


الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي
الاجتماع الثامن
البرازيل، ٢٠-٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية عن أعمال اجتماعها العاشر

بيان المحتويات

الصفحة	
٤.....	البند ١ - افتتاح الاجتماع.....
١٠.....	البند ٢ - شؤون تنظيمية.....
١٠.....	ألف - الحضور.....
١١.....	باء - انتخاب أعضاء المكتب.....
١٢.....	جيم - اعتماد جدول الأعمال.....
١٤.....	دال - تنظيم العمل.....
١٥.....	هاء - عمل الأفرقة العاملة.....
١٦.....	البند ٣ - تقرير مرحلي عن تنفيذ برامج عمل الاتفاقية.....
١٦.....	البند ٤ - مجال مواضيعي جديد: التنوع البيولوجي الجزري.....
١٨.....	البند ٥ - قضايا استراتيجية لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية، بما في ذلك هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠ والإسهامات في إنجاز الغايات الإنمائية للألفية.....
١٨.....	البند ٥-١ استعراض الخطة التشغيلية للهيئة الفرعية، بما في ذلك استعراض الطرائق والآليات لإجراء التقييمات الرائدة المنصوص عليها في الفقرة ٦ من التوصية ٥/٦ الصادرة عن الهيئة الفرعية.....
٢٠.....	البند ٥-٢ تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية: استعراض مشاريع التقارير، ولا سيما مشروع التقرير التجميعي المعد لاتفاقية التنوع البيولوجي.....

- البند ٥-٣: مزيد من وضع وتطوير الغايات والأهداف الفرعية لتسهيل التماسك بين برامج العمل ولتوفير إطار مرن للأهداف الوطنية..... ٢١
- البند ٥-٤: مؤشرات لتقييم التقدم المحرز نحو إدراك هدف ٢٠١٠ بما في ذلك استعراض الخطوط العريضة للنظرة العامة العالمية الثانية إلى التنوع البيولوجي..... ٢٣
- البند ٥-٥: مقترحات بشأن الاستخدام الكامل لآلية تبادل المعلومات في تعزيز التعاون القتي لتحقيق أهداف عام ٢٠١٠ وتسهيل تبادل المعلومات عن التقدم الذي يحرز..... ٢٥
- البند ٦: شؤون علمية وتقنية أخرى يحددها مؤتمر الأطراف..... ٢٦
- البند ٦-١: التدابير الحافزة: مزيد من تنقيح المقترحات والنظر فيها وهي المقترحات الخاصة بتطبيق الوسائل والطرائق الكفيلة بإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة..... ٢٦
- البند ٦-٢: التنوع البيولوجي الزراعي..... ٢٧
- البند ٦-٣: المبادرة العالمية للتصنيف..... ٣٠
- البند ٦-٤: تغير المناخ: شروط تكليف فريق مخصص من الخبراء التقنيين لوضع مشورة أو إرشاد لأيجاد التضافر في الأنشطة المتعلقة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي وبالتصحر وتدهور الأراضي وتغير المناخ على المستوى الوطني والإقليمي والدولي..... ٣١
- البند ٧: التحضير للاجتماع الحادي عشر للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية..... ٣٣
- البند ٧-١: مشروع جدول الأعمال المؤقت..... ٣٣
- البند ٧-٢: الموعد والمكان..... ٣٣
- البند ٨: مسائل أخرى..... ٣٣
- البند ٩: اعتماد التقرير..... ٣٤
- البند ١٠: اختتام الاجتماع..... ٣٤

المرفقات

أولا - توصيات أقرتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها العاشر ٣٥

- ١/١٠ التنوع البيولوجي الجزري..... ٣٥
- ٢/١٠ خطة تشغيلية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية وعمليات التقييم العلمي..... ٥٠
- ٣/١٠ تقييم النظم الايكولوجية في الألفية: استعراض مشاريع التقارير، ولا سيما مشروع التقرير التجميعي المعد لاتفاقية التنوع البيولوج..... ٥١
- ٤/١٠ أهداف عالمية موجهة نحو تحقيق نتائج فعلية لتنفيذ برامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية والتنوع البيولوجي البحري والساحلي..... ٥٢
- ٥/١٠ مؤشرات لتقييم التقدم المحرز نحو بلوغ هدف ٢٠١٠ ونشره على المستوى العالمي..... ٥٨
- ٦/١٠ النظرة العامة العالمية الثانية الى التنوع البيولوجي..... ٧٤

- ٧/١٠ دور آلية تبادل المعلومات في تعزيز التعاون التقني لتحقيق هدف عام ٢٠١٠ وتسهيل تبادل المعلومات بشأن ما يحرز من تقدم ٧٦
- ٨/١٠ التدابير الحافزة: المزيد من التفتيح والنظر في مقترحات تطبيق السبل ولوسائل اللازمة لزالة او التخفيف من الحوافز الضارة ٧٨
- ٩/١٠ خيارات تتعلق بمبادرة شاملة لعدة قطاعات بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والتغذية ٩١
- ١٠/١٠ التنوع البيولوجي الزراعي: مواصلة تطوير المبادرة الدولية الخاصة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للتربة ٩٤
- ١١/١٠ مشورة عن تقرير فريق الخبراء والتقنيين المخصص المعني بتكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني ٩٨
- ١٢/١٠ المبادرة العالمية للتصنيف: وضع العملية والخطوط التوجيهية الخاصة بالاستعراض المتعمق لبرنامج العمل والخطوط العريضة للمبادرة العالمية للتصنيف ١٠٠
- ١٣/١٠ تغيير المناخ: شروط تكليف فريق من الخبراء التقنيين المخصص ١٠٩

ثانياً مشروع جدول أعمال مؤقت للاجتماع الحادي عشر للهيئة الفرعية

- للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ١١١

البند ١ - افتتاح الاجتماع

١- عقد الاجتماع العاشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في مركز الأمم المتحدة للمؤتمرات في بانكوك من ٧ إلى ١١ فبراير/شباط ٢٠٠٥، بدعوة من حكومة مملكة تايلند.

٢- افتتح الاجتماع في الساعة التاسعة صباح يوم ٧ فبراير/شباط ٢٠٠٥.

٣- في افتتاح الاجتماع، ذكّر السيد Alfred A. Oteng-Yeboah (غانا) رئيس الهيئة الفرعية، بالتسونامي المروع الذي أصاب المحيط الهندي في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، ودعا الحاضرين إلى التزام دقيقة صمت حدادا على أرواح الأشخاص الذين لاقوا حتفهم في تايلند وفي بلدان أخرى.

٤- بعد التزام دقيقة الصمت، رحب السيد حمد الله زيدان، الأمين التنفيذي للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بالمشاركين، وشكر حكومة وشعب تايلند على استضافة الاجتماع. وأعرب السيد زيدان عن أعمق مشاعر المواساة مع جميع ضحايا التسونامي الأخير في تايلند وفي البلدان الأخرى المتأثرة في منطقة المحيط الهندي.

٥- ثم ألقى السيد Petipong Pungbun Na Ayudhya، الأمين الدائم لوزارة الموارد الطبيعية والبيئة في تايلند، كلمة أمام الهيئة الفرعية رحب فيها بالمشاركين بالنيابة عن البلد المضيف، وشكر الأمانة ومكتب الهيئة الفرعية على عقد اجتماع الهيئة الفرعية في تايلند للمرة الأولى. وقال أن بلده غني بالتنوع البيولوجي ولكنه معرض للتهديد من الأنشطة البشرية مثل الاستغلال المفرط، والاتجار غير القانوني في الحيوانات والنباتات وإزعاج الموائل الطبيعية. وفي إشارة منه إلى قصور الفهم بين عامة الناس عن التنوع البيولوجي، أوضح التأثيرات المخففة لغابات أشجار القرام (المانغروف) والشعاب المرجانية الكاملة في مواجهة طوفان التسونامي الأخير. واستطرد قائلاً أنه بينما كان الثمن البشري لهذه الكارثة مهولاً، فإن الخسائر التي لحقت بالتنوع البيولوجي في بلده من المرجح أن تكون هي الأخرى هائلة، ولو أن مداها الحقيقي لن يُعرف لعدة أشهر قادمة. وأعرب عن سروره لأن المسائل المتعلقة بالتسونامي قد ضمنت في مشروع برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري. وبعد أن نوّه بالتحديات التي يواجهها الاجتماع، اختتم كلمته بالإعراب عن تمنياته للمشاركين بالتوفيق التام في أعمالهم والإقامة الطيبة في بانكوك.

٦- اختتم الجزء الاحتفالي من افتتاح الاجتماع بعرض من فرقة الطبول الشعبية التايلندية "كلونك ساباد - تشاي".

٧- ألقى بعد ذلك ببيانات رسمية افتتاحية كل من السيد Alfred A. Oteng-Yeboah، والسيد حمد الله زيدان، الأمين التنفيذي للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والسيد Nehemiah Rotich، متحدثاً بالنيابة عن المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٨- رحب السيد Oteng-Yeboah بالمشاركين، ونوه بأن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية تجتمع في بيئة استثنائية لأول مرة بفضل كرم ضيافة الحكومة التايلندية. وقال أن هذا الاجتماع الأول للهيئة الفرعية منذ اعتماد مؤتمر الأطراف لإطار عمل يستهدف تقييم مدى التقدم المحرز نحو بلوغ هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠. وشكر زملاءه في المكتب، والأمين التنفيذي وموظفي الأمانة على ما قاموا به من أعمال تحضيرية للاجتماع. وأشاد

بالأمانة بوجه خاص على جهودها لتقليل عدد الوثائق وطولها . ومع ذلك، قال إن جدول أعمال الاجتماع حافل بالموضوعات، وإن الهيئة الفرعية تواجه مهمة مزدوجة ألا وهي النظر في برنامج العمل الجديد بشأن التنوع البيولوجي الجزري، وفي تنفيذ ما تم الاتفاق عليه في الماضي.

٩- وأضاف أن قدرا هائلا من الأعمال قد نفذ في الفترة الفاصلة بين دورتي الهيئة الفرعية، من خلال اجتماعات أفرقة الخبراء التقنيين المخصصة، وورش العمل، وأفرقة الاتصا . لوتوجه بالشكر إلى الحكومات التي كان لمساهمتها الفضل في عقد تلك الاجتماعات، بالإضافة إلى المنظمات والخبراء الذين لم يتوقفوا عن مساندة عمل الاتفاقية . وقال إن أعضاء مكتب الهيئة الفرعية مثلوا الهيئة في عدد من الاجتماعات ضمن إطار الاتفاقية وخارج إطارها، وأن الأنشطة في الفترة الفاصلة بين الدورتين عكست تركيز الاتفاقية على هدف عام ٢٠١٠ والإعداد الكامل للأهداف الفرعية ومؤشرات قياس التقدم.

١٠- وانتقل السيد Oteng-Yeboah بعد ذلك إلى الموضوع الرئيسي للاجتماع فقال أن الجزر هي أماكن ضعيفة بصفة خاصة، إذ أنها معرضة لتهديد أعمال التطوير السياحي غير المستدامة، والأنواع الغريبة الغازية، والكوارث الطبيعية وتغير المناخ . ولذلك، فإن برنامج العمل المقترح هو أكثر من مجرد تكرار لبرامج العمل الأخرى، بل هو انعكاس للخصائص الفريدة للجزر، والتحديات الخاصة التي تواجهها.

١١- وقال إن الاجتماع سيناقش أيضا نتائج تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية، الذي سيكون مصدرا رئيسيا للمعلومات لعدة سنوات قادمة، وسيساعد في إعداد وتطوير المؤشرات من أجل تقييم مدى التقدم المحرز نحو بلوغ هدف ٢٠١٠، وتحديد أهداف فرعية واقعية، ومؤشرات أكثر تحديدا لمختلف برامج العمل . لوأضاف إن مهمة الهيئة الفرعية تتمثل في التأكد من كون الأهداف طموحة وواقعية في نفس الوقت، وأن تنفيذها أمر عملي وممكن بالنسبة لجميع الدول وأنها تشكل سبلا سليمة علميا لتقييم حالة التقدم المحرز صوب كل هدف.

١٢- أشار السيد Oteng-Yeboah بعد ذلك إلى مسألة تتعلق به شخصيا قائلا أن الاجتماع الحالي سيكون آخر اجتماع له في منصب الرئاسة . فالهيئة الفرعية منذ إنشائها كانت تسعى على نحو مستمر إلى تحسين عملياتها . ومن جانبه، فقد سعى جاهدا إلى تأمين الكفاءة في عمليات الهيئة سواء أثناء اجتماعاتها أو خلال الفترة الفاصلة بين دوراتها . وفي تلك الأثناء، استعان بالدعم والمشورة من العديد من أعضاء الهيئة الفرعية وإرشادات الأمانة، وأعرب عن خالص امتنانه لذلك.

١٣- رحب السيد حمد الله زيدان، الأمين التنفيذي بالمشاركين وأعرب عن امتنانه لحكومة تايلند الملكية على سخائها في استضافة الاجتماع، خصوصا في ضوء كارثة التسونامي التي اجتاحت البلاد وبلدان أخرى في المنطقة بنهاية السنة الماضية . وشكر السيد زيدان أيضا حكومات النمسا وفرنلندا وألمانيا وإيرلندا والنرويج وسويسرا والمملكة المتحدة والدولة المستضيفة تايلند، على مساهماتها المالية دعما لمشاركة بلدان نامية وبلدان ذات اقتصادات انتقالية في الاجتماع الحالي، وشكر كذلك البلدان التي ساندت مختلف العمليات التي جرت في الفترة الفاصلة بين الدورتين في إطار الاتفاقية.

١٤- وبعد أن ذكر بالنتائج الرئيسية للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف، وعلى الأخص اعتماد إطار للعمل من أجل تقييم مدى التقدم المحرز لبلوغ هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠، والطلب الموجه إلى الهيئة الفرعية لإعداد أهداف موجهة

نحو تحقيق النتائج بغية تنفيذ برامج العمل الموسعة بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي والتنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية، قدم السيد زيدان عرضا موجزا لبرنامج عمل التنوع البيولوجي الحالي . وقال أن هذه البنود تنقسم إلى ثلاث فئات وهي : مجال مواضيعي جديد : التنوع البيولوجي الجزري ؛ قضايا استراتيجية لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية، بما في ذلك هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠ والاسهامات في إنجاز الغايات الإنمائية للألفية ؛ والشؤون العلمية والتقنية الأخرى التي أحالها مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية.

١٥- فيما يتعلق ببرنامج العمل المقترح بشأن التنوع البيولوجي الجزري، قال السيد زيدان أن الجزر تتكون من نظم إيكولوجية فريدة معرضة للتهديد بدرجة كبيرة . وقال إن برنامج العمل المقترح تم إعداده من فريق الخبراء التقنيين المخصص الذي اجتمع في ديسمبر/كانون الأول . وبعد ذلك، اجتمع أعضاء فريق الخبراء في موريشيوس في يناير/كانون الثاني بالتوازي مع الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل للتنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية ، واقترحوا عددا من الوسائل لصياغة برنامج العمل المقترح في ضوء نتائج هذا الاجتماع . واجتمع فريق اتصال في ٥ فبراير/شباط في بانكوك لتطوير هذه المقترحات، وتطرح النتائج على الهيئة الفرعية كوثيقة إعلامية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/26).

١٦- وبالنسبة للقضايا الاستراتيجية، قال إن الهيئة الفرعية أمامها نتائج أنشطة عدة اجتماعات للخبراء بشأن إعداد أهداف موجهة نحو تحقيق نتائج فعلية لبرامج العمل بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي والتنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية، واستعراض وتحديد المؤشرات لتقييم التقدم المحرز نحو بلوغ هدف ٢٠١٠، واستعراض الطبعة الثانية من تقرير " آفاق التنوع البيولوجي العالمي " . وأضاف أن هناك أيضا اقتراحات بشأن مجموعة من الأنشطة للاستفادة الكاملة من آلية غرفة تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية وذلك لتحقيق هدف ٢٠١٠ . وذكر أن الهيئة الفرعية مطلوب منها أيضا أن تستعرض خططها التشغيلية وطرائق ومنهجيات التقييمات الرائدة، بالإضافة إلى مشاريع تقارير تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية . وفي هذا الخصوص، قد ترغب الهيئة الفرعية في أن تأخذ بعين الاعتبار نتائج المؤتمر الدولي الأخير بشأن " التنوع البيولوجي : العلم والإدارة الرشيدة " الذي عقد في باريس في كانون الأول /يناير ٢٠٠٥، بما في ذلك الاقتراح القائل بأن هناك حاجة إلى إنشاء فريق حكومي معني بتغيير التنوع البيولوجي يكون دوره مشابها لدور الفريق الحكومي الدولي المعني بتغيير المناخ.

١٧- كانت الهيئة الفرعية قد تناولت في الماضي الشؤون العلمية والتقنية الأخرى المطروحة أمامها . وأبرز الأمين التنفيذي أن الخيارات المتعلقة بالمبادرة الشاملة لعدة قطاعات بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والتغذية؛، التي دعا إلى وضعها مؤتمر الأطراف اعترافا منه بأهمية دور برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الزراعي في تحقيق الغايات الإنمائية للألفية في مجالات مثل الأمن الغذائي والتدابير الرامية لمكافحة الجوع . ودُعيت الهيئة الفرعية أيضا إلى تقديم بعض التوصيات الأولية عن كيفية القيام باستعراض برنامج العمل حول المبادرة العالمية للتصنيف، تلك التوصيات التي يمكن أن تسترشد بها في أعمالها بصدد هذا الموضوع في اجتماعها الحادي عشر . وأخيرا، قال أن هذا البند يكتسب أهمية ليس فحسب بسبب صفاته الذاتية، بل أيضا لأن مثل هذا الفريق يمكن أن يعزز المزيد من التعاون ويحقق أوجه التضافر في الجهود بين اتفاقيات ريو الثلاث والهيئات الأخرى ذات العلاقة بالبيئة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

١٨- وأشار السيد Nehemiah Rotich، الذي تحدث بالنيابة عن المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الدكتور Klaus Tpfer إلى الأنشطة التي قام البرنامج من خلالها بتسهيل التنفيذ الفعال للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقيات العالمية والإقليمية المتعلقة بالبيئة التي يديرها البرنامج. وقال إن المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP-WCMC) يقدم مساعدة لتقييم التقدم المحرز نحو بلوغ هدف ٢٠١٠، وإعداد نشرة " آفاق التنوع البيولوجي العالمي"، وتطوير وتطبيق مؤشرات التنوع البيولوجي الوطنية، وتعزيز التعاون بين أمانات الاتفاقيات المتعددة الأطراف في مجال البيئة، وضمان التنفيذ المترابط لقرارات ومقررات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي على المستوى الوطني، وتحقيق التجانس بين إدارة المعلومات والتبليغ بشأن المعاهدات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والنهوض بالتعاون بين اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض من الفونا والفلورا الأبدتين (wild)

١٩- وبخصوص التعاون الإقليمي في تنفيذ الاتفاقية، ذكر أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالاشتراك مع الوكالة الأوروبية للبيئة (EEA) والمركز الأوروبي لحفظ الطبيعة (ECNC)، أصدر مؤشرات لرصد التقدم المحرز نحو بلوغ هدف وقف الخسارة في التنوع البيولوجي داخل الإقليم الأوروبي بحلول عام ٢٠١٠. ويُنفذ حاليا أيضا مشروع أوروبي مشترك لتحديد " الأراضي الزراعية ذات القيمة الطبيعية العالية" ولمساعدة السلامة الاقتصادية والبيئية لهذه الأراضي.

٢٠- وأضاف أن التكنولوجيا الإحيائية تلعب دورا مركزيا بالنسبة للتنفيذ الفعال للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وهناك حاجة إلى جهود عالمية لتحسين فهم دوره في مجالي الحفظ والاستدامة. وكان من رأي برنامج الأمم المتحدة للبيئة أنه ما زالت هناك حاجة لبذل جهود عالمية رئيسية لبناء القدرات في مجالي التكنولوجيا الإحيائية والسلامة الإحيائية، لصالح المؤسسات على المستويات الوطنية والإقليمية وشبه الإقليمية في البلدان النامية وبلدان الاقتصادات الانتقالية.

٢١- وأخيرا، قال أن الزراعة تلعب دورا حيويا في الحد من وطأة الجوع والفقر، وأن كالات مختلفة تابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تقوم والبنك الدولي بإجراء تقييم عن كيفية استعمال العلم الزراعي والتكنولوجيا الزراعية لتحسين أساليب كسب العيش والأمن الغذائي في المناطق الريفية على نحو مستدام.

٢٢- بدعوة من الرئيس، تحدث أيضا في الجلسة الافتتاحية ممثلا منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة والسيد Walter Reid مدير أمانة تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية.

٢٣- أبلغ ممثل منظمة الأغذية والزراعة الاجتماع بأنه لإبراز أهمية التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة، اختارت المنظمة " التنوع البيولوجي للأمن الغذائي" كشعار ليوم الغذاء العالمي لعام ٢٠٠٤. وأضاف أن المنظمة ترغب في تعزيز تعاونها مع الاتفاقية وأنه من دواعي سرورها أن مذكرة التفاهم المنقحة بين المنظمتين ستوقع قريبا مما يوفر إطارا عمليا لأنشطتهما المشتركة على المدى الطويل وكانت هناك علامة أخرى على طريق التعاون فيما بينهما تمثلت في الاحتفال بالذكرى العشرين لإنشاء اللجنة الموارد الجينية للأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة بشأن، الذي عقد أثناء دورتها العاشرة العادية، التي كان الأمين التنفيذي للاتفاقية من المتحدثين الرئيسيين فيه.

٢٤- أضاف ممثل منظمة الأغذية والزراعة أن سريان مفعول المعاهدة الدولية بشأن الموارد الجينية النباتية من أجل الأغذية والزراعة، سمح للجنة الموارد الجينية للأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة بمزيد من الحرية لتناول

شروط تكليفها الأكثر اتساعا، ألا وهي جميع مكونات التنوع البيولوجي الزراعي، ولوضع برنامج عملها على مدى فترة أطول، بما في ذلك ما يتعلق بالتعاون مع الاتفاقية. وقد تسلمت اللجنة وصفا تفصيليا عن التعاون الحالي والمزمع بين المنظمة والاتفاقية، وأن هذه الوثيقة، بما في ذلك توصياتها ذات الصلة، متاحة للاجتماع الحالي كورقة إعلامية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/24).

٢٥- وبوجه خاص، كانت اللجنة قد قبلت الدعوة للاشتراك في الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات وأن منظمة الأغذية والزراعة مستعدة للقيام بدور قيادي في الاستعراض المتعمق لبرنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الزراعي في إطار الاتفاقية، بما في ذلك من خلال التعاون لتعبئة الموارد الضرورية من مصادر خارجة عن نطاق الميزانية. وسوف تساهم أيضا في إنشاء المبادرة الشاملة لعدة قطاعات بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة في المستقبل، ضمن برنامج العمل الحالي بشأن التنوع البيولوجي الزراعي في إطار الاتفاقية. وقد عرضت منظمة الأغذية والزراعة أن تقود، بالتعاون مع الأمين التنفيذي، عملية لإشراك أصحاب المصلحة بمجال الزراعة في تحليل مبادئ وإرشادات أديس أبابا من أجل الاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي، وسوف تستمر في قيادة عملية إعداد مؤشرات التنوع البيولوجي الزراعي، ومن بينها المؤشرات الخاصة بالموارد الجينية للأغذية والزراعة، للمساعدة في قياس التقدم المحرز نحو بلوغ هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠.

٢٦- وقال إن اللجنة طلبت من منظمة الأغذية والزراعة أن تعد برنامج عمل متعدد السنوات لبحثه في الاجتماع العادي الحادي عشر في عام ٢٠٠٦. وأحد الأسباب لذلك أن تتمكن اللجنة من التوفيق بين التخطيط الطويل الأجل في منظمة الأغذية والزراعة والتخطيط الطويل الأجل في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي. وذكر أن المنظمة تشعر الآن بأن الأنشطة العارضة يجب أن تفسح المجال لنهج أكثر تنظيما، وذلك لأسباب ليس أقلها تحديد اعتبارات التكلفة والسعي للحصول على الموارد من المانحين على النحو السليم.

٢٧- واختتم ممثل منظمة الأغذية والزراعة كلمته متعلقا بإيجاز على المبادرات المقترحة بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة والتنوع البيولوجي للتربة، التي سوف تنظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماعها الحالي.

٢٨- ذكر السيد Reid أن الأطراف في الاتفاقية لعبت في السنة الماضية دورا نشطا للغاية في عملية تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية من خلال إسهاماتها في استعراض تقارير التقييم التقنية الأربعة والتقارير التجميعية الستة. وقد قدم زهاء ٥٥ بلدا تعليقات على واحد أو أكثر من هذه التقارير، وساعدت تعليقاتها، بجانب تلك التعليقات المقدمة من حوالي ٣٠٠ من خبراء المراجعة، في التأكد من الدقة التقنية للتقارير وتركيزها على القضايا الأكثر ارتباطا باحتياجات الأطراف. ويعتبر الاجتماع الحالي علامة هامة على الطريق في العملية خاصة، لأنه يتضمن بندا على جدول أعماله بشأن استعراض مشاريع التقارير، وخصوصا مشروع التقرير التجميعي المعد للاتفاقية.

٢٩- بدعوة من الرئيس، تحدث ممثل هولندا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول المرشحة للانضمام إليه، وممثلا فرنسا الذي قدم تقريرا عن المؤتمر الدولي للتنوع البيولوجي: العلم والإدارة الرشيدة، الذي عقد في باريس في يناير/كانون الثاني ٢٠٠٥.

٣٠- أعرب ممثل هولندا ،، عن مواساته العميقة لجميع الأشخاص والمنظمات التي تأثرت بكارثة التسونامي في ٢٦ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٤ . وقال إن الاتحاد الأوروبي على اقتناع بأن المناقشات التي ستدور خلال الاجتماع الحالي يمكن أن تكون مفيدة في تحديد سبل إسهام مجتمع الحفظ المحتمل في أنشطة إعادة التعمير . وكلما أمكن ، يجب بذل الجهود الممكنة للتأكد من أن الأنشطة في مجال الحفظ والاسترجاع والاستعمال المستدام للموارد الطبيعية ستسهل إعادة التعمير الاجتماعي والاقتصادي.

٣١- قال ممثل فرنسا أن المؤتمر الدولي للتنوع البيولوجي : العلم والإدارة الرشيدة ، عقد في مقر منظمة الأمم المتحدة للريية والعلم والثقافة في باريس من ٢٤ إلى ٢٨ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٥ بحضور الرئيس Jacques Chirac . وقد حضره علماء معروفين وشخصيات سياسية أجنبية مرموقة . وقال أن الرئيس Chirac ركز في خطابه الافتتاحي ، على أن نتائج فقدان التنوع البيولوجي على مستقبل البشرية ذاتها ليست مفهومة جيدا من قبل صانعي القرار والرأي العام . وأضاف ممثل فرنسا أن هذه المعلومات كانت معروفة لدى خبراء الاتفاقية منذ وقت طويل ، ولكن المؤتمر توصل إلى اتفاق في الرأي - في " إعلان باريس بشأن التنوع البيولوجي " - مفاده أن من الضروري الآن للرأي العام ، وصانعي القرارات أن يفهموا فعلا النتائج المترتبة على فقدان التنوع البيولوجي وأخذها بعين الاعتبار ، وأن تحشد المعرفة العلمية في عملية اتخاذ القرار . ويحتاج صانعو القرارات إلى رسائل علمية واضحة ، حتى أن " إعلان باريس " نص على ضرورة إنشاء آلية للمعلومات العلمية ، وجعلها أكثر فهما . وتقدم فرنسا المشروع في عملية تشاور دولية مفتوحة على مصراعيها لتأمين إقامة الاعتبار للمبادرات الحالية ودمجها والاستمرار فيها ، وخصوصا نشرة " آفاق التنوع البيولوجي العالمي " ، وتقييم النظم الإيكولوجية في الألفية ، وبرنامج التنوع البيولوجي (Diversitas programme) ، حتى ينشأ وضع يصبح بالإمكان فيه تقديم توصيات عملية لمؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن ، المقرر عقده في مايو/أيار ٢٠٠٦ . وفيما يتعلق بالحصول وتقسيم المنافع ، اقترحت فرنسا أيضا أن تعقد أمانة الاتفاقية ندوة رفيعة المستوى تعقد قبل الاجتماع الرابع للفريق العام المخصص للحصول وتقسيم المنافع .

٣٢- دعا الرئيس بعد ذلك إلى إلقاء بيانات من المجموعات الإقليمية . واستجابة لذلك ، أدلى ببيانات كل من ممثلي الجزائر (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية) ، وجمهورية إيران الإسلامية (بالنيابة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ) ، وأوكرانيا (بالنيابة عن مجموعة أوروبا الوسطى والشرقية) ، وسانت لوسيا (بالنيابة عن مجموعة أمريكا اللاتينية والكاريبي) . وقد شكر جميع المتحدثين تايلند لاستضافة الاجتماع وأعربوا عن مواساة مجموعاتهم لضحايا التسونامي الأخير .

٣٣- هنا ممثل الجزائر الأمانة على عملها وقال أن نوعية الوثائق المقدمة سوف تسهل من مهمة الهيئة الفرعية . وأبرز جهود برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذ الاتفاقية والمساندة التي قدمها في هذا الخصوص للبلدان النامية بصفة خاصة . وسوف تعد المجموعة الأفريقية مقترحات بشأن بنود جدول الأعمال التي تتعلق بالقارة الأفريقية على وجه التحديد ، بما في ذلك التنوع البيولوجي الزراعي والمبادرة العالمية للتصنيف . وأخيرا ، هنا الرئيس على ما أبداه من التزام وتفاني في عمله خلال فترة ولايته .

٣٤- شكر ممثل جمهورية إيران الإسلامية الرئيس على كفاءته وتفانيه في تسييره أعمال مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية . وقال إن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ تؤيد برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري ، وخصوصا التوصيات التي أصدرها فريق الاتصال بشأن هذا الموضوع . وإنه يجب إعطاء أولوية التمويل لتنفيذ عناصر هذا البرنامج ، الذي يجب أيضا أن يتضمن آليات ملائمة للتمويل . ولأضاف أن التسونامي الأخير كان بمثابة تذكرة للحاجة إلى تحديد أولوية الاستعداد لمواجهة الكوارث وإعداد آلية للكشف والإنذار المبكر ، وذلك للتخفيف من العواقب الوخيمة لمثل هذه الأحداث . وهناك حاجة مماثلة لاتخاذ إجراءات قوية بشأن تغير المناخ . وفي هذا الصدد ، يعتبر تشكيل فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بالتنوع البيولوجي وتغير المناخ خطوة إيجابية إلى الأمام ، وأيد شروط تكليف الفريق المقترحة كما وردت في المرفق بمذكرة الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/18).

٣٥- قال ممثل أوكرانيا إن الاتفاقية يتم تنفيذها بصورة بناءة ، وشكر الرئيس والأمين التنفيذي على عملهما الممتاز خلال الفترة الفاصلة بين الدورات . إن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والشرقية تتطلع الى تحقيق مزيد من النتائج الايجابية خلال الاجتماع الحالي.

٣٦- شكر ممثل سانت لوسيا كل من قدم دعما ماليا لتمكين الدول النامية في منطقتهم من حضور الاجتماع ، وأعرب أيضا عن تقديره للأمانة لشمولية الوثائق المعدة للاجتماع ونوعيتها الجيدة . وقال إنه يتمنى إجراء مناقشات بناءة تؤدي إلى تعزيز أنشطة الهيئة الفرعية وتحقيق الأهداف المتعلقة علي الاجتماع . وشكر الرئيس على صفات القيادة التي أظهرها وأعرب عن أمله في أن يستمر في مساندة الهيئة الفرعية في ضوء معرفته وخبرته الكبيرتين.

البند ٢ - شؤون تنظيمية

ألف - الحضور

٣٧- حضر الاجتماع ممثلون عن الأطراف والحكومات الأخرى التالية أسماؤها : ألبانيا ، الجزائر ، الأرجنتين ، أرمينيا ، استراليا ، النمسا ، البهاما بنغلاديش بربادوس بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، البوسنة والهرسك ، البرازيل ، بلغاريا بوركينا فاسو ، كامبوديا ، الكامبيرون ، كندا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، جزر كوك ، كوستاريكا ، كود ديفوار ، كومبيا ، الجمهورية التشيكية ، جمهورية الشعبية الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكودور ، مصر ، السلفادور ، استونيا ، اثيوبيا ، الجماعة الأوروبية ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، ألمانيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا بيساو ، هايتي ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية الاسلامية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، كيريباتي ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لادفي ، ليسوتو ، ليبيريا ، ليتوانيا ، مدغشقر ، ماليزيا ، مالديف ، مالي ، جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا (دول-المتحدة) ، منغوليا ، موزامبيق ، مينامار ، ناميبيا ، ناورو ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، النرويج ، باكستان ، بالاو ، باناما ، باباوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، جمهورية كوريا ، جمهورية مولدوفا ، رومانيا ، الاتحاد الروسي ، رواندا ، سانت كيتس ونيفيس ، سانت لوسيا ، ساموا ، السنغال ، سيشيل ، سنغافورة ، سلوفاكيا ، جزر سليمان ، جنوب افريقيا ، اسبانيا ، سريلانكا ، السودان ، السويد ، سويسرا ، الجمهورية العربية السورية ، طاجكستان ، تايلند ، توغا ، ترينيداد

وتوباغو، تونس، تركيا، تركمنستان، توغالو، اوغاندا، اوكرانيا، المملكة المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، اوزباكستان، فانواتو، اليمن، زامبيا، زيمبابوي،

٣٨- كذلك حضر مراقبون من هيئات الأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة، وامانات الاتفاقيات والهيئات الاخرى الآتية :

اتفاقية حفظ الأنواع المهاجرة من الحيوانات الأبدية (wild)، الفاو، مرفق البيئة العالمية، خطة عم البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، برنامج الأمم المتحدة الانمائي، اليونيسكو، اليونيب، المركز العالمي لرصد الحفظ التابع لليونيب، اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية لتغير المناخ، البنك الدولي،

٣٩- وحضر أيضا مراقبون من :

1. : Ascension Island Government, Asia Indigenous Peoples Pact,, BioNET-INTERNATIONAL, Biotechnology Coalition of the Philippines, Biotechnology Industry Organization (BIO), Birdlife Conservation Society of Thailand (BCST), , BirdLife International / Royal Society for the Protection of Birds, Botanic Gardens Conservation International, Canadian Indigenous Biodiversity Network, Chulalongkorn University, Community Biodiversity Development and Conservation Nan Project, Hug Muang Nan Foundation, Conservation International, Consultative Group on International Agricultural Research (CGIAR), CropLife International, Defenders of Wildlife, EcoCiencia, ECONEXUS, ETC Group, Finnish Association for Nature Conservation, Fisheries Council of Canada, Forest Peoples Programme, Friends of the Siberian Forests, Global Biodiversity Information Facility (GBIF), Global Coral Reefs Monitoring Network (GCRMN), Global Environment Centre, Global Forest Coalition, Global Invasive Species Programme (GISP), Greenpeace, IBIN/Tulalip Tribes, Indigenous Peoples Council on Biocolonialism, International Bioinformatics Foundation, International Chamber of Commerce, International Collective in Support of Fish Workers, International Environmental Resources, International Ranger Federation, International Seed Federation, International Service for the Acquisition of Agri-biotech Applications (ISAAA), Inuit Circumpolar Conference, IUCN - The World Conservation Union, , Millennium Ecosystem Assessment, Ministerial Conference on Forest Protection in Europe, National Aboriginal Health Organization (NAHO), Office National pour l'Environnement, , Ramsar Convention on Wetlands/Mediterranean Wetland Initiative, Secretariat of the Pacific Regional Environment Programme (SPREP), Social Equity in Environmental Decisions, Southeast Asia Regional Initiatives for Community Empowerment (SEARICE), Species 2000, Tebtebba Foundation , The Nature Conservancy, The Thailand Research Fund, Universidade Federal de Santa Caterina, Sherbrooke/CBD NGO Alliance, , Wild Life Conservation Society Thailand, WWF International, WWF Thailand, WWF US.

باء - انتخاب أعضاء المكتب

٤٠- استنادا إلى المقررات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع، المنعقد في كوالالمبور من ٩ إلى ٢٠ و ٢٧ فبراير/شباط ٢٠٠٤، والتوصيات التي اعتمدها الهيئة الفرعية في اجتماعها الثامن والتاسع المنعقدين في مونتريال من ١٠ إلى ١٤ مارس/آذار ومن ١٠ إلى ١٤ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٣، على التوالي، يتكون مكتب الاجتماع الحالي للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية من الأعضاء التالية أسماؤهم:

السيد Alfred Oteng-Yeboah (غانا)	الرئيس:
السيد بومدين الماهي (الجزائر)	نواب الرئيس:
السيد Hadil Fontes da Rocha Vianna (البرازيل)	
السيد Brian James (سانت لوسيا)	
السيد أصغر محمدي فاضل (جمهورية إيران الإسلامية)	
الآنسة Theresa Mundita Lim (الفلبين)	
السيد Christian Prip (الدانمرك)	
السيد Robert Lamb (سويسرا)	
السيد Yaroslav Movchan (أوكرانيا)	
السيد Bozena Haczek (بولندا)	المقرر:

٤١- وخلال الجلسة العامة الثالثة من الاجتماع في ١١ شباط: فبراير ٢٠٠٥ انتخبت الهيئة الفرعية الأعضاء التاليين للعمل في هيئة المكتب لفترة اجتماعين تبدأ من نهاية الاجتماع الحالي ليحلوا مكان أعضاء المكتب من الجزائر والفلبين وأوكرانيا والبرازيل وسويسرا:

الدكتورة كلاودين راميارسون (مدغشقر)
 السيدة شاويوان هوتاشاريم (تايلند)
 السيدة سيرين كارييفا (توركمنستان)
 الدكتور يورغ امستو ويزادا دياز (السلفادور)
 الدكتورة آن مارس وات (استراليا)

٤٢- وفي نفس الجلسة، رحب الرئيس بالرئيس الجديد للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية السيد كريستيان بريبي (الدانمرك) وأعرب عن تمنياته بالتوفيق في عمله الجديد.

٤٣- وقال السيد بريبي أن خبرات السيد أوتنغ بيباوه قد مكنت الهيئة الفرعية من التغلب على كثير من الأوضاع الصعبة وأعرب عن أمله في أن يتمكن من الاستفادة من مشورة الرئيس المنصوم في المستقبل. واحتتم كلمته بأنه أكد التزامه القوي بتعزيز دور الهيئة الفرعية خلال فترة رئاسته.

جيم اعتماد جدول الأعمال

٤٤- في الجلسة العامة للاجتماع، المنعقدة في ٧ فبراير/شباط ٢٠٠٥، قدمت الأمانة جدول الأعمال المؤقت للاجتماع (UNEP/CBD/SBSTTA/10/1)، ولاحظت أنه قد عدل عن ذلك الجدول المعتمد في الاجتماع التاسع للهيئة الفرعية (UNEP/CBD/COP/7/4)، الفقرة ١٦٢ والمرفق الثاني) وذلك ليشمل الطلبات الإضافية الصادرة عن مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع في فبراير/شباط ٢٠٠٤، بالنسبة للأنشطة الواجبة التنفيذ والمشورة الواجب تقديمها قبل الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف.

بعد ذلك، أقرت الهيئة الفرعية جدول الأعمال المؤقت كما يلي:

أولا - شؤون التنظيم والتبليغ

- ١- افتتاح الاجتماع.
- ٢- شؤون تنظيمية:
 - ١-٢ انتخاب أعضاء المكتب؛
 - ٢-٢ إقرار جدول الأعمال؛
 - ٣-٢ تنظيم العمل.
- ٣- تقرير مرحلي عن تنفيذ برامج عمل الاتفاقية.

ثانيا - مسائل موضوعية

- ٤- مجال مواضيعي جديد: التنوع البيولوجي الجزري.
- ٥- قضايا استراتيجية لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ أو مساندة الخطة الاستراتيجية، بما في ذلك هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠، والاسهامات في إنجاز الغايات الإنمائية للألفية:
 - ١-٥ استعراض الخطة التشغيلية للهيئة الفرعية، بما في ذلك استعراض الطرائق والآليات لإجراء التقييمات الرائدة المنصوص عليها في الفقرة ٦ من التوصية ٥/٦ الصادرة عن الهيئة الفرعية.
 - ٢-٥ تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية: استعراض مشروع التقارير، ولا سيما مشروع التقرير التجميعي المعد لاتفاقية التنوع البيولوجي؛
 - ٣-٥ مزيد من وضع وتطوير الغايات والأهداف الفرعية لتسهيل الترابط بين برامج العمل ولتوفير اطار مرن للأهداف الوطنية؛
 - ٤-٥ مؤشرات لتقييم التقدم المحرز نحو بلوغ هدف ٢٠١٠، بما في ذلك استعراض الخطوط العامة للطبعة الثانية من تقرير آفاق التنوع البيولوجي العالمي؛
 - ٥-٥ دور آلية تبادل المعلومات في تعزيز التعاون التقني لتحقيق أهداف ٢٠١٠ وتسهيل تبادل المعلومات عن التقدم المحرز.
- ٦- شؤون علمية وتقنية أخرى حسبما يحدده مؤتمر الأطراف:
 - ١-٦ التدابير الحافزة: مواصلة تنقيح المقترحات والنظر فيها - وهي المقترحات الخاصة بتطبيق الوسائل والطرائق الكفيلة بإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة؛

٢-٦ التنوع البيولوجي الزراعي:

- (أ) خيارات تتعلق بمبادرة شاملة لعدة قطاعات بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والتغذية؛
- (ب) مواصلة وضع وتطوير المبادرة الدولية الخاصة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للتربة؛
- (ج) مشورة بشأن تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني؛

٣-٦ المبادرة العالمية للتصنيف:

- (أ) إعداد العمليات والخطوط الإرشادية المتعلقة بالاستعراض المتعمق لبرنامج العمل؛
- (ب) استعراض دليل المبادرة العالمية للتصنيف؛

٤-٦ تغير المناخ: شروط التكلفة الصادر لفريق مخصص من الخبراء التقنيين تكون مهمته إصدار مشورة أو إرشاد بغية تعزيز أوجه التضافر بين الأنشطة المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستعماله المستدام، والتصحر، وتدهور الأراضي، وتغير المناخ على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

ثالثاً - شؤون ختامية

٧- التحضير للاجتماع الحادي عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية:

٧-١ مشروع جدول الأعمال المؤقت؛

٧-٢ زمان ومكان الاجتماع؛

٨- شؤون أخرى.

٩- اعتماد التقرير.

١٠- اختتام الاجتماع.

دال تنظيم العمل

٤٦- وفقاً لأسلوب عملها، قررت الهيئة الفرعية في جلستها العامة الأولى إنشاء فريقين عمل مفتوحين العضوية لاجتماعها العاشر وهما: الفريق العامل الأول، برئاسة الأنسة Theresa Mundita Lim (الفلبين) لبحث البنود التالية من جدول الأعمال: البند ٤ (التنوع البيولوجي الجزري)، البند ٢-٦ (التنوع البيولوجي الزراعي): (أ) خيارات تتعلق بمبادرة شاملة لعدة قطاعات بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والتغذية (ب) مواصلة وضع وتطوير المبادرة الدولية الخاصة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للتربة (ج) مشورة بشأن تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني)؛ البند ٣-٦ (المبادرة العالمية للتصنيف)؛ والبند ٤-٦ (تغير المناخ: شروط التكلفة

الصادر لفريق مخصص من الخبراء التقنيين تكون مهمته إصدار مشورة أو ارشاد بغية تعزيز أوجه التضافر بين الأنشطة المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستعماله المستدام، والتصحّر، وتدهور الأراضي، وتغير المناخ على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية)؛ والفريق العامل الثاني برئاسة السيد Christian Prip (الدانمرك) للنظر في البند ٥-٣ (مواصلة وضع وتطوير الغايات والأهداف الفرعية لتسهيل الترابط بين برامج العمل ولتوفير اطار مرّن للأهداف الوطنية)، والبند ٥-٤ (مؤشرات لتقييم التقدم المحرز نحو بلوغ هدف ٢٠١٠، بما في ذلك استعراض الخطوط العامة للطبعة الثانية من تقرير آفاق التنوع البيولوجي العالمي)، والبند ٥-٥ (دور آلية تبادل المعلومات في تعزيز التعاون التقني لتحقيق أهداف ٢٠١٠ وتسهيل تبادل المعلومات عن التقدم المحرز)، والبند ٦-١ (التدابير الحافزة: مواصلة تنقيح المقترحات والنظر فيها - وهي المقترحات الخاصة بتطبيق الوسائل والطرائق الكفيلة بإزالة أو تخفيف الحواجز الضارة). وتقرر بحث البنود المتبقية في الجلسة العامة مباشرة.

٤٧- اعتمدت الهيئة الفرعية أيضا التنظيم المقترح لعمل الاجتماع كما ورد في المرفق الأول من وثيقة جدول الأعمال المؤقت المشروح (UNEP/CBD/SBSTTA/10/1/Add.1 and Corr.1).

هاء عمل الأفرقة العاملة

٤٦- إعمالا لقرار الهيئة الفرعية خلال جلستها العامة الأولى من الاجتماع في ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥، عقد اجتماع الفريق العامل الأول برئاسة السيدة تيريزا موندينا (الفلبين) لدراسة البند ٤ من جدول الأعمال، والبند ٦-٢ والبند ٦-٣ .

٤٨- وعقد الفريق العامل سبعة اجتماعات من ٧ إلى ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ واعتمد تقريره (UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.1/Add.1) خلال اجتماعه السابع يوم ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

٤٩- وتناولت الهيئة الفرعية تقرير الفريق العامل الأول خلال جلستها العامة الثالثة من الاجتماع في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ وأدرج في هذا التقرير في البنود ذات الصلة.

٥٠- وإعمالا لما قرره الهيئة الفرعية خلال جلستها العامة الأولى من الاجتماع، اجتمع الفريق العامل الثاني برئاسة السيد كريستيان بريب (الدانمرك) لدراسة البنود ٥-٣، ٥-٤، ٥-٥ و ٥-٦. وعقد الفريق العامل سبعة اجتماعات من ٧ إلى ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥. واعتمد تقريره (UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.1/Add.2) خلال اجتماعه السابع يوم ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

٥١- وتناولت الهيئة الفرعية تقرير الفريق العامل الثاني خلال جلستها العامة الثالثة من الاجتماع يوم ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ وأدرج في هذا التقرير في البنود ذات الصلة.

البند ٣ - تقرير مرحلي عن تنفيذ برامج عمل الاتفاقية

٥٢- نظرت الهيئة الفرعية في البند ٣ من جدول الأعمال في جلستها العامة الأولى المنعقدة في ٧ فبراير/شباط ٢٠٠٥. ولدى النظر في البند، كان أمام الهيئة الفرعية تقرير عن برامج العمل المواضيعية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/2)

وتقرير مرحلي عن التقدم المحرز في تنفيذ برامج العمل بشأن القضايا الشاملة لعدة قطاعات (UNEP/CBD/SBSTTA/10/3).

٥٣ قدمت الأمانة الوثائق.

٥٤ أشار الرئيس إلى أن التقارير هي لمجرد الإحاطة علما بها . وعندما تتطلب بنود منفردة واردة في التقارير مناقشة جوهرية، يجب أن يتم بحثها تحت البنود ذات الصلة من جدول الأعمال . ولقد تكون بعض البنود الواردة في التقارير غير موجودة على جدول أعمال الاجتماع، ولذلك يجب أن ينظر فيها في الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف وفي الاجتماعات القادمة للهيئة الفرعية.

٥٥ بعد هذه المقدمة، تحدثت ممثلة اليابان قائلة أن ورشة العمل التدريبية المنعقدة في كوشيرو باليابان والمشار إليها في الفقرة ٢ (ح) من مذكرة الأمين التنفيذي بشأن تنفيذ برامج العمل المواضيعية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/2)، قد تم تنظيمها بالاشتراك مع الوزارات اليابانية المعنية . ورغبت أيضا في الإشارة إلى أنه وفقا للفقرة ١٢ من نفس الوثيقة ، فإن اليابان، بالاشتراك مع بالاو، ستقدم تسهيلات السكرتارية لمبادرة الشعب المرجانية الدولية (ICRI) لمدة سنتين .

٥٦ بعد هذا البيان، أحاطت الهيئة الفرعية علما بالتقارير المعدة من الأمين التنفيذي بشأن التقدم المحرز في تنفيذ برامج العمل المواضيعية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/2) والتقدم المحرز في تنفيذ برامج العمل بشأن القضايا الشاملة لعدة قطاعات (UNEP/CBD/SBSTTA/10/3).

البند ٤ - مجال مواضيعي جديد : التنوع البيولوجي الجزري

٥٧ في الجلسة العامة الثانية للاجتماع، المنعقدة في ٧ فبراير/شباط ٢٠٠٥، استمعت الهيئة الفرعية لخطاب رئيسي بعنوان " فلك جزرية على وشك الغرق - التنوع البيولوجي الجزري والجزر التي ترزح تحت خطر الفناء " قدمه الدكتور Randolph Thaman، من جامعة ساوث باسيفيك، ومقرها سوا . ومع مراعاة أهداف الاتفاقية والأهداف العالمية الأخرى لحفظ الطبيعة والتنمية، ركز الخطاب أساسا على الطابع الفريد والهش للجزر وما يرتبط بها من تنوع بيولوجي بحري، بالإضافة إلى الاعتماد الحتمي لسكان الجزر والعالم أجمع عليها، مع التركيز على الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمعات الجزرية في البلدان النامية . وبعد سرد العديد من التهديدات التي تواجه التنوع البيولوجي الجزري، شرح الدكتور Thaman معايير النجاح في تحقيق " هدف الحفاظ على الفلك الجزرية طافية وتعزيز قدرة النخبة الإنمائية الدولية والمجتمعات المحلية الجزرية" لهذا الغرض

٥٨ تناول الفريق العامل الأول البند ٤ من جدول الأعمال في أول اجتماع له يوم ٨ فبراير ٢٠٠٥، وكان أمامه عند نظره هذا البند مذكرة من الأمين التنفيذي تتضمن عناصر برنامج عمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري (UNEP/CBD/SBSTTA/10/4) وتقرير الفريق المخصص من الخبراء التقنيين المعني بالتنوع البيولوجي الجزري عن اجتماعه المعقود بجزر الكناري في ديسمبر ٢٠٠٤ (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/1) والتقرير عن نتيجة اجتماع فريق الاتصال المعني ببرنامج العمل المقترح، المعقود في بانكوك يوم ٥ فبراير ٢٠٠٥ (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/26).

٥٩ قال ممثل الأمانة في معرض تقديمه لهذا البند أنه، استجابة لطلب مؤتمر الأطراف في الفقرة ٥٨ ٣١/٧، قام الأمين التنفيذي بعقد اجتماع المحفل الإلكتروني للتنوع البيولوجي الجزري في بداية مارس ٢٠٠٤، وقام، بمساعدة مالية من حكومة اسبانيا، بعقد اجتماع لفريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بالتنوع البيولوجي الجزري في مدينة بويرتو دي لاکروز، بتينيريف (جزر الكناري) في اسبانيا من ١٣ إلى ١٧ ديسمبر ٢٠٠٤، وعقد اجتماعا لفريق اتصال معني بالتنوع البيولوجي الجزري في بانكوك يوم ٥ فبراير ٢٠٠٥.

٦٠ كان التكليف الرئيسي الصادر لفريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بالتنوع البيولوجي الجزري هو وضع اقتراحات لبرنامج عمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري، يتضمن التدابير ذات الأولوية لتعزيز حفظ ذلك التنوع والاستعمال المستدام لمكوناته وتحقيق التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمال الموارد الجينية الموجودة في الجزر.

٦١ ان اجتماع فريق الاتصال المعقود في بانكوك يوم ٥ فبراير ٢٠٠٥ كان قد نظر في نتيجة "الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي المستدامة للدول الجزرية الصغيرة"، المعقود في موريشيوس في يناير ٢٠٠٥، في ضوء مشروع برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي الجزري الذي أعده في ديسمبر ٢٠٠٤ فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بالتنوع البيولوجي وعلى أساس ذلك الاستعراض كان الفريق قد تبين عناصر ظهرت في اجتماع موريشيوس قد ترغب الهيئة الفرعية أن تتصدى لها عند نظرها في مشروع برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي الجزري.

٦٢ على إثر لقاء ممثل الأمانة لهذه المقدمة أدلى ببيانات ممثلو كل من استراليا، بنغلاديش، بربادوس، البرازيل، كندا، كولومبيا، كوبا، الجماعة الأوروبية، فيجي (بالنيابة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ)، فرنسا، غرينادا، غينيا بيساو، هايتي، الهند، أندونيسيا، اليابان، ليبيريا، مدغشقر، ماليزيا، المكسيك، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بابوا غينيا الجديدة، الفلبين، جمهورية كوريا، سانتا لوسيا، سيشيل، اسبانيا، تايلند، تونس، توفالو، المملكة المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، فانواتو.

٦٣ أدلى كذلك ببيان ممثل مرفق البيئة العالمية، استرعى فيه الانتباه إلى الفقرة ١٣ من المقرر ١٦/٤، والفقرة ٢ من المقرر ٨/٣ الصادرين عن مؤتمر الأطراف.

٦٤ أدلى أيضا ببيانات ممثلو المحفل الدولي للسكان الأصليين المعني بالتنوع البيولوجي والـ IUCN وهيئة The Nature Conservancy (بالنيابة عن جماعة المنظمات غير الحكومية).

٦٥ على إثر لقاء هذه البيانات قرر الفريق العامل تشكيل فريق اتصال برئاسة هورست كورن (ألمانيا) للنظر في القسم جيم من الوثيقة (UNEP/CBD/SBSTTA/10/4) بشأن الأهداف والتدابير ومع مراعاة تقرير فريق الاتصال لـ (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/26) في ضوء التعليقات التي أدلت بها القاعة ثم العودة بتقرير عن هذا الموضوع يقدم الى اجتماع لاحق من اجتماعات الفريق العامل.

٦٦ في اجتماعه السادس، المنعقد في ١٠ فبراير/شباط ٢٠٠٥، استمع الفريق العامل إلى تقرير من رئيس فريق الاتصال الذي قال لدى تقديمه لمشروع توصية الفريق والعناصر المقترحة لبرنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري قال إن الفريق قرر بعد المناقشة، أن يستعمل الأهداف العالمية المتفق عليها الواردة في المقرر ٣٠/٧ الصادر عن مؤتمر

الأطراف وذلك لتوفير الهيكل الأساسي لبرنامج العمل المقترح . وبخلاف برامج العمل القائمة الأخرى، فإن هذا البرنامج سيخدم غرضين: أن يعالج القضايا والتهديدات المحددة التي تواجهها الأنظمة الأيكولوجية الجزرية وتمكين الدول الجزرية الصغيرة النامية وغيرها من البلدان الجزرية النامية من تلبية التزاماتها في إطار الاتفاقية بسهولة أكبر .

٦٧ في جلسته السادسة، المنعقدة في ١٠ فبراير/شباط ٢٠٠٥، تناول الفريق العامل مشروع التوصية في إطار البند ٤ الذي قدمه الرئيس، وبعد تبادل للآراء، وافق في جلسته السابعة، المنعقدة في ١١ فبراير/شباط ٢٠٠٥ على رفع التوصية ، بصورتها المعدلة شفهيًا، إلى الجلسة العامة كمشروع توصية (UNEP/CBD/STTA/10/L.14)

٦٨ أثناء المناقشة حول مشروع التوصية، ذكرت ممثلة كولومبيا وطلبت أن يسجل في المحضر أنه في الإجراء ذي الأولوية ٢-١٤ من الغاية ٤ (الحصول على الموارد الجينية الجزرية وتقاسم منافعها)، فإن كلمة "تحويلات من" يجب أن تحل محلها كلمة "الحصول على" للحفاظ على الاتساق مع الصياغة المستخدمة في الاتفاقية . وقالت أيضا أن الهدف ينبغي أن ينفذ تمثيلا مع الاتفاقية وأن صلاحية الاتفاقية لم تتضمن أي اتفاقيات أو اتفاقات أخرى. وذكر ممثل إسبانيا أن لفظ "الأصناف" يكون مفضلا على عبارة "المجموعات التصنيفية" في عمود الأهداف العالمية في الجزء دال من المرفق بالتوصية ١/١٠ .

٦٩ قال ممثل إسبانيا أن لفظ "الأصناف" (taxa) يكون مفضلا على عبارة "المجموعات التصنيفية" في عمود الأهداف العالمية بالجزء دال من العناصر المقترحة لبرنامج عمل .

الإجراء الذي اتخذته الهيئة الفرعية

٧٠ تناولت الهيئة الفرعية في جلستها العامة الثانية من الاجتماع في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ مشروع التوصية UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.14 .

٧١ وبعد تبادل وجهات النظر وافقت الهيئة الفرعية على مشروع التوصية بعد تعديلها حسب التوصية ١/٩ .

البند ٥ - قضايا استراتيجية لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية، بما في ذلك هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠ والإسهامات في إنجاز الغايات الإنمائية للألفية

البند ٥-١ استعراض الخطة التشغيلية للهيئة الفرعية، بما في ذلك استعراض الطرائق والآليات لإجراء

التقييمات الرائدة المنصوص عليها في الفقرة ٦ من التوصية ٥/٦ الصادرة عن الهيئة الفرعية

٧٢ نظرت الهيئة الفرعية في البند ٥-١ في الجلسة العامة الثانية من الاجتماع، المنعقدة في ٧ فبراير/شباط ٢٠٠٥ . ولدى النظر في البند، كان أمام الهيئة الفرعية مذكرتان من الأمين التنفيذي بشأن الخطة التشغيلية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/5)، وبشأن استعراض الطرائق والآليات لإجراء التقييمات ، والتقييمات الرائدة التي تقوم بها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/7) . وكان أمامها أيضا، كوثائق إعلامية، مذكرتا الأمين التنفيذي تحتويان على القائمة المنقحة للتقييمات الجارية والمقترحة

(UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/3) وعن الآثار الإيكولوجية والاجتماعية والاقتصادية لأنواع الغريبة الغازية على النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/4).

٧٣ لدى تقديمه لهذا البند، ذكر ممثل الأمانة بأنه خلال الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف، المنعقد في أبرد / نيسان/ ٢٠٠٢، قرر مكتب الهيئة الفرعية أن يضع مسودة لخطة عمل استراتيجية للهيئة الفرعية للتأكد من تجانسها مع الخطة الاستراتيجية للاتفاقية. وبناء عليه، بحثت الخطة المقدمة من الهيئة الفرعية في الاجتماع الثامن للهيئة، الذي طلب إحالتها إلى الاجتماع العاشر للهيئة باعتبارها " الخطة التشغيلية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية " لبحثها. واقترح ممثل الأمانة أنه بالإضافة إلى الوثائق المعدة للاجتماع الحالي، فقد ترغب الهيئة الفرعية في الإشارة إلى تقرير اجتماع الخبراء بشأن الطرائق والخطوط الإرشادية للتقييم السريع للتنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية (UNEP/CBD/SBSTTA/8/INF/5)، ومذكرات الأمين التنفيذي المعدة للاجتماعات السابقة للهيئة الفرعية بشأن التقييم السريع للتنوع البيولوجي البحري والساحلي: تقرير مرحلي عن إعداد طرائق وإرشادات (UNEP/CBD/SBSTTA/8/INF/13)، وطرائق للتقييم السريع للتنوع البيولوجي البحري والساحلي (UNEP/CBD/SBSTTA/9/INF/25)، والتقييمات الرائدة: الآثار الإيكولوجية والاجتماعية والاقتصادية لأنواع الغريبة الغازية على النظم الإيكولوجية الجزرية (UNEP/CBD/SBSTTA/9/INF/33).

٧٤ بالنسبة لطرائق وآليات إجراء التقييمات الرائدة، قال ممثل الأمانة أنه استجابة لطلب الهيئة الفرعية بتحديد سبل ووسائل بناء القدرة على إجراء التقييمات، اتخذ الأمين التنفيذي الترتيبات الضرورية للتقييمات الرائدة ولإعداد طرائق التقييم السريع. وقد ترغب الهيئة الفرعية في النظر في كيفية بحث النتائج التي توصلت إليها التقييمات قبل تقديمها إلى مؤتمر الأطراف. وقد ترغب أيضا في استعراض الآليات للتعاون والمشاركة وفي النظر في مزيد من سبل تعزيز قدرات البلدان النامية على إجراء التقييمات اللازمة.

٧٥ قدم السيد Christian Prip (الدانمرك)، نائب الرئيس، الخطة التشغيلية للهيئة الفرعية، التي كان مكتب الهيئة قد استعرضها، وفقا للتوصية ٦/٨ الصادرة عن الهيئة الفرعية. وقد طلب الاجتماع الثامن لدى الاستعراض، ضمن أمور أخرى، مراعاة توصيات الاجتماع المفتوح العضوية فيما بين الدورات بشأن برنامج عمل الاتفاقية المتعدد السنوات حتى عام ٢٠١٠، ومقررات مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع المتعلقة بالمسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية، والتعليقات التي قدمتها الأطراف في الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية. بالإضافة إلى ذلك، كان مكتب الهيئة قد أحاط علما بعناصر أخرى تتعلق بالخطة التشغيلية مثل هدف ٢٠١٠ والغايات الإنمائية للألفية، وخصوصا الغاية السابعة.

٧٦ بعد المقدمات، تحدث ممثلو أستراليا، بنغلاديش، البرازيل، كندا، الصين، الدانمرك، الجماعة الأوروبية، المكسيك، هولندا، النرويج، السويد، سويسرا، تايلند، تركيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

٧٧ بعد الكلمات، تعهد الرئيس بإعداد ملخص للتعليقات المذكورة بالتعاون مع الأمانة.

الإجراء الذي اتخذته الهيئة الفرعية

٧٨ خلال الجلسة العامة الثالثة يوم ١١ شباط/ فبراير ٢٠٠٥ تناول الهيئة الفرعية مشروع التوصية UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.2 التي أعدها الرئيس.

٧٩ وأكد ممثل السويد من جديد أهمية وجود أساس علمي سليم لتقييم حالة التنوع البيولوجي اتجاهاته واقتراح تعديلات ملائمة على النص.

٨٠ وبعد تبادل وجهات النظر، اعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية بعد تعديلها في التوصية ٢/١٠ الواردة في المرفق الأول بهذا التقرير.

**البند ٥-٢ تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية : استعراض مشاريع التقارير ،
ولا سيما مشروع التقرير التجميعي المعد لاتفاقية التنوع البيولوجي**

٨١ نظرت الهيئة الفرعية في البند ٥-٢ في جلستها العامة الثانية من الاجتماع، المنعقدة في ٧ فبراير/شباط ٢٠٠٥ . ولدى النظر في البند، كان أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمين التنفيذي تحتوي على تقديم مشاريع التقارير من تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية، ولا سيما مشروع التقرير التجميعي المعد لاتفاقية التنوع البيولوجي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/6) . وكان أمام الهيئة أيضا، كوثيقة إعلامية، مشروع التقرير التجميعي الذي أعده تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية لتقديمه إلى اتفاقية التنوع البيولوجي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/5).

٨٢ لدى تقديمه للبند، ذكر ممثل الأمانة بأنه وفقا للمقرر ٦/٧، يتوقع من الهيئة الفرعية أن تستعرض مشروع التقرير التجميعي المعد لاتفاقية التنوع البيولوجي مع إيلاء اهتمام خاص للموجز المعد لصانعي القرار . وسوف يُعدل هذا المشروع استنادا إلى تعليقات الهيئة الفرعية بالإضافة إلى التعليقات المستلمة خلال الاستعراض من جانب الخبراء والحكومات، ثم يقوم فريق الخبراء التابع لأمانة تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية بإعداد النسخة النهائية.

٨٣ بعد المقدمة، دعا الرئيس الدكتور شاهد نعيم، الرئيس المشارك لفريق الصياغة الذي أعد التقرير التجميعي المقدم إلى اتفاقية التنوع البيولوجي، إلى التحدث إلى الاجتماع.

٨٤ في كلمته، لخص الدكتور نعيم الشواهد الأخيرة على أن التنوع البيولوجي حافظ على النظم الإيكولوجية، لأن أنواع متعددة زادت من قدرة النظام الإيكولوجي على الصمود في وجه البيئة المتغيرة . وقد انخفض التنوع البيولوجي عندما بذلت محاولات لإدارة النظم الإيكولوجية، وذلك لأن هذه النظم أصبحت أكثر عرضة للتهديد عن النظم الإيكولوجية الطبيعية . وقدم ملخصا للنتائج الست الرئيسية للتقييم، كما وردت في مشروع التقرير التجميعي.

٨٥ بعد هذه المقدمة، تحدث ممثلو البرازيل، بوركينا فاسو، كندا، الصين، الجماعة الأوروبية، ألمانيا، جاميكا، اليابان، والمملكة المتحدة.

٨٦ تحدث أيضا ممثل الفريق الاستشاري للبحوث الزراعية الدولية (CGIAR).

٨٧ شكر الرئيس المتحدثين على تعليقاتهم البناءة، وقال أنه سوف يعد ملخصا لها لتقديمه إلى أمانة تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية.

٨٨ استمع الفريق العامل خلال اجتماعه الأول في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ إلى بيانات إضافية في إطار البند ٥-٢ من جدول الأعمال من ممثلي الجمهورية التشيكية وهولندا وتايلند.

٨٩ وقال السيد وولتر ريد مدير تقييم الألفية للأنظمة الايكولوجية أن وجهات نظر الجهاز الفرعي المعني بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية كانت أساسية لتحسين فائدة مشروع التقرير التجميعي الموجه لصانعي السياسات. وسوف تستخدم وجهات النظر هذه في تنقيح التقرير الذي سيتولى استعراضه بعد ذلك مجلس تحرير مستقل. وسوف يصدر التقرير في ١٩ آيار / مايو ٢٠٠٥ ثم يستعرضه بعد ذلك الجهاز الفرعي خلال اجتماعه الحادي عشر قبيل تقديمه إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة.

الإجراء الذي اتخذته الهيئة الفرعية

٩٠ خلال الجلسة العامة الثالثة يوم ١١ شباط/ فبراير ٢٠٠٥ تناولت الهيئة الفرعية مشروع التوصية UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.3 الذي أعده الرئيس.

٩١ واعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية باعتبارها التوصية ٣/١٠ الواردة في المرفق الأول بهذا التقرير.

البند ٥-٣: مزيد من وضع وتطوير الغايات والأهداف الفرعية لتسهيل التماسك بين برامج العمل ولتوفير إطار مرن للأهداف الوطنية.

٩٢ نظر الفريق العامل الثاني في البند ٥-٣ من جدول الأعمال خلال اجتماعه الأول في ٨ شباط/ فبراير ٢٠٠٥ ولدى دراسة البند، كان أمام الفريق العامل مذكرات من الأمين التنفيذي بشأن تنقيح الغايات والأهداف الفرعية وإدراجها في برامج عمل في إطار الاتفاقية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/8)، ومشروع الغايات العالمية الموجهة نحو النتائج لتنفيذ برنامج العمل المعني بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/8/Add.1)، ومشروع الغايات العالمية الموجهة نحو النتائج لتنفيذ برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/8/Add.2). كما كان أمامه، في صورة وثائق إعلامية، تقرير اجتماع الخبراء بشأن الغايات الموجهة نحو النتائج بشأن برنامج العمل الخاص بالتنوع البيولوجي للأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية والأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/6). ومذكرة من الأمين التنفيذي بشأن البحوث الموجهة نحو الشعاب المرجانية وبناء القدرات لبرنامج الإدارة وصلته باتفاقية التنوع البيولوجي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/23).

٩٣ وبناء على دعوة الرئيس، أوجز السيد كليف ويلكينسون منسق الشبكة العالمية لرصد الشعاب المرجانية حالة الشعاب المرجانية في العالم ويركز على وجه الخصوص على تنوعها البيولوجي. وقال إن تقييماً أجرى لحالة الشعاب المرجانية أظهر أن ما لا يتجاوز ٥٠ في المائة من تلك المتبقية في العالم تتعرض لمخاطر منخفضة. غير أن إحدى المناطق الحرجة المعرضة لمخاطر عالية توجد في جنوب آسيا وشرق آسيا حيث تتعرض الشعاب لأخطار جسيمة. ومع ذلك فإن هناك مستوى عال من الوعي، وتخصص البلدان موارد لمعالجة المشكلة. والأنباء سارة بالنسبة للشعاب المرجانية في استراليا إلا أن الوضع خطير في منطقة الكاريبي الكبرى. وثمة دلائل كثيرة على الأضرار التي لحقت بالشعاب المرجانية في المياه الباردة. والمشكلة هي في البت فيما إذا كان ينبغي تركيز الجهود على الشهاب التي تتعرض لضغوط خطيرة إذ التركيز على صيانة الشعاب المتبقية التي هي في صحة جيدة. وفي رأيه أن من الأفضل البدء بالمشكلة الأيسر والعمل حتى أصعب المشكلات. ويمكن العثور على معظم التوصيات الخاصة بمعالجة المشكلة في مشروع الغايات العالمية

الموجهة نحو النتائج لبرنامج العمل المعني بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/8/Add.1). وأخيرا أن الاستنتاجات التي يمكن استخلاصها فيما يتعلق بحالة الشعاب المرجانية هي أنها تتعرض للأخطار، وسوف تفقد دون شك تنوعها البيولوجي إلا أن من الممكن الحد من معدل الفقد. غير أنها لن تتعرض على الرغم من أنها النظام البيولوجي الأول الذي يظهر تأثيرات تغير المناخ.

٩٤ وبناء على دعوة من الرئيس، وصف السيد سبيروس كاوفيليس منسق الأراضي الرطبة في البحر المتوسط التابع لاتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة حالة التعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية رامسار. فقد أنشئ برنامج مشترك لوضع الأهداف والمؤشرات، وتوحيد عملية إعداد التقارير. ووجدت صلات وثيقة بين مجموعات المؤشرات التي وضعتها اتفاقية رامسار لتقييم وتلك اللازمة لتحقيق أهداف ٢٠١٠، وفعالية تنفيذ الاتفاقية. ويجري إعداد مؤشرات موجهة نحو النتائج لاستكمال المؤشرات الموجهة نحو العمليات. غير أن مازال يتعين على اتفاقية رامسار أن تضع أهدافا شاملة موجهة نحو النتائج ومعايير كمية ومبادئ توجيهية جديدة. وصمم إطار متكامل للجرد والتقييم والرصد. وظهرت علاقات أساسية بين الإنسان والنظم البيولوجية للمياه والأراضي الرطبة وهي العلاقات التي تعززت من خلا استنتاجات مشروع التقرير التجميعي لتقييم الألفية للأنظمة البيولوجية.

٩٥ ولدى تقديم البند، قال ممثل الأمانة أن تقدما قد أحرز في صياغة الغايات العالمية الموجهة نحو النتائج بشأن تنفيذ برنامج العمل الخاص بالتنوع البيولوجي في النظم البيولوجية للمياه الداخلية والتنوع البيولوجي البحري والساحلي. ووجهت إحدى التوصيات إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية رامسار لوضع غايات أكثر دقة وكمية تتصل بالأراضي الرطبة. وترد المقترحات الخاصة بإدراج الغايات الموجهة نحو النتائج في مذكرة أعدها الأمين التنفيذي بشأن الموضوع (UNEP/CBD/SBSTTA/10/8). وتوفر الإضافتان الواردتان في الوثيقة المزيد من الإيضاحات. وبغية تجنب الإفاضة، اقتصرت الغايات على تلك التي تم تحديدها في المقرر ٣٠/٧. واستذكر أن المقرر ٩/٦ قد وفر إطارا مرنا يمكن في نطاقه وضع أهداف وطنية أو إقليمية وفقا للأولويات والقدرات الوطنية. وقد نوقشت الأهداف في الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف وفي الاجتماع التابع للجهاز الفرعي المعني بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، وعلقت عليها البلدان، وخضعت الوثيقة الناتجة عن شئ لاستعراض نظير وانتهى من وضع صياغتها النهائية في اجتماع لفريق خبراء عقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. ويتوافر التقرير الكامل عن ذلك الاجتماع بما في ذلك المبررات التقنية في وثيقة إعلامية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/6).

٩٦ وبعد التقديم، أقيمت بيانات من ممثلي كل من استراليا والبرازيل وبلغاريا وبوركينا فاسو وكندا وكولومبيا وأثيوبيا والجماعة الأوروبية وفرنسا والغابون، وغامبيا، والمانيا وايسلندا والهند واليابان وكينيا ونيبال وهولندا والنرويج والفلبين وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي وجنوب أفريقيا وأسبانيا والسويد وسويسرا وتايلند وأوغندا والمملكة المتحدة وجمهورية تنزانيا المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية.

٩٧ كما أقيمت بيانات عن ممثلي السلام الأخضر والمنتدى الدولي للسكان الأصليين بشأن التنوع البيولوجي.

٩٨ وقال الرئيس أنه سيعد موجزا للتعليقات التي أبديت.

٩٩ وخلال الاجتماع السادس في ١٠ شباط/فبراير تناول الفريق العامل مشروع التوصيات تحت هذا البند المقدم من الرئيس وبعده تبادل لوجهات النظر اتفق على تقديم مشروع التوصية بعد تعديلها شفهيًا إلى الجلسة العامة في شكل مشروع توصية. UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.11

الإجراء الذي اتخذته الهيئة

١٠٠ خلال الجلسة العامة الثالثة في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ تناولت الهيئة الفرعية مشروع التوصية UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.11 الذي أعده الرئيس.

١٠١ أشار ممثل أيسلندا فيما يتعلق بالهدف ١-١ من الغاية ١ إلى أن غاية تطبق نسبة واحدة للصون البحري قد تتعارض مع محتوى وروح المقرر ٥/٧ والمقرر ٢٨/٧ الصادرين عن مؤتمر الأطراف واللذان يطالبان بأن يخضع الهدف للاستعراض من جانب مؤتمر الأطراف التالي. وأشار مشروع التوصية ٤ (١) الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.11.

١٠٢ وأعرب ممثل البرازيل بعد أن لاحظ أن الإطار كان مرنا ويتيح للدول مراعاة ظروفها الخاصة لدى تطبيق الغايات رغبة في تسجيل القضايا التي دافع عنها وهي الإشارة إلى المناطق التي تتجاوز الولاية الوطنية وفقا للقانون الدولي وإقامة مناطق محمية بحرية مغلقة.

١٠٣ وقال ممثل نيوزيلندا أن بلاده تسند أولوية عالية لتحسين حماية التنوع البيولوجي في أعالي البحار بما في ذلك الأخطار التي تتعرض لها الجبال البحرية وغير ذلك من الهياكل الهشة تحت المياه من التأثيرات المعاكسة لمعدات الجر في القاع وغير ذلك من أساليب الصيد المدمرة. وقد أعربت نيوزيلندا عن أسفها لعدم تمكنها من التوصل إلى اتفاق بشأن المرفق الثاني والمرفق الثالث، من التوصية الأصلية وان الأطراف عمدت على التراجع عن توافق الآراء الكبير الذي توصلت إليه الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال دورتها التاسعة والخمسين في مقرها الخاص بالمحيطات قمصايد الأسماك ولاسيما فيما يتعلق بحماية التنوع البيولوجي في اعالي البحار بان سعت الى حذف اوتعديل الاشارة الى معدات الجر في القاع. ولدى تنفيذ الهدفين ١-١ و ٤-١، سوف تواصل نيوزيلندا اتباع التوجيهات التي قدمتها الجمعية العامة وتتوقع أن يلتزم الآخرون بالتزامهم أيضا، وسوف تستمر قرارات الجمعية العامة ذات الصلة فيا لمنتديات الأخرى ولن يؤثر عجز الهيئة الفرعية عن التوصل إلى اتفاق بشأن المرفقين في ذلك.

١٠٤ وبعد تبادل وجهات النظر، اعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية بعد تعديلها في التوصية ٤/١٠ الواردة في المرفق الأول بهذا التقرير.

البند ٥-٤: مؤشرات لتقييم التقدم المحرز نحو إدراك هدف ٢٠١٠ بما في ذلك استعراض الخطوط

العريضة للنظرة العامة العالمية الثانية إلى التنوع البيولوجي.

١٠٥ وتدارس الفريق العامل الثاني البند ٥-٤ من جدول الأعمال في اجتماعه الثاني في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥. ولدى النظر في البند، كان أمام الفريق العامل مذكرتين من الأمين التنفيذي بشأن المؤشرات الخاصة بتقييم التقدم صوب إدراك هدف ٢٠١٠ على المستوى العالمي والإبلاغ عن ذلك (UNEP/CBD/SBSTTA/10/9). ومشروع مخطط بشأن نظرة

التنوع البيولوجي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/10). كما كان أمام الأمانة في شكل مذكرات إعلامية تقرير فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالمؤشرات لتقييم التقدم صوب هدف التنوع البيولوجي في ٢٠١٠ (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/7)، ومذكرات من الأمين التنفيذي يوفران المزيد من المعلومات عن مايلي: مؤشرات تقييم التقدم صوب هدف ٢٠١٠: الاتجاهات في حجم اليوم المختارة والنظم الايكولوجية والمواث ل (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/10)، والاتجاهات بشأن وفرة وتوزيع بعض الأنواع (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/11) وتغطية المناطق المحمية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/12)، والتغير في حالة الأنواع المهددة (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/13)، والاتجاهات في التنوع الوراثي للحيوانات المستأنسة والنباتات المزروعة والأنواع السمكية ذات الأهمية الاقتصادية والاجتماعية الكبيرة (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/14)، ومساحة الغابات والنظم الايكولوجية الزراعية والمائية الخاضعة للإدارة المستدامة (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/15)، وترسب النيتروجين (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/16)، وعدد وتكاليف الأنواع الغريبة الغازية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/17) والرقم الدليلي للأغذية البحرية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/18)، ونوعية المياه في النظم الايكولوجية المائية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/19) وموصلية النظم الايكولوجية وتفتتها (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/20)، وحالة واتجاهات التنوع اللغوي وإعداد المتحدثين باللغات الأصلية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/21) والمساعدات الإنمائية الرسمية المقدمة لدعم الاتفاقية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/22).

١٠٦ ولدى تقديم البند، قال ممثل الأمانة أنه استجابة لطلب مؤتمر الأطراف في المقرر ٣٠/٧، اجتمع فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالمؤشرات لتقييم التقدم صوب تحقيق هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠ لاستعراض المؤشرات التي كانت جاهزة للاختبار الفوري وقدم توصيات محددة كانت أمام الاجتماع.

١٠٧ وقال السيد أندرو ستوت الذي كان يتحدث نيابة عن فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالمؤشرات لتقييم التقدم صوب هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠ إن الفريق قد استعرض مدى توافر البيانات والطرق الخاصة بالمؤشرات الثمانية التي تم تحديدها لإجراء الاختبار الفوري عليها، وأكد جدوى اختبارها وقدم تعليقات مفصلة عن مصادر البيانات. ووجد الفريق أن هناك خمسة مؤشرات صدرت توصيات بإخضاعها لمزيد من التطوير يمكن أيضا إخضاعها للاختبار الفوري، فقد رؤي أن مجموعة البيانات الخاصة بكل مؤشر منها تكفي للتقييم العالمي المؤقت على الرغم من وجود بعض القيود التي جرى بيانها بوضوح. ويمكن القول إجمالاً بأنه قد وجدت صلات جيدة بين المؤشرات والغايات والأهداف العالمية الواردة في المقرر ٣٠/٧ على الرغم من انه مازال يتعين تحديد المؤشرات الخاصة بالهدف ٤-٢ والغايات ٩ و ١٠ و ١١ ونظرا لتنوع مصادر البيانات، طلب الفريق من الأمانة إعداد خطة لتنسيق تسليم المؤشرات تستخدم في نظرة التنوع البيولوجي العالمية الثانية. وعلق الفريق على مشروع المخطط الخاص بالنظرة مؤكدا أهميتها في تقديم المؤشرات ولاحظ مدخلات تقييم الألفية للأنظمة الايكولوجية. وشجع الفريق الأمانة على أن تحدد بصورة واضحة المهتمين والمستخدمين المتعرضين لهذا التقرير.

١٠٨ وبعد التقديم، أُلقيت بيانات من ممثلي كل من استراليا والبرازيل وكندا وكولومبيا والدنمارك ومصر والجماعة الأوروبية وفنلندا وألمانيا والهند وكينيا وماليزيا والمكسيك وهولندا والنرويج وبلاو، وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي وأسبانيا والسويد وسويسرا وتايلند وتونس وتركيا والمملكة المتحدة وجمهورية تنزانيا المتحدة.

١٠٩ كما ألقى ممثلا كل من الاتحاد العالمي للصوت والمرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي بيانين.

١١٠ وأُلقيت بيانات أخرى من المدافعين عن الحياة البرية واتفاقية التنوع البيولوجي وتحالف المنظمات غير الحكومية ومؤسسة تينبنا.

١١١ وألقى أيضا ممثل الغرفة التجارية الدولية الذي كان يتحدث أيضا نيابة عن منظمة حياة المحاصيل بيانا.

١١٢ وبعد هذه البيانات، قال الرئيس أن الفريق العامل سوف يدرس ورقة معدلة تراعي التعليقات التي أُجريت خلال الاجتماع وقدمت كتابة في اجتماع يعقد في المستقبل.

١١٣ خلال الاجتماعين الخامس و السادس يوم ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٥ نظر الفريق العامل الثاني مشروع التوصية المقدمة من الرئيس بشأن المؤشرات لتقييم التقدم صوب تحقيق هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠ هـ ووافق على إحالتها بعد تعديلها شفهيًا إلى الجلسة العامة في الوثيقة (UNEP/CBD/SBSTTA/10/L5)

١١٤ وخلال اجتماعه السادس يوم ١٠ شباط/ فبراير ٢٠٠٥ تناول الفريق العامل مشروع توصية ثانية بشأن الآفاق العالمية للتنوع البيولوجي قدمه الرئيس وبعد تبادل وجهات النظر وافق على إحالة مشروع التوصية بعد تعديلها شفهيًا إلى الجلسة العامة في شكل مشروع توصية.

الإجراء الذي اتخذته الهيئة الفرعية

١١٥ خلال الجلسة العامة الثالثة في ١١ شباط/ فبراير ٢٠٠٥، تناولت الهيئة الفرعية مشروع التوصية UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.12 الذي أعده الرئيس.

١١٦ اعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصيات في التوصيتين X/٥ و X/٦ على التوالي الواردين في المرفق الأو ل بهذا التقرير.

البند ٥-٥: مقترحات بشأن الاستخدام الكامل لآلية تبادل المعلومات في تعزيز التعاون التقني لتحقيق

أهداف عام ٢٠١٠ وتسهيل تبادل المعلومات عن التقدم الذي يحرز.

١١٧ وتناول الفريق العامل الثاني خلال اجتماعه الثالث في ٩ شباط/ فبراير ٢٠٠٥ البند ٥-٥ من جدول الأعمال ولدى دراسة هذا البند كان أمام الفريق العامل مذكرة من الأمين التنفيذي عن دور تبادل المعلومات في تعزيز التعاون التقني لتحقيق أهداف ٢٠١٠ وتيسير تبادل المعلومات عن التقدم المحرز الوثيقة (UNEP/CBD/SBSTTA/10/11)

١١٨ ولدى تقديم البند، استذكر ممثل الأمانة أن الفقرة ١٣ (ب) من المقرر ٣٠/٧ الصادر عن مؤتمر الأطراف طلبت من الأمانة تحقيق الاستفادة الكاملة من آلية تبادل المعلومات في الترويج للتعاون التقني لتحقيق أهداف ٢٠١٠ وتيسير تبادل

المعلومات عن التقدم المحرز. ولذا نظم الأمين التنفيذي اجتماعا غير رسمي بشأن التعاون بين اتفاقيات ريو الثلاث والاتفاقيات البيئية الأخرى واعد منتديات إلكترونية خصصت لهدف ٢٠١٠ فضلا عن منافذ على شبكة الإنترنت.

١١٩ وبعد التقديم أقيمت بيانات عن ممثلي كل من الأرجنتين وأستراليا وبلجيكا وبهوتان وبوليفيا والبرازيل وكندا وجمهورية أفريقيا الوسطى وشيلي والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والدنمارك ومصر وأثيوبيا والجماعة الأوروبية وغامبيا والمانيا وغينيا وإيطاليا واليابان ومالي وموريتانيا والمكسيك ونيبال ونيوزيلندا والنرويج وبلاو (نيابة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادي) وبيرو، وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي وساموا وجنوب أفريقيا والسويد وسويسرا وتايلند (نيابة عن رابطة بلدان جنوب شرق آسيا) وتركيا، وأوغندا والمملكة المتحدة وجمهورية تنزانيا المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وزمبابوي.

١٢٠ وألقى بيان من الفريق العامل لأغراض الصون التابع للمنظمة غير الحكومية ناسا.

١٢١ كما ألفت شبكة معلومات التنوع البيولوجي للسكان الأصليين بيانا.

١٢٢ ولاحظت الأمانة أنه سيكون من الصعب تلبية جميع طلبات الأولويات بالنظر إلى أن الأولويات الوطنية من الاحتياجات التقنية مختلفة.

١٢٣ وقال الرئيس ان التعليقات سوف تراعي لدى إعداد وثيقة أخرى.

١٢٤ وخلال الجلسة السادسة في ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٥، تناولت الهيئة الفرعية مشروع التوصية تحت هذا البند الذي قدمه الرئيس وبعد تبادل وجهات النظر وافقت على إحالتها بعد تعديلها شفويا الى الجلسة العامة في التوصية . UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.10.

الإجراء الذي اتخذته الهيئة الفرعية

١٢٥ خلال الجلسة العامة الثالثة في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ تناولت الهيئة الفرعية مشروع التوصية UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.10 الذي أعده الرئيس.

١٢٦ وبعد تبادل وجهات النظر، اعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية بعد تعديله في التوصية X/٥ الواردة في المرفق الأول بهذا التقرير.

البند ٦: شؤون علمية وتقنية أخرى يحددها مؤتمر الأطراف.

البند ٦-١: التدابير الحافزة: مزيد من تنقيح المقترحات والنظر فيها وهي المقترحات الخاصة بتطبيق

الوسائل والطرائق الكفيلة بإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة.

١٢٧ ونظر الفريق العامل الثاني في البند ٦-١ من جدول الأعمال في اجتماعه الثالث يوم ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٥. ولدى النظر في هذا البند كان أمام الفريق العامل مذكرة من الأمين التنفيذي بشأن التدابير الحافزة: مزيد من تنقيح المقترحات والنظر فيها وهي المقترحات الخاصة بتطبيق الوسائل والطرائق الكفيلة بإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة

(UNEP/CBD/SBSTTA/10/12). كما كان أمامه، في شكل وثيقة إعلامية، تقرير تجميعي عن المعلومات التي وصلت من الحكومات والمنظمات بشأن إزالة أو تخفيف الحواجز الضارة (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/8).

١٢٨ ولدى تقديم البند، استرعى ممثل الأمانة النظر إلى المقرر ١٥/٦ الصادر عن مؤتمر الأطراف والذي طلب من الأمين التنفيذي وضع مقترحات لتطبيق الطرق والوسائل الكفيلة بإزالة أو تخفيف الحواجز الضارة لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية. وعلى ذلك عقد الأمين التنفيذي حلقة عمل في حزيران/يونيو ٢٠٠٣ وضعت مقترحات لتقديمها للاجتماع التاسع للهيئة الفرعية. وأعدت هذه الأخيرة توصية ملائمة للاجتماع السابع للأطراف الذي طلب مقررها ١٨/٧ من الهيئة الفرعية أن تنتقح مرة أخرى، على نحو عاجل في المقترحات ذات الصلة وتنتظر فيها بغرض الموافقة عليها من جانب مؤتمر الأطراف.

١٢٩ وبعد التقديم، أقيمت بيانات من ممثلي كل من من الأرجنتين وأستراليا والبرازيل والصين وكولومبيا وكوادور والجماعة الأوروبية والغابون وهولندا ونيوزيلندا وجنوب أفريقيا والسويد وسويسرا وتايلند والمملكة المتحدة.

١٣٠ واستجابة لطلب التوضيح، قال عضو من الأمانة أن برنامج العمل بشأن الحواجز يطلب من الهيئة الفرعية معالجة الحواجز الضارة خلال اجتماعها العاشر والحواجز الإيجابية خلال اجتماعها الحادي عشر.

١٣١ وخلال الاجتماع الرابع في ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٥ ألقى ممثلو كل من اكوادور والجماعة الأوروبية والمملكة المتحدة بيانات.

١٣٢ وبعد تبادل وجهات النظر، عقد الرئيس مجموعة اتصال برئاسة السيد تاوكونديو شيكونجو (نامبيا) للتوفيق بين وجهات النظر المختلفة فيما يتعلق بالتوصيات المقترحة في مذكرة الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/12).

١٣٣ ونظر الفريق العامل خلال اجتماعه السابع يوم ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ مشروع توصية مقدم من الرئيس أخذ في الاعتبار التعديلات التي اقترحتها مجموعة الاتصا. لوأوضح رئيس مجموعة الاتصال أن الملحق مشروع التوصية مازال يتضمن عددا من العبارات بين قوسين مربعين تتناول قضايا ذات طابع سياسي يتعين حلها بواسطة مؤتمر الأطراف. ووافق الفريق العامل على إحالة مشروع التوصية إلى الجلسة العامة في شكل مشروع التوصية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/L13)

الإجراء الذي اتخذته الهيئة الفرعية

١٣٤ خلال الجلسة العامة الثالثة في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ تناولت الهيئة الفرعية مشروع التوصية UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.13.

١٣٥ واعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية في التوصية X/٨ الواردة في المرفق الأول بهذا التقرير.

البند ٦-٢ التنوع البيولوجي الزراعي

١٣٦ تناول الفريق العامل الأول البند ٦-٢ (أ) في اجتماعه الثاني يوم ٨ فبراير ٢٠٠٥، وكان هذا البند عبارة عن ثلاثة بنود فرعية هي: (أ) خيارات لمبادرة شاملة عدة قطاعات بشأن التنوع البيولوجي من أجل الأغذية والتغذية (ب)،

مزيد من تطوير المبادرة الدولية الرامية الى الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للتربة (ج) امعاء مشورة عن تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني (غرس) على صغار الحائزين من المزارعين والمجتمعات الأصلية والمحلية وحقوق المزارعين . وكان أمام الفريق العامل عند نظره هذا البند ، ثلاث مذكرات من الأمين التنفيذي عن التنوع البيولوجي الزراعي : خيارات لمبادرة شاملة عدة قطاعات بشأن التنوع البيولوجي في سبيل الأغذية والتغذية والصحة (UNEP/CBD/STTA/10/13) ، مزيد من تطوير المبادرة الدولية المتعلقة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للتربة (UNEP/CBD/STTA/10/14) ، ومشورة عن فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني (UNEP/CBD/STTA/10/15) . وكان أمامه أيضا وثيقتان اعلاميتان بشأن التعاون بين الفاو واتفاقية التنوع البيولوجي (UNEP/CBD/STTA/10/INF/24) وعن دور الفاو فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي في سبيل الأغذية والتغذية (UNEP/CBD/STTA/10/INF/25).

١٣٧ قال ممثل الأمانة في معرض تقديمه لهذا البند أن مؤتمر الأطراف ، في مقرره ٣٢/٧ الفقرة ٧ ، قد طلب من الأمين التنفيذي أن يقوم ، في تعاون مع الفاو والمعهد الدولي للموارد الجينية النباتية (IPGRI) ، ومع مراعاة العمل الجاري في الوقت الحاضر ، بالمشاورات اللازمة والإتيان بخيارات ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن بشأن مبادرة شاملة عدة قطاعات تتعلق بالتنوع البيولوجي للأغذية والتغذية في نطاق برنامج العمل الموجود المتعلق بالتنوع البيولوجي الزراعي ، مع تعزيز ما يوجد من مبادرات بشأن الأغذية والتغذية وتعزيز التضامات ، والادماج الكامل لشواغل التنوع البيولوجي في عمل تلك الأنشطة ، بقصد تحقيق الهدف ٢ من الغاية ١ الانمائية للألفية وغيرها من الغايات الانمائية للألفية . وقد تضمنت مذكرة الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/13) تفاصيل ما أحرز من تقدم حتى الآن في تحديد الخيارات المتعلقة بتلك المبادرة الشاملة لعدة قطاعات ، كما تضمنت تلك المذكرة التوصيات المقترحة حول هذا الموضوع .

١٣٨ في معرض تقديمه للبند ٦-٢ (ب) من جدول الأعمال قال ممثل الأمانة أن مؤتمر الأطراف ، في الفقرة ١٣ من مقرره ٥/٦ كان قد أنشأ مبادرة دولية للحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للتربة باعتبارها مبادرة شاملة عدة قطاعات في نطاق برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي الزراعي ، ودعا المؤتمر الفاو والمنظمات الأخرى ذات الصلة الى تسهيل وتنسيق تلك المبادرة . وكانت الفاو ، في تعاون مع المنظمات المشاركة ، قد نظمت الورشة التقنية الدولية المعنية بالادارة البيولوجية للأنظمة الايكولوجية للتربة في سبيل الزراعة المستدامة ، في Londrina في البرازيل من ٢٤ الى ٢٧ يونيو ٢٠٠٢ . أما إطار العمل المتخذ أساسا لتنفيذ وتطوير المبادرة الدولية للتنوع البيولوجي للتربة ، التي تم وضعها وقرارها في Londrina ، فقد أرفق بمذكرة الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/14) التي تضمنت أيضا التوصيات المقترحة حول هذا الموضوع .

١٣٩ تناول الفريق العامل الأول في اجتماعه الثاني يوم ٩ فبراير ٢٠٠٥ وكان أمامه في ذلك مذكرة من الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/15) عن التنوع البيولوجي الزراعي : مشورة عن تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني . قال ممثل الأمانة في معرض تقديمه للبند ٦-٢ (ج) من جدول الأعمال أن مؤتمر الأطراف ، في اجتماعه السابع ، قد أحاط علما بتقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بالواقع المحتمل لتكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني (GURT's) على المزارعين الحائزين للمساحات الصغيرة ومجتمعات السكان الأصليين والمحليين وحقوق المزارعين . (UNEP/CBD/SBSTTA/9/INF/6 - UNEP/CBD/WG8J/3/INF/2) أما

الفريق العامل المذكور فكان قد أنشئ بموجب المقرر ٥/٦، الفقرة ٢١ واجتمع في مونتريال من ١٩ إلى ٢١ فبراير ٢٠٠٣ وجعل تقريره متاحا للهيئة الفرعية في اجتماعها التاسع. وفي الفقرة ٤ من مقرره ٣/٧ كان مؤتمر الأطراف قد طلب من الهيئة الفرعية أن تنتظر في التقرير في اجتماعها العاشر بقصد اصدار مشورة الى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن ، على أن تراعي الهيئة في ذلك أيضا المقرر ١٦/٧ الخاص بالمادة ٨(ي) وما يتصل بها من أحكام. وعلى إثر ذلك أعد الأمين التنفيذي مذكرته (UNEP/CBD/SBSTTA/10/15)، المتضمنة التوصية المقترحة في هذا الموضوع وذلك في تشاور مع مكتب الهيئة الفرعية. وطلبت اسهامات فورية بقصد نقل المعلومات الى مؤتمر الأطراف، شاملة المشورة المتعلقة بارتباط هذه القضية بالمادة ٨(ي).

١٤٠ على إثر الفاء المقدمة دعت الرئيسة الى تقديم تعليقات عن البنود الفرعية الثلاثة جميعا.

١٤١ أدلى ببيانات ممثلو كل من : استراليا ، النمسا ، بنغلادش ، البرازيل ، بوركينا فاسو ، الكاميرون ، كندا كولومبيا ، كوبا ، الجماعة الاوروبية ، فرنسا ، ألمانيا ، ماليزيا ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، بالاو ، بيرو ، الفلبين ، السويد ، تايلند (بالنيابة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ) ، تركيا ، المملكة المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فانواتو .

١٤٢ أدلى ببيان ممثل الفاو .

١٤٣ أدلى أيضا ببيانات ممثلا الفريق الاستشاري المعني بالبحث الزراعي الدولي (CGIAR) و الاتحاد الدولي لصون الطبيعة.

١٤٤ أدلى ببيانات كذلك ممثلو مجموعة ETC - مجموعة العمل المعنية بالتآكل الفيزيقي والكيمائي والتكنولوجي ، والمحفل الدولي للسكان الأصليين المعني بالتنوع البيولوجي . وأدلى كذلك ببيانات بالنيابة عن برنامج حفظ تنمية التنوع البيولوجي في المجتمعات وبرنامج استعمال التنوع البيولوجي وحفظه في آسيا ، وكذلك أدلى ببيانات بالنيابة عن هيئة كروب لايف انترناشيونال والاتحاد الدولي للبذور ومنظمة صناعة البيوتكنولوجيا ، والشركات التابعة لتلك الهيئات .

١٤٥ على إثر هذه البيانات قالت الرئيسة أنها ستقوم ، بالإشارة الى البندين ٦-٢ (أ) و(ب) باعداد ورقنتين من أوراق القاعة ، تأخذان في الحسبان الآراء التي أبديت ، كي يواصل الفريق العامل النظر فيها . أما بالنسبة للبند ٦-٢ (ج) من جدول الأعمال فقد قالت الرئيسة انها ستدعو الى اجتماع فريق من "أصدقاء الرئيسة" مشكل من ممثلي كندا والجماعة الأوروبية وبيرو والفلبين ، وجمهورية تنزانيا المتحدة لصياغة نص يعبر عن الآراء التي أبديت لاحتها الى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن .

١٤٦ أعلنت الرئيسة في الاجتماع الثالث للفريق العامل أنها ستعقد - فيما يتعلق بالبند ٦-٢ (ج) من جدول الأعمال - اجتماعا لمجموعة من أصدقاء الرئاسة ، تضم ممثلين عن كندا والجماعة الأوروبية وبيرو والفلبين وجمهورية تنزانيا المتحدة لصياغة نص يصور الآراء التي أبديت لاحتها الى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن .

١٤٧ في اجتماعه الخامس ، المنعقد في ١٠ فبراير/شباط ، بحث الفريق العامل ثلاثة مشاريع توصيات تحت البند ٦-٢ (أ) ، (ب) و (ج) ، مقدمة من الرئيس ، وبعد تبادل للآراء ، وافق الفريق العامل على إحالة مشاريع التوصيات ، كما

عُدلت شفهيًا، إلى الجلسة العامة كمشاريع التوصيات UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.9 ، و UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.8 و UNEP/CBD/SBSTTA/L.6 ، على التوالي.

الإجراء الذي اتخذته الهيئة الفرعية

١٤٨- خلال الجلسة العامة الثالثة في ١١ شباط/ فبراير ٢٠٠٥، تناولت الهيئة الفرعية مشروع التوصيات UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.9 و UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.8 و UNEP/CBD/SBSTTA/L.6 .

١٤٩- وبعد تبادل وجهات النظر اعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصيات بعد تعديلها في التوصيات ٩/X و ١٠/X و ١١/X على التوالي التي ترد في المرفق الأول بهذا التقرير .

البند ٦-٣ المبادرة العالمية للتصنيف

١٥٠- تناول الفريق العامل الأول البند ٦-٣ (أ) من جدول الأعمال في اجتماعه الثالث يوم ٩ فبراير ٢٠٠٥ وكان هذا البند منقسماً إلى بندين فرعيين هما: (أ) ايجاد العملية ووضع الخطوط الارشادية للاستعراض المتعمق لبرنامج العم (ب)، استعراض الكتاب الارشادي لمبادرة التصنيف العالمية. وكان أمام الفريق كذلك مذكرتان من الأمين التنفيذي عن وضع العملية والخطوط الارشادية المتعلقة باستعراض متعمق لبرنامج العم (UNEP/CBD/SBSTTA/10/16). وعن المبادرة العالمية للتصنيف بالخطوط العريضة للكتاب الارشادي عن المبادرة العالمية للتصنيف (UNEP/CBD/SBSTTA/10/17).

١٥١- أشار ممثل الأمانة في معرض تقديمه للبند ٦-٣ (أ) الى مذكرة الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/16). التي أعدت استجابة للفقرة ٧(ب) من المقرر ٩/٧ بشأن المبادرة العالمية للتصنيف والتي طلب بها مؤتمر الأطراف من الأمين التنفيذي أن يقوم، في تعاون مع آلية التنسيق التابعة للمبادرة المذكورة ، باستحداث العملية ووضع الخطوط الارشادية للاستعراض المتعمق، بما في ذلك آليات لرصد التقدم الذي يحرز في تنفيذ برنامج عمل المبادرة، على أن توضع هذه النصوص في صورتها النهائية خلال الاجتماع العاشر للهيئة الفرعية كي تنظر فيها الهيئة في اجتماعها الحادي عشر. وأضاف ممثل الأمانة أن الهيئة الفرعية قد ترغب في أن تنظر في العملية والخطوط الارشادية المقترحتين للاستعراض المتعمق لمبادرة التصنيف العالمية. وطلب مؤتمر الأطراف من الأمين التنفيذي القيام بالأنشطة الموصوفة في المرفق بمذكرته (UNEP/CBD/SBSTTA/10/16)، ويقدم تقريراً عن ذلك الى الهيئة الفرعية في اجتماعها الحادي عشر، وأن يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة الى الاسهام بمعلومات لازمة لاجراء الاستعراض.

١٥٢- أشار ممثل الأمانة في معرض تقديمه للبند ٦-٣ (ب) الى الخطوط العريضة للكتاب الارشادي المتعلق بالمبادرة العالمية للتصنيف (UNEP/CBD/SBSTTA/10/17) التي أعدت استجابة للفقرة ٥ من المقرر ٨/٦ بشأن المبادرة المذكورة، والتي طلب فيها مؤتمر الأطراف من الأمين التنفيذي أن يتم وضع الكتاب الارشادي الخاص بالمبادرة المذكورة وأن يزود الأطراف والحكومات الأخرى بمعلومات واضحات خاصة بالمبادرة، ولا سيما بشأن عملية وضع المشروعات الرامية الى تنفيذ برنامج العمل، بما في ذلك ما يوجد من ارشادات وارده من الآلية المالية. وأضاف أن الهيئة الفرعية قد

ترغب أن تستعرض وتساند الخطوط العريضة للكتاب الإرشادي الخاص بالمبادرة المذكورة كما هي مرفقة بمذكرة الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/17).

١٥٣- على إثر هذه المقدمات دعا الرئيس الحضور الى التعليق على كلا البندين الفرعيين.

١٥٤- أدلى ببيانات ممثلو كل من : النمسا ، بنغلاديش ، بلجيكا ، بوليفيا ، البرازيل ، كندا ، الصين ، فرنسا ، غابون ، ألمانيا ، الهند ، أندونيسيا ، جمهورية ايران الاسلامية (بالنيابة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ) ايطاليا ، اليابان ، ليبيريا ، ماليزيا ، هولندا ، نيوزيلندا ، بالاو ، بيرو ، جمهورية كوريا ، سنغافورة (بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا ، السويد ، الولايات المتحدة الأمريكية ، فانواتو ،

١٥٥- وأدلى كذلك ببيان ممثل BioNET-International.

١٥٦- قال الرئيس أن الأمانة ستعد ورقة من أوراق القاعدة بشأن بند جدول الأعمال، كي ينظر فيها الفريق العامل

١٥٧- في اجتماعه الخامس، المنعقد في ١٠ فبراير/شباط، بحث الفريق العامل مشروع توصية مقدمة من الرئيس تحت هذا البند، وبعد تبادل للآراء، وافق الفريق العامل على إحالة مشروع التوصية، كما عدل شفهيًا، إلى الجلسة العامة كمشروع التوصية UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.4.

الإجراء الذي اتخذته الهيئة الفرعية

١٥٨- خلال الجلسة العامة الثالثة في ١١ شباط/ فبراير ٢٠٠٥، تناولت الهيئة الفرعية مشروع التوصية UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.7.

١٥٩- وبعد تبادل وجهات النظر اعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية بعد تعديلها في التوصية X/١٢ التي ترد في المرفق الأول بهذا التقرير.

البند ٦-٤: تغيير المناخ: شروط تكليف فريق مخصص من الخبراء التقنيين لوضع مشورة أو ارشاد لاجاد التضافر في الأنشطة المتعلقة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي وبالتصحر وتدهور الأراضي وبتغيير المناخ على المستوى الوطني والاقليمي والدولي

١٦٠- تناول الفريق العامل الأول البند ٦-٤ من جدول الأعمال في اجتماعه الثالث يوم ٩ فبراير ٢٠٠٥. وكان أمامه في ذلك مذكرة من الأمين التنفيذي عن صلاحيات فريق مخصص من الخبراء التقنيين معني بالتنوع البيولوجي وتغيير المناخ (UNEP/CBD/SBSTTA/10/18) ومذكرة اعلامية من الأمين التنفيذي عن الخيارات في مجال تعزيز التعاون بين اتفاقيات ريو الثلاث (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/9).

١٦١- قال ممثل الأمانة في معرض تقديمه لهذا البند أن مؤتمر الأطراف، في مقره ١٥/٧ قد طلب من الهيئة الفرعية ، في المرحلة التالية من عملها بشأن الترابطات بين التنوع البيولوجي وتغيير المناخ أن تقوم بوضع مشورة أو ارشاد ينظر فيهما مؤتمر الأطراف لتشجيع التضافر بين الأنشطة المتعلقة بتغيير المناخ على المستوى الوطني والاقليمي والدولي، بما في ذلك أنشطة مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والأنشطة المبذولة في سبيل حفظ التنوع البيولوجي واستعماله المستدام . ولهذا الغرض قد يطلب من فريق الخبراء التقنيين المخصص أن يعد مشروع ارشادات عملية، تتعلق بالمجالات المواضيعية

للاتفاقية، عند قيامه بتخطيط أو تنفيذ أنشطة للتوائم أو لتخفيف الوقع، تتسحب على مجالات تغير المناخ وحفظ التنوع البيولوجي واستعماله المستدام وتدهور الأراضي والتصحّر. ودعت الهيئة الفرعية الى النظر في التكاليف المقترح لانشاء فريق الخبراء التقنيين المخصص.

١٦٢- كررت ممثلة فنلندا عرض حكومتها السابق تقديمه الى الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف، بمواصلة مساندة العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي وتغير المناخ، وذلك بالترحيب بشروط تكليف فريق الخبراء التقنيين المخصص، وهو تكليف قالت عنه ممثلة فنلندا أنه يجب أن يكون تكليفا واضحا وموجزا وموجها نحو نقاط محددة. وشكرت الأمانة على التكليف المقترح للفريق المذكور وقالت ان فنلندا مستعدة لمساندة الفريق ماليا.

١٦٣- قام ممثل أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ بابلاغ الاجتماع ببعض نتائج الدورات الأخيرة لاجتماعات الهيئات التابعة للاتفاقية، والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، المعقودة في ديسمبر ٢٠٠٤ في بيونوس آيرس في الأرجنتين وكانت الدورة العاشرة المذكورة قد أقرت نتيجة تطلب من أمانة الاتفاقية الاطارية توفير بيانات لفريق الاتصال المشترك بشأن الأنشطة المتصلة بالموضوع والتي يساند بعضها بعضا في دعم أهداف الاتفاقيات الثلاث، وشجعت الأطراف في الاتفاقية على تعزيز التنسيق بين تلك الاتفاقيات على المستوى الوطني وذلك بتسهيل اشراك الخبراء الوطنيين. وكانت الدورة العاشرة قد اعتمدت برنامج عمل بيونوس آيرس يتعلق بتدابير المواعمة والاستجابة. وأمانة الاتفاقية الاطارية تتطلع الى مواصلة التعاون مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.

١٦٤- أدلى ببيانات ممثلو كل من الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، بنغلاديش، البرازيل، كندا، كولومبيا، الجماعة الأوروبية، دول مكرونيسيا الاتحادية، فيجي، فرنسا، غرانا، هايتي، الهند، كيريباتي، ليبيريا، جزر مارشال، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو (بالنيابة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ)، الفيليبين، جمهورية كوريا، ساموا، سويسرا، تونس، تركيا، توفالو، جمهورية تنزانيا المتحدة، فانواتو.

١٦٥- أدلى أيضا ببيان ممثل مرفق البيئة العالمية.

١٦٦- وأدلى ببيان أيضا ممثل الشبكة الكندية للتنوع البيولوجي للسكان الأصليين.

١٦٧- قال ممثل الأمانة، في معرض ايضاحه لإحدى القضايا التي أثرت أن، بتاريخ ٧ يوليه ٢٠٠٤ طلب من نقاط الاتصال الوطنية التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي والاتفاقية الاطارية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر أن تقدم إعمالا للفقرة ٢٠ من المقرر ١٥/٧ بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ، دراسات حالات توضح الدور الذي يلعبه التنوع البيولوجي في تخفيف الوقع والتوائم مع التغير العالمي للمناخ وكذلك الدروس المستفادة من الخبرة والتجارب.

١٦٨- قالت الرئيسة أنه نظرا للقضايا المتعلقة المتبقية سوف تعمل في مشاور مع غيرها في سبيل صياغة مشروع نص من الرئاسة، ينظر فيه الفريق العامل. وكررت أن شروط التكاليف ستكون واضحة ومركزة.

١٦٩- في اجتماعه الخامس، المنعقد في ١٠ فبراير/شباط، بحث الفريق العامل مشروع توصية مقدمة من الرئيس تحت هذا البند، وبعد تبادل للآراء، وافق الفريق العامل على إحالة مشروع التوصية، كما عدل شفها، إلى الجلسة العامة كمشروع التوصية UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.4.

الإجراء الذي اتخذته الهيئة الفرعية

١٧٠- خلال الجلسة العامة الثالثة في ١١ شباط/ فبراير ٢٠٠٥، تناولت الهيئة الفرعية مشروع التوصية UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.4.

١٧١- وأعدت ممثلة استراليا تأكيد عن انشغالها لأن بعض العناصر الواردة في النص سابقة لأوانها وتستيق بعض الأعمال التي تجرى تنفيذ الاتفاقية الاطارية لتغير المناخ، وأعربت عن ثقتها في أن فريق الخبراء المخصص سوف يركز على العمل الذي تقوم بتنفيذه اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ.

١٧٢- وبعد تبادل وجهات النظر اعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية بعد تعديلها في التوصية X/١٣ التي ترد في المرفق الأول بهذا التقرير.

البند ٧: التحضير للاجتماع الحادي عشر للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

البند ٧-١: مشروع جدول الأعمال المؤقت

١٧٣- خلال الجلسة العامة الثالثة من الاجتماع التي عقدت يوم ١١ شباط/ فبراير ٢٠٠٥، قال ممثل الأمانة أن الأمين التنفيذي أعد، بالتشاور مع مكتب الهيئة الفرعية، مشروع جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الحادي عشر للهيئة الفرعية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/19) في جداول الأعمال التي اعتمدت خلال الاجتماع التاسع للهيئة المؤقتة ومختلف المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعيه السادس والسابع.

١٧٤- وبعد أن لاحظ ممثل المملكة المتحدة العدد الكبير من البنوط الفنية الواردة في مشروع جدول الأعمال المؤقت ، ناشد الأمانة اتخاذ خطوات لضمان أن تبدأ مناقشة هذه البنود في اليوم الأو . وكجزء من النظام الذي سيكون مطلوباً لاستكمال العمل، ينبغي أن تحل البيانات المكتوبة مكان البيانات الشفهية المطولة.

١٧٥- واعتمد مشروع جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الحادي عشر للهيئة المؤقتة (UNEP/CBD/SBSTTA/10/19) دون تغيير ويرد في المرفق الثاني بهذا التقرير.

البند ٧-٢: الموعد والمكان

١٧٦- اخذت الهيئة الفرعية علماً بان الموعد المؤقت لاجتماعها الحادي عشر الذي سيعقد في مونتريال هو ٥ إلى ٩ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٥.

البند ٨: مسائل أخرى

فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بالفجوات والتضاربات في الاطر التنظيمية الدولية فيما يتعلق بالأنواع الغريبة الغازية

١٧٧- بناء على اقتراح الرئيس، وافقت الهيئة الفرعية رسمياً على إنشاء فريق خبراء تقني مخصص بشأن الثغرات وجوانب عدم الاتساق في الأطر التنظيمية الدولية فيما يتعلق بالأنواع الغريبة الغازية إعمالاً للفقرة ٩ من المقرر ١٣/VII الصادر عن مؤتمر الأطراف.

١٧٨- وقال ممثل نيوزيلندا أن الاستعدادات متقدمة تماماً لاجتماع فريق الخبراء التقني المخصصة المقرر عقده في أوكلاند فيالربع الثاني من ٢٠٠٥.

التحضيرات للاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية

١٧٩- وقال ممثل البرازيل أنه قد جرى أثناء استعداد بلاده للاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف توزيع عدد من المطبوعات على الدول الأطراف بما في ذلك التقرير الوطني الثاني في اطار الاتفاقية الذي تعده البرازيل ونسخة بالإنجليزية من الاستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي.

١٨٠- وقال ممثل جاميكا الذي كان يتحدث نيابة عن الدول النامية الجزرية الصغيرة أنه اعترافاً بالحقبة التي تبين أن التنوع البيولوجي الجزري أصبح مجالاً مواضيعياً للنقاش خلال الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف، يقترحون إقامة معرض تفاعلي خلال الاجتماع للتركيز على مختلف الوسائل التي تقوم بها الدول الجزرية والدول التي لديها جزر لتنفيذ الاتفاقية.

بيان من ممثل مرفق البيئة العالمية

١٨١- أعاد ممثل مرفق البيئة العالمية تأكيد قلقه فيما يتعلق بالفقرة ١٣ من المقرر ١٦/٤ والفقرة ٢ من المقرر ٨/٣ الصادرين عن مؤتمر الأطراف. (انظر الفقرة ٦٣ أعلاه).

شكر وتقدير لحكومة وشعب مملكة تايلند

١٨٢- في الجلسة العامة الختامية للاجتماع يوم ١١ فبراير ٢٠٠٥ وجهت الهيئة الفرعية شكراً وتقديراً لحكومة وشعب مملكة تايلند على المجاملة الخاصة والحفاوة الحارة اللتين احيط بهما المشاركون في الاجتماع ولإسهامهما في نجاح الاجتماع.

البند ٩: اعتماد التقرير

١٨٣- اعتمد هذا التقرير خلال الجلسة العامة الثالثة للاجتماع في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ في ضوء مشروع التقرير الذي أعده المقرر (UNEP/CBD/SBSTTA/10/L.1) وتقريرين الفريقين العاملين (UNEP/CBC/SBSTTA/10/L.1/Add.1 and 2).

البند ١٠: اختتام الاجتماع

١٨٤- وبعد تبادل عبارات التحية التقليدية، اختتم الاجتماع العاشر للهيئة الفرعية في الساعة ٥,٣٠ من بعد ظهر يوم الجمعة ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

المرفق الأول

توصيات أقرتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها العاشر

١/١٠ التنوع البيولوجي الجزري

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

١- ترحب بتقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص بالتنوع البيولوجي الجزري
(UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/1).

٢- ترحب أيضا بتقرير فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي الجزري
(UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/26).

٣- تعرب عن تقديرها:

(أ) لحكومة أسبانيا للدعم المالي الذي قدمته لعمل فريق الخبراء التقنيين المخصص بالتنوع البيولوجي
الجزري؛

(ب) للحكومات والمنظمات الأخرى لمشاركة ممثليها؛

(ج) للرئيس والمشاركين في فريق الخبراء التقنيين المخصص؛

(د) للرئيس والمشاركين في فريق الاتصال؛

٤- ترحب بنتائج اجتماع موريشيوس الدولي بشأن استعراض تنفيذ برنامج عمل بربادوس بشأن الدول الجزرية
الصغيرة النامية.

٥- توصي مؤتمر الأطراف بما يلي:

(أ) أن يعتمد الغايات والأهداف والأطر الزمنية العالمية والأعمال ذات الأولوية الخاصة في الجزر في
برنامج العمل المعني بالتنوع البيولوجي الجزري على النحو المرفق بالتوصية الحالية، ويعتمد النشاطات الفرعية التي تتخذ
كأساس لها النشاطات الواردة في تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص وتوصيات فريق الاتصال والمذكرات المقدمة
خلال الاجتماع العاشر للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية؛

(ب) أن يحث الأطراف، والحكومات والمنظمات الدولية وغيرها من المنظمات ذات الصلة على تنفيذ برنامج
العمل ويحث كذلك الأطراف على إدراج برنامج العمل في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المعنية بالتنوع البيولوجي
وتعميمها في استراتيجيات إنمائية وطنية مستدامة؛

(ج) أن يطلب من مرفق البيئة العالمية ووكالته التنفيذية اعتبار التنوع البيولوجي الجزري من أولوياتها وخاصة في الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(د) أن يطلب من مرفق البيئة العالمية تطبيق قواعده المتعلقة بالحصول وتبسيط إجراءات الصرف المالي الخاصة به لكي يأخذ في الحسبان الظروف الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية في تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري؛

(هـ) أن يطلب من مرفق البيئة العالمية تقديم موارد الصرف السريع حسب الحاجة لمساندة العمل المبكر الذي تقوم به الدول، وخصوصاً في الدول الجزرية الصغيرة النامية، لتنفيذ برنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن المناطق المحمية لتحقيق هدف عام ٢٠١٠؛

(و) أن يطلب من المجتمع الدولي أن يتناول بنشاط، خلال عملية التجديد الرابع لموارد مرفق البيئة العالمية، المتطلبات المالية لتنفيذ برنامج عمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري؛

(ز) أن يطلب من بنوك التنمية الإقليمية وغيرها من المؤسسات المالية تقديم أو زيادة المساعدة خصوصاً للدول الجزرية الصغيرة النامية لتنفيذ برنامج العمل؛

(ح) أن يطلب من الأطراف تحقيق الأهداف والأهداف الفرعية المعدة في جميع برامج عمل الاتفاقية، وذلك في النظم الإيكولوجية الجزرية الخاصة بها، وأن تستعمل مؤشرات متفق عليها لتقييم مدى التقدم المحرز، وأن تقوم بالإبلاغ في سياق التقارير الوطنية لاتفاقية التنوع البيولوجي. ولتحقيق هذه الأهداف، فإن المجتمع الدولي مدعو إلى مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية من خلال تنفيذ التوصيات الواردة في استراتيجية موريشيوس من أجل مواصلة تنفيذ برنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(ط) أن يحث الأطراف على زيادة مساعدتها الإنمائية الرسمية لمساندة تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري، وخصوصاً في البلدان الجزرية الصغيرة النامية؛

(ي) أن يطلب إلى الأمين التنفيذي وضع إرشادات لتنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري [بما في ذلك الجوانب التشريعية والشؤون التنظيمية والحوافز] [بما في ذلك الأطر التشريعية والتنظيمية والحوافز]؛

(ك) أن يوافق، بعد أن أدرك القيم الرئيسية للجزر في حفظ التنوع البيولوجي، والمعدل الحالي المثير للإزعاج لفقد التنوع البيولوجي الجزري، على إسناد الأولوية في برنامج العمل للنشاطات التي يمكن أن تسهم إسهاماً كبيراً في صون التنوع البيولوجي الجزري؛

(ل) أن يدعو الأطراف إلى إدماج برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري في العمل الجاري بصدد التقييم الذاتي لبناء القدرات؛

(م) أن يشجع على وضع نهج معتمدة على المجتمع المحلي لتنفيذ برنامج العمل؛

(ن) أن يدعو الأطراف إلى تنفيذ النشاطات ذات الصلة في إطار برنامج العمل بالاقتران مع النشاطات المقابلة في إطار استراتيجية موريشيوس.

(س) أن يشجع الأطراف على إنشاء شراكات جزرية وطنية ودولية تجمع بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني لزيادة الدعم السياسي والمالي والتقني، بغية الإسراع في تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري؛

(ع) أن يدعو اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والفريق الحكومي الدولي بشأن تغير المناخ، وشراكة علوم نظام الأرض، إلى التعاون في الأنشطة المتعلقة بالتنوع البيولوجي الجزري وتغير المناخ؛

(ف) أن يدعو اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر إلى تعزيز تعاونها في النشاطات ذات الصلة بتدهور الأراضي التي يمكن أن تؤثر سلباً على التنوع البيولوجي الجزري؛

(ص) أن يشجع الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة على توسيع نطاق خطط الإرشادية المتعلقة باستعمال فئات ومعايير ذلك الاتحاد لاسداء مزيد من الإرشاد في التصدي للمساءل المحددة التي تنشأ عند وضع قوائم بالأصناف الجزرية.

(ق) أن يطلب من الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة أن تقدم معلومات عن الجزر التي تصنف باعتبارها بقاعاً ساخنة من منظور التنوع البيولوجي؛

(ر) أن يطلب من الأطراف إجراء رصد منتظم للتقدم في تنفيذ برنامج العمل هذا وفي تحقيق الأهداف العالمية وإعداد تقرير لمؤتمر الأطراف، مع مراعاة الضغوط الخاصة على قدرات الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(ش) أن يستعرض الأهداف الواردة في المقرر ٣٠/٧ وينقحها إذا لزم الأمر بهدف تحقيق الاتساق بين الأهداف المدمجة في برامج العمل والإطار العام للعمل؛

٦- تطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع تلك الإجراءات المساندة لبرنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري المدرجة في المسودات التي درستها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية خلال اجتماعها العاشر والاقتراحات التي وردت خلال ذلك الاجتماع وتقديمها إلى مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثامن للنظر.

مرفق

التنوع البيولوجي الجزري : عناصر مقترحة لبرنامج عمل

ألف - مقدمة¹

١- يحتضن كوكب الأرض ما يزيد على ١٠٠ ٠٠٠ جزيرة تأوي أكثر من ٥٠٠ مليون نسمة . وتغطي مساحة اليابسة والمناطق الاقتصادية الخالصة لهذه الجزر مجتمعة أكثر من سدس المساحة الكلية للكرة الأرضية . فالجزر والتنوع البيولوجي البحري القريب من السواحل والمحيط بها تشكل نظاما إيكولوجية مستقلة ذاتيا وذات حدود خاصة، ولكل منها مجموعة فريدة، وعادة ما تكون محدودة للغاية من التنوع البيولوجي الخاص بها . ومن منظور تراث التنوع البيولوجي الجزري، تتراوح هذه بين أغنى أنواع التنوع البيولوجي على وجه الأرض مع وجود مستويات عالية للغاية من الاستيطان إلى أكثرها فقرا حتى أنه لا يوجد بها إلا القليل من الاستيطان الطبيعي أو أنه غير موجود على الإطلاق . وكلا النوعين معرض لتهديدات خطيرة ويشكل أولويات عالمية في مجال الحفظ.

٢- ومن منظور الجزر ذات الموائل الغنية، نتج عن عزلة النباتات الجزرية في الغالب تطور مجموعات نباتية وحيوانية متوطنة وفريدة من نوعها . والواقع أن ١٠٤ من ٢١٨ منطقة من مناطق الطيور المتوطنة تختص بها الجزر بصورة كلية²، بينما تتألف ٣٦ من ١٤٣ منطقة من المناطق البيئية البرية، حسب نظام " غلوبال ٢٠٠ ل ٢٠٠ (Global 200) من جزر³ . ويتكون عشرة من المناطق ذات التنوع البيولوجي الشديد البالغ عددها ٣٤ منطقة من جزر كلية⁴ (البقاع الساخنة)، بينما يتضمن الكثير من المناطق المتبقية جزرا أيضا . ويوجد في الجزر ما لا يقل عن ٢١٨ من المواقع الفردية البالغ عددها ٥٩٥ موقعا والتي تأوي كل الأعداد الكلية في العالم من نوع أو أكثر من الأنواع المهددة تهديدا خطيرا⁵ . وقد تبين من تحليل عالمي للفجوات أجري مؤخرا لتغطية الأنواع الفقارية البرية داخل المناطق المحمية⁶

٣- وعلى الطرف الآخر، فإن بعض الجزر الصغيرة المنخفضة والجزر المرجانية النائية هي من بعض " البقاع الباردة " من وجهة نظر التنوع البيولوجي على وجه الأرض، إذ أن بها أقل نسبة من التنوع البيولوجي على الأرض ولا

¹ يستند هذا القسم إلى المقال بعنوان " التنوع البيولوجي الجزري- حفظ الحياة في نظم إيكولوجية معرضة للخطر " من تأليف C. Marin، و P. Deda، و J.K. Mulongoy، العدد الخاص من مجلة INSULA، المجلة الدولية لشؤون الجزر، فبراير/شباط-سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤، المجلد الخاص الصادر عن مجلة INSULA، المجلة الدولية لشؤون الجزر، فبراير/شباط-سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤. ^٢ Stattersfield, A.J، و Crosby, M.J، و Long, A.J. & Wege، دي.سي. (١٩٩٨) " مناطق الطيور المتوطنة في العالم: أولويات لحفظ التنوع البيولوجي "، BirdLife International، كامبريدج، المملكة المتحدة.

^٣ Olson, D.M. & Dinerstein & E. (١٩٩٨)، The Global 200: نهج تمثيلي لحفظ البيئات الإيكولوجية الأكثر قيمة من منظور التنوع البيولوجي 502-515 Conservation Biology 12;

Mittermeier, R.A., Robles Gil, P., Hoffmann, M., Pilgrim, J., Brooks, T., Mittermeier, C.G., Lamoreux, J. & G.A.B. Fonseca,

^٤ da (2004) *Hotspots: Revisited*. CEMEX, Mexico " نظرة جديدة إلى المناطق ذات التنوع البيولوجي الشديد (البقاع الساخنة)"

^٥ www.zeroextinction.org

^٦ Rodrigues, A.S.L., Andelman, S.J., Bakarr, M.I., Boitani, L., Brooks, T.M., Cowling, R.M., Fishpool, L.D.C., da, Gaston, K.J., Hoffmann, M., Long, J.S., Marquet, P.A., Pilgrim, J.D., Pressey, R.L., Schipper, Fonseca, G.A.B. J., Sechrest, W., Stuart, S.N., Underhill, L.G., Waller, R.W., Watts, M.E.J. & Yan, X. (2004) Effectiveness of the global protected area network in representing species diversity. *Nature* 428: 640 643

" المحمية في تمثيل تنوع الأنواع "

يوجد فيها إلا القليل من الأجناس المتوطنة، هذا إن وجدت على الإطلاق. غير أنه بالرغم من الإعتماد المفرط على التنوع البيولوجي لجميع أشكال العيش الاقتصادي على هذه الجزر الصغيرة تقريبا، فإن نسبة عالية جدا من تنوعها البيولوجي الأرضي يخضع للتهديد ويحتاج إلى شكل ما من أشكال الحماية⁷. وتحظى أهمية التنوع البيولوجي البحري في الجزر بالاعتراف الواسع⁸ مع وجود أكثر من نصف التنوع البيولوجي البحري الاستوائي في جزر، و ١٢ من ١٨ من مراكز دراسة الأنواع المتوطنة وسبع من البقاع العشر الساخنة للشعاب المرجانية تحيط بالجزر. ومن زاوية التنوع البيولوجي، يحتضن عدد من الجزر أيضا ثقافات فريدة من الثقافات التي طورت طرقا تقليدية لإدارة الموارد والتي مكنت السكان في حالات عديدة، من مواصلة الحياة في الجزر.

٤- وتحظى أهمية التنوع البيولوجي البحري في الجزر بالاعتراف الواسع /٨ مع وجود أكثر من نصف التنوع البيولوجي البحري الاستوائي في جزر، و ١٢ من ١٨ من مراكز دراسة الأنواع المتوطنة وسبع من البقاع العشر الساخنة للشعاب المرجانية تحيط بالجزر. ومن زاوية التنوع البيولوجي، يحتضن عدد من الجزر أيضا ثقافات فريدة من الثقافات التي طورت طرقا تقليدية لإدارة الموارد والتي مكنت السكان في حالات عديدة، من مواصلة الحياة في الجزر.

٥- ويوفر برنامج العمل فرصة فريدة بوجه خاص لبناء الجسور بين جميع الجزر وجميع الدول الجزرية في جهود لحفظ التنوع البيولوجي الجزري واستعماله المستدام وتقاسمه على نحو عادل.

٦- ومن الجزر الصغيرة إلى الكبيرة، ومن البلدان التي بها جزر إلى البلدان التي تتكون كلها من جزر، ومن البقايا القارية الضخمة إلى الجزر المرجانية النائية (الأتول) تنشأ فرص وتحديات لحفظ التنوع البيولوجي واستعماله المستدام. فالجزر نظم إيكولوجية مستقلة ذاتيا وهي ذات حدود جغرافية معرفة تعريفًا جيدا وتضم عمليات وتفاعلات إيكولوجية أساسية. وتشمل الجزر جميع المجالات المواضيعية القائمة التي يجري بحثها في إطار الاتفاقية، أي الغابات، والمياه الداخلية، والأراضي الزراعية، والأراضي الجافة وشبه الرطبة والنظم الإيكولوجية البحرية والساحلية والنظم الإيكولوجية الجبلية. وسوف يؤدي التواصل بين النظم الإيكولوجية والتفاعل بين البيئة البحرية والبرية إلى إثارة قضايا وفرص محددة لتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي.

٧- وبسبب حجمها والمجال المتاح للإدارة المتكاملة للتنوع البيولوجي فيها، تعد الجزر الصغيرة عوالم مصغرة من نظرائها القارية، إذ يمكن فيها تطبيق واختبار وتقييم الاستراتيجيات والسياسات ونظم الإدارة من أجل التنمية المستدامة، ويسهل فيها تقييم عناصر الأسباب والتأثيرات، وملاحظة النواتج بسرعة وظهور النتائج بشكل أكثر وضوحا وتحديدًا. ويمكن لتركيز الجهود والموارد على الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي الجزري والتقسيم العادل والمنصف

^٧ Thaman, R.R. 2005. Sinking island arks. Island biodiversity and island living under threat; the uniqueness, threatened status and priority need to conserve island and associated marine biodiversity as the foundation for sustainable island life. Keynote presentation at the 10th meeting of the Subsidiary Body on Scientific, Technical and Technological Advice (SBSTTA) of the Convention on Biological Diversity (CBD), Bangkok, Thailand, 7-11 February 2005.

^٨ Roberts, C.M., McClean, C.J., Veron, J.E.N., Hawkins, J.P., Allen, G.R., McAllister, D.E., Mittermeier, C.G., Schueler, F.W., Spalding, M., Wells, F., Vynne, C. & Werner, T.B. (2002) Marine biodiversity hotspots and conservation priorities for tropical reefs. *Science* 295: 1280-1284
الحفظ للشعاب المرجانية "

للمنافع الناشئة عن استغلال الموارد الجينية للجزر، يمكن أن يحقق تقدماً سريعاً نحو تخفيض معدل فقدان التنوع البيولوجي بحلول عام ٢٠١٠، والوصول إلى نظم تمثيلية للمناطق المحمية بحلول عام ٢٠١٠ في البيئة البرية وبحلول عام ٢٠١٢ في البيئة البحرية.

٨- غير أنه ليس هناك مكان آخر يتعرض فيه التنوع البيولوجي للخطر بقدر ما يتعرض له في الجزر. وتتطلب نواحي الضعف والهشاشة التي تميز الجزر الصغيرة ليس اهتماماً خاصاً فحسب، بل اهتماماً عاجلاً سواء من سكانها أو من المجتمع الدولي. فالأنواع التي نشأت على الجزر تطورت بعيداً عن المنافسة مع الأعداد الضخمة من الأنواع الأخرى، وهي لذلك معرضة لغزوات الأنواع الغريبة. وتميل أعداد الأنواع من المجموعتين النباتية والحيوانية في الجزر إلى أن تكون بطبيعتها صغيرة، وتتركز الأنواع عادة في مناطق صغيرة خاصة، حيث تتعرض لضغوط طبيعية وبشرية تهدد بقاءها. وتمثل هذه الأنواع أعلى نسبة مسجلة من انقرض الأنواع، وما زالت تتعرض لتهديدات خطيرة من الأنواع الغريبة الغازية، وتغير المناخ وتقلباته، والكوارث الطبيعية والبيئية، وتدهور الأراضي، والتلوث البحري من مصادر أرضية.

٩- تحتل الجزر، وخصوصاً الدول الجزرية الصغيرة النامية، وضعاً خاصاً بالنسبة للبيئة والتنمية. فكما ورد في الفصل السابع عشر من جدول أعمال القرن ٢١ وتم التأكيد عليه في برنامج عمل بربادوس، بالإضافة إلى خطة تنفيذ القمة العالمية بشأن التنمية المستدامة، تعتمد الدول الجزرية الصغيرة النامية اعتماداً كبيراً على حفظ التنوع البيولوجي واستعماله المستدام لتحقيق التنمية المستدامة، وهي تتعرض لتحديات وضغوط أكثر تحديداً من غيرها. وتتسبب هذه التحديات والضغوط من التفاعل بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية مثل ضالة عدد السكان وحجم الاقتصاد، وضعف القدرة المؤسسية لدى القطاعين العام والخاص، وبُعد هذه الدول عن الأسواق الدولية، وتعرضها للكوارث الطبيعية، وتغير المناخ فيها (بما في ذلك على وجه الخصوص ارتفاع مستوى البحر) والطابع الهش للنظم الإيكولوجية البرية والبحرية (وخصوصاً تأثرها بتمية قطاع السياحة وأساليب الزراعة والحراجة غير المستدامة)، وارتفاع تكلفة النقل، ومحدودية التنوع في الانتاج والصادرات، والاعتماد على الأسواق الدولية، وتركيز الصادرات، وتقلبات الدخل، والتعرض للصدمات الاقتصادية الخارجية. كما أن أساليب إدارة الموارد التقليدية والممارسات المرتبطة بالاستعمال المستدام للنظم الإيكولوجية الجزرية معرضة لخطر الانهيار بسبب الضغوط الاقتصادية والاجتماعية الحديثة، وتتطلب اتخاذ التدابير اللازمة لإعادة إحيائها وحمايتها. وقد صرح الأمين العام للأمم المتحدة بأن من بين البلدان النامية، فإن الدول الجزرية الصغيرة النامية كمجموعة، هي من بين أكثر الدول تعرضاً للأخطار. وغالباً ما تتراكم التأثيرات الناتجة عن جوانب الضعف هذه، مما يؤدي إلى المزيد من تفاقم الأخطار على التنوع البيولوجي في تلك الدول.

١٠- وبالرغم من أن الجزر بيئات فريدة في حد ذاتها، وتستحق وجود برنامج عمل خاص في إطار الاتفاقية، فإنها تُدمج أيضاً كل مجالات البرنامج الحالية والقضايا الشاملة لعدة قطاعات التي تنظر فيها الاتفاقية، ويجب أن يستمر تنفيذ هذه البرامج حسبما هو ملائم.

١١- وقد أخذت أيضاً في الحسبان المعلومات والمدخلات من محافل دولية، بما في ذلك على وجه الخصوص: (١) المقرر ٣٠/٧ الصادر عن مؤتمر الأطراف (٢) الفصل السابع عشر من جدول أعمال القرن ٢١، (٣) برنامج عمل بربادوس (٤) استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول

الجزرية الصغيرة النامية (٥) خطة تنفيذ القمة العالمية بشأن التنمية المستدامة (٦) الغايات الإنمائية للألفية، وخصوصا الغاية السابعة.

١٢- وعلى الرغم من أن الأخطار المحتملة من الكائنات المحورة وراثيا على التنوع البيولوجي الجزري تكتسب أهمية كبيرة للجزر والدول الجزرية، لم ترد أي إشارة إلى هذه الأخطار في برنامج العمل حيث أن من الأنسب تناول هذه المسائل في إطار بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الاحيائية.

باء - الغرض العام لبرنامج العمل ونطاقه

١٣- يتمثل الهدف العام لبرنامج العمل بثمان التنوع البيولوجي الجزري في احداث تخفيض محسوس في فقدان التنوع البيولوجي الجزري بحلول عام ٢٠١٠ وما بعده على الأصعدة العالمية والإقليمية والوطنية، من خلال تنفيذ الأهداف الرئيسية الثلاثة للاتفاقية، بما يعود بالفائدة على جميع أشكال الحياة في الدول الجزرية الصغيرة النامية. وبذلك يسهم تنفيذ برنامج العمل في تحقيق أهداف الخطة الاستراتيجية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وبرنامج عمل بربادوس، وخطة تنفيذ القمة العالمية بشأن التنمية المستدامة، والغايات الإنمائية للألفية.

١٤- يقر برنامج العمل هذا بالطابع الفريد للنظم الإيكولوجية الجزرية، ويركز على تناول الخصائص والمشكلات التي تواجه التنوع البيولوجي الجزري بالتحديد، والتي تجعل النظم الإيكولوجية الجزرية معرضة بوجه خاص للخطر تقريبا من جميع أنواع التهديدات الطبيعية والتكنولوجية والبشرية. ويقر البرنامج أيضا بأن التنوع البيولوجي الجزري يكتسب أهمية عالمية، وهو لذلك يستحق اهتماما زائدا على المستوى العالمي، إذ أن حفظه واستعماله المستدام سينتج عنهما منافع عالمية. وعلاوة على ذلك، يقر البرنامج بأن الجزر هي عوالم مصغرة وأنها توفر مجالا عريضا لتطبيق واختبار وتنقيح مجموعة واسعة من أدوات الحفظ وأساليبه، بما فيها نهج النظام الإيكولوجي.

١٥- يسعى برنامج العمل إلى استكمال برامج العمل المواضيعية الحالية وغيرها من المبادرات القائمة في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي. وهو يقر ويحدد القضايا المتضمنة في برامج العمل الأخرى والقضايا الشاملة لعدة قطاعات، ويحيط بالأساس المنطقي لنشاطات محددة لها أهمية في فهم التنوع البيولوجي الجزري وحفظه واستعماله المستدام. وعلى الأطراف أن تطبق، حيثما كان ذلك ملائما، الأهداف والأنشطة من برامج العمل هذه على حفظ التنوع البيولوجي الجزري، والاستعمال المستدام لمكوناته، والتقسام العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمال الموارد الجينية الجزرية.

١٦- وبالتعرف على أوجه التضافر بين برنامج العمل هذا وغيره من البرامج المواضيعية والاتفاقيات والاتفاقات، يمكن للأطراف أن تعزز من عرى التعاون والشراكات على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية. وينبغي لهذه الشراكات أن تقوم على أساس عريض وأن تضمن تقاسم وتبادل المعلومات والأفراد المدربين ذوي الصلة، مع مراعاة الحاجة إلى التباد الثقافي على المستوى الإقليمي، وإشراك ومشاركة جميع أصحاب المصلحة، بما فيهم المجتمعات الأصلية والمحلية والمجتمع المدني والقطاع الخاص.

١٧- وبالإضافة إلى ذلك، يستجيب هذا البرنامج، ضمن أمور أخرى، إلى الدعوة التي وجهتها الدول الجزرية الصغيرة النامية، أثناء اجتماعاتها التحضيرية الإقليمية وفيما بين الأقاليم المتعلقة بالاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، دعوتها إلى تناول التنوع البيولوجي الجزري في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي بشكل يستجيب للخصائص الفريدة للدول الجزرية الصغيرة النامية، وخصوصا جوانب الضعف فيها، ويستجيب

كذلك للتهديدات المتعلقة بتغير المناخ وتدهور الأراضي . وبالتالي ، فإن برنامج العمل يشكل أيضا مساهمة في تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

١٨- وعلاوة على تحقيق الهدف ٧ من الغايات الإنمائية للألفية بشأن الاستدامة البيئية ، سوف يسهم هذا البرنامج في تحقيق أهداف أخرى للألفية تتعلق باستئصال الفقر وبالصحة . وفي حين أن الإشارة إلى استئصال الفقر والصحة لم تذكر بصورة واضحة في برنامج العمل ، فإن من المفهوم أن حفظ التنوع البيولوجي الجزري واستخدامه المستدام سوف يسهم إسهاما كبيرا في تحقيق الأمن الغذائي وسبل المعيشة المستدامة وإجراء تحسينات صحية ورفاهه البشر .

١٩- ومن المهم التنويه بأن التنوع البيولوجي الثقافي والمعارف والممارسات التقليدية للمجتمعات الأصلية والمحلية في الكثير من الجزر الصغيرة تكتسب طابعا فريدا وتحتاج إلى معاملة خاصة وإلى إدماجها في برنامج العمل هذا . ولذا [ينبغي] [يجب] قراءة جميع جوانب برنامج العمل وتنفيذها مع [الاعتراف] والاحترام الكامل لحقوق المجتمعات الأصلية والمحلية وبمشاركتهم الكاملة والفعالة ، وفقا للقانون الوطني والالتزامات الدولية ذات الصلة.

٢٠- إن القصد من برنامج العمل هو مساعدة الأطراف على وضع برامج عملها الوطنية وتعزيزها بغايات موجهة وأهداف وتدابير ، مع بيان مختلف أصحاب الأدوار ، والمدخلات ، والنواتج المتوقعة والقابلة للقياس . ويمكن للأطراف أن تختار من بين الغايات والأهداف والتدابير المقترحة في برنامج العمل هذا أو أن تكيّفها أو أن تضيف إليها ، وذلك وفقا لظروفها الوطنية والمحلية ، ووفقا لمستوى التنمية فيها . وينبغي في تنفيذ برنامج العمل هذا ، مراعاة نهج النظام الإيكولوجي لاتفاقية التنوع البيولوجي . وعند وضع برامج العمل الوطنية ، ينبغي للأطراف أن تقيم الاعتبار الواجب للتكاليف والمنافع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والبيئية لمختلف البدائل وبالإضافة إلى ذلك ، ينبغي للأطراف أن تنظر في استعما ل التكنولوجيا ومصادر التمويل الملائمة والقابلة للتكيف ، والتعاون الفني ، وأن تكفل ، من خلال التدابير الملائمة ، الوسائ ل اللازمة للتصدي للتحديات والمطالب الخاصة لنظمها الإيكولوجية الجزرية.

٢١- وكما أشير في مقدمة برنامج العمل ، فإن حجم الجزر يوفر فرصا كبيرة للإدارة المستدامة للتنوع البيولوجي . ولذا فإن الغايات والأهداف الواردة في برنامج العمل ترتبط ببعضها ارتباطا وثيقا . وتشجع البلدان على النظر في تنفيذ هذا البرنامج بطريقة متكاملة وفي ضوء الخطط الموجودة وفي إطار دورة التخطيط والبرمجة الحالية.

جيم - تعاريف العمل

٢٢- تم توضيح المصطلحات التالية لتيسير فهم وتنفيذ برنامج العمل:

- الهدف العالمي : المخرجات والنتائج المرجوة والتي ستحقق خلال فترة زمنية محددة . وهذه قابلة للقياس والتحقق .
- التدابير ذات الأولوية : التدابير الرئيسية التي يتعين تنفيذها وسوف تسهم إسهاما كبيرا في تحقيق الغايات . وترد تلك التقارير على التساؤل "ما الذي ينبغي عمله لتحقيق هذا الهدف؟".

دال - الغايات، والأطر الزمنية، والتدابير ذات الأولوية الخاصة بالجزر الواقعة على عاتق الأطراف

التدابير ذات الأولوية الخاصة بالجزر الواقعة على عاتق الأطراف	الإطار الزمني والأهداف العالمية
الغاية ١: حفظ التنوع البيولوجي الجزري	
<p>١-١ وضع وتنفيذ السياسات والأجراءات لحفظ النظم الايكولوجية والموائل الجزرية المهمة للتنوع البيولوجي والمجتمعات الاقتصادية مع مراعاة الصلات الايكولوجية الوثيقة بين النظم البحرية وأرضية للجزر</p> <p>الأساس المنطقي: يوجد في الجزر العديد من الأنواع المتوطنة التي اقتصر موائها على مناطق مقيدة. وتعتمد المجتمعات الجزرية إلى حد كبير على التنوع البيولوجي المحلي، سواء على اليابسة أو في المياه العذبة أو البحار.</p> <p>٢-١ إعادة إيجاد مكونات ضاعت من الأنظمة الايكولوجية الطبيعية أو انخفاض هام في تلك الأنظمة.</p> <p>٣-١ اتخاذ تدابير لاستعادة ما لا يقل عن ١٥٪ من النظم الايكولوجية الجزرية المتدهورة</p>	<p>١- بحلول عام ٢٠١٠، الإنتهاء من حفظ ما لا يقل عن ١٠٪ من المناطق الايكولوجية.</p>
<p>١-٢ تحديد وإقامة، حسب مقتضى الحال، نظم وطنية واقليمية شاملة وتمثيلية ومدارة بصورة فعالة من المناطق المحمية مع مراعاة قضايا المرونة، وتوصيلات الايكولوجية والمادية للمحافظة على الاعداد السليمة من الأنواع لجزرية المهدة والمتوطنة والهامة من الناحيتين الايكولوجية والثقافية. وينبغي أن يتم ذلك باحترام كامل لحقوق المجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة الآخرين ومشاركتهم الكاملة والفعالة بما يتسق مع القانون الوطني والالتزامات الدولية ذات الصلة.</p> <p>الأساس المنطقي: العديد من الأنواع على الجزر هي في الغالب إما متوطنة محليا، أو مقيدة في مداها، أو مهدة، أو الثلاثة معا، وليس من المرجح أن تظل قائمة بدون حماية قانونية.</p>	<p>٢- الإنتهاء بحلول عام ٢٠١٠ من حفظ المناطق ذات الأهمية للتنوع البيولوجي</p>
<p>١-٣ وضع وتنفيذ تدابير وسياسات للصون، بما في ذلك الحماية، وعند الاقتضاء استعادة أعداد الأنواع المهدة والمتوطنة والهامة ايكولوجيا أو ثقافيا، وخطط استعادتها.</p> <p>الأساس المنطقي: القضية الرئيسية في التنوع البيولوجي الجزري. فاستمرار فقد التنوع البيولوجي الجزري يكتسى أهمية عالية. فالكثير من الأنواع أدوار رئيسية في النظام الايكولوجي أو أنها ذات أهمية اجتماعية أو ثقافية لسكان الجزر</p> <p>٢-٣ تجميع عمليات الجرد المفصلة للأنواع الجزرية وتقييم حالة صونها بما في ذلك معايير الحظر الرئيسية وتطوير الخبرات التصنيفية اللازمة لتيسير ذلك.</p> <p>الأساس المنطقي: يتوافر الكثير من الأنواع الجزرية بأعداد صغيرة للغاية. ويحدث التحول من حاة الصون المرضية إلى حالة التهديد بسرعة كبيرة</p>	<p>٣- الحد بحلول عام ٢٠١٠ من انخفاض أعداد بعض الأنواع من المجموعات التصنيفية والمحافظة عليها واستعادتها وتحسين حالة الأنواع المهدة</p>

التدابير ذات الأولوية الخاصة بالجزر الواقعة على عاتق الأطراف	الإطار الزمني والأهداف العالمية
<p>٤-١ وضع وتنفيذ تدابير لتعزيز الصون في المواقع الطبيعية على مستوى المزرعة للنباتات والحيوانات البرية والمحاصيل التقليدية وما يرتبط بها من معارف خاصة بالسكان الأصليين والمحليين مع ملاحظة الاستخدام واسع النطاق للمحاصيل والحيوانات البرية في الجزر.</p> <p>الأساس المنطقي: للمجتمعات المحلية الجزرية ثقافات إنسانية فريدة في كثير من الأحيان تتضمن الكثير من المعارف عن التنوع البيولوجي المحلي وطورت طائفة واسعة من المحاصيل المحلية والحيوانات المستأنسة.</p> <p>٤-٢ إنشاء مجتمعات جينية وطنية وإقليمية وبنوك جينات لحفظ المواد الوراثية ذات الأهمية للجزر في توفير مصادر الأغذية وتعزيز الرعاية الصحية والأمن الغذائي و/أو تعالج الأخطاء التي تواجه المستويات العالمية من الأنواع المتوطنة في الجزر.</p> <p>الأساس المنطقي: توفر الأنواع المتوطنة والأصول البرية المحلية مصدرا فريدا ليعوض للموارد الوراثية.</p>	<p>٤- الانتهاء بحلول ٢٠١٠ من حفظ التنوع الوراثي للمحاصيل والحيوانات وغير ذلك من الأنواع الجزرية القيمة والمحافظة على المعارف الأصلية والمحلية ذات الصلة</p>
الغاية ٢ الاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي الجزري	
<p>٥-١ تطبيق تدابير لضمان الإدارة المستدامة للتنوع البيولوجي الساحلي والحضري مع إيلاء الاهتمام الواجب لصون الأنواع الجزرية المهددة والمتوطنة والمهمة من الناحيتين الأيكولوجية أو الثقافية، وللحيلولة، ضمن جملة أمور، دون الإفراط في الاستغلال والأساليب المدمرة.</p> <p>الأساس المنطقي: تقتصر الأنواع الجزرية في كثير من الأحيان على أعداد صغيرة للغاية تتأثر بسرعة بالممارسات غير المستدامة.</p> <p>٥-٢ تطبيق تدابير للترويج للاستخدام المستدام للموارد الأرضية والمياه العذبة في الجزر.</p> <p>الأساس المنطقي: تعتمد المجتمعات المحلية الجزرية اعتمادا كبيرا على التنوع البيولوجي المحلي.</p> <p>٥-٣ اعتماد وتطبيق استراتيجيات لدعم الاستخدام السليم للنظم الأيكولوجية الزراعية على الجزر والتي تتضمن تنوعا بيولوجيا ذا أهمية للتكامل الأيكولوجي للمجتمعات والاقتصادات الجزرية من خلال الانتاج الزراعي المستدام المتمس بالكفاءة وضمان الأمن الغذائي من خلال تنويع الانتاج الزراعي والاستخدام البديل للمحاصيل وتحسين رعاية الحيوان، والإدارة المتكاملة لأوقات المحاصيل وإدارة الري والمياه واستخدام التكنولوجيات الملائمة.</p> <p>الأساس المنطقي: تشمل النظم الأيكولوجية الزراعية الكثير من الأصناف الفريدة والأنواع البرية. وتعتمد المجتمعات المحلية الجزرية اعتمادا كبيرا على التنوع البيولوجي المحلي.</p> <p>٥-٤ وضع واعتماد وتطبيق الاستراتيجيات الملائمة للجزر للاستخدام المستدام للنظم الأيكولوجية الخاضعة للإدارة والتي تحتوي على تنوع بيولوجي ذي أهمية للسلامة الأيكولوجية للمجتمعات</p>	<p>٥- الحد بحلول عام ٢٠١٠ من الاستهلاك غير المستدام للموارد البيولوجية وتأثير ذلك على التنوع البيولوجي</p>

التدابير ذات الأولوية الخاصة بالجزر الواقعة على عاتق الأطراف	الإطار الزمني والأهداف العالمية
<p>والاقتصادات الجزرية من خلال تحسين طرق الانتاج والحصاد والادارة المتكاملة للأفات، وإدارة المياه، ومراقبة الحرائق، والموارد غير الخشبية، واستخدام التكنولوجيات الملائمة.</p> <p>الأساس المنطقي: تحتوي غابات الجزر عادة على أنواع ومجموعات فريدة ويزود الكثير منها سكان الجزر بالأغذية والأدوية والأسمدة.</p> <p>٥-٥ الترويج لتنفيذ السياحة المستدامة ذات الممارسات الفضلى الملائمة للجزر.</p> <p>الأساس المنطقي: يعتمد الكثير من اقتصادات الجزر على السياحة.</p>	
<p>٦-١ إزالة أنواع الدعم التي تشجع الاستخدام غير المستدام للتنوع البيولوجي الجزري وحيثما تعتمد سبل المعيشة على الموارد، ودعم وتنمية النشاطات الاقتصادية المستدامة</p> <p>الأساس المنطقي: قد يكون للاعانات والحوافز الاقتصادية الأخرى تأثيرات معوقة سريعة وواسعة النطاق على التنوع البيولوجي في الجزر. وتقتصر الأنواع الجزرية في كثير من الأحيان على أعداد صغيرة للغاية تتأثر بسرعة بالممارسات غير المستدامة.</p>	<p>٦- تستمد جميع المنتجات المعتمدة على التنوع البيولوجي الجزري بحلول عام ٢٠١٠ من مصادر مدارة بصورة مستدامة ومناطق انتاج تخضع للإدارة بما يتسق مع اتفاقية التنوع البيولوجي</p>
<p>٧-١ تنفذ الدول غير الأطراف بعد في اتفاقية الاتجار الدولي في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (CITES) وجميع الدول الاتفاقية باعتبارها إدارة هامة لصون الحيوانات والنباتات البرية الموجودة في الجزر واستخدامها المستدام.</p> <p>الأساس المنطقي: إن عددا من الدول الجزرية لم ينضم بعد إلى اتفاقية CITES، الظروف الاقتصادية للجزر مقترنة بتنوعها البيولوجي الفريد تميل إلى تشجيع التجارة في الكائنات النادرة.</p> <p>٧-٢ وضع وإنفاذ تدابير لوقف الحصاد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم للأنواع المعرضة للخطر من النباتات والحيوانات البرية والاتجار بها.</p> <p>الأساس المنطقي: إن المستويات المرتفعة من التوطن في الجزر يجعل الأنواع أكثر تعرضا للانقراض الشامل من خلال الأنشطة غير القانونية.</p> <p>٧-٣ إدارة التجارة بهذه الأنواع التي لاتشملها اتفاقية الاتجار الدولي في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض لضمان المحافظة على أعدادها البرية.</p> <p>الأساس المنطقي: الأنواع الجزرية لاتدرج في كثير من الأحيان في تلك الاتفاقية.</p>	<p>٧- لاتعرض أية أنواع من النباتات والحيوانات البرية لأخطار بحلول عام ٢٠١٠ من التجارة الدولية.</p>

التدابير ذات الأولوية الخاصة بالجزر الواقعة على عاتق الأطراف	الإطار الزمني والأهداف العالمية
<p>٨-١ وضع وتنفيذ خطط متكاملة لاستخدام الأراضي والمياه تراعي الاتصال الايكولوجي والمادي ومناطق التنوع البيولوجي الهامة.</p> <p>الأساس المنطقي: تغطي النظم الايكولوجية الجزرية عادة مناطق صغيرة وقد تكون مجزأة بصورة كبيرة وأصبح الاتصال بين الموائل محدودا بصورة متزايدة نتيجة للضغوط البشرية. والمسافة بين وسط الجزر والمحيطات قصيرة في أغلب الأحوال، والتأثيرات على التنوع البيولوجي في منطقة تؤثر بسرعة في كثير من الأحيان في النظم الايكولوجية القريبة.</p> <p>٨-٢ وضع وتطبيق طرق لتقييم الأثر البيئي والاقتصادي قبل التحويل في استخدام الأراضي للزراعة والمستوطنات البشرية والتعدين وقطع الأشجار وإقامة البنية الأساسية والسياحة والنشاطات العسكرية.</p> <p>الأساس المنطقي: تقييم الأثر يعتبر مهما بصورة خاصة عندما يمكن أن تتأثر مناطق متفرقة كبيرة من النظم الايكولوجية المتبقية نتيجة لإقامة البنية الأساسية أو غير ذلك من النشاطات البشرية.</p>	<p>٨- الانتهاء بحلول عام ٢٠١٠ من خفض معدل خسارة وتدهور الموائل الطبيعية</p>
<p>الغاية ٣: معالجة الأخطار التي تواجه التنوع البيولوجي الجزري</p>	
<p>٩-١ وضع وتنفيذ تدابير للحد من تأثيرات التلوث والنفايات فضلا عن وضع وتنفيذ خطط لإدارة التلوث والنفايات بما في ذلك خطط الطوارئ مع إيلاء اهتمام خاص للنفايات الصلبة والخطرة.</p> <p>الأساس المنطقي: الجزر عبارة عن مجتمعات ساحلية محلية يصعب فيها بصورة خاصة التخلص من النفايات دون التأثير في التنوع البيولوجي. وتعتبر أماكن الانهيارات الأرضية والتخلص من النفايات السائلة وتناول النفايات الصلبة والبلاستيك من جانب الكائنات البحرية ذلت أهمية كبيرة للجزر.</p> <p>٩-٢ وضع وتنفيذ الإدارة المتكاملة لمستجمعات المياه لتلافي التخزين وجريان المياه في النظم الايكولوجية الساحلية الجزرية.</p> <p>٢٠٠</p> <p>٩-٣ تنفيذ تدابير لتلافي زيادة المغذيات في النظم الايكولوجية الساحلية الجزرية الناجمة، ضمن جملة أمور، عن الماء العادم وجريان المياه الزراعية والتسريب.</p>	<p>٩- الحد بحلول عام ٢٠١٠ من التلوث وتأثيراته على التنوع البيولوجي الجزري</p>

التدابير ذات الأولوية الخاصة بالجزر الواقعة على عاتق الأطراف	الإطار الزمني والأهداف العالمية
<p>١-١٠ إقامة نظم مراقبة فعالة على الحدود الوطنية للجزء وبينها وداخلها لتتلقى انتقال الأنواع الغريبة الغازية.</p> <p>٢-١٠ التعاون لتحديد ومعالجة الممرات الخاصة بانتقال الأنواع الغريبة الغازية على مستويات الجزر والمستويات الوطنية والإقليمية والعالمية.</p> <p>٣-١٠ وضع وتنفيذ تدابير للرصد المبكر لدخول أو استقرار الأنواع الغريبة الغازية في كل من النظم الأيكولوجية الأرضية والبحرية والتصدي لذلك.</p> <p>الأساس المنطقي: هذه واحدة من أهم القضايا التي تواجه التنوع البيولوجي والتي تحتاج إلى تدابير عاجلة ومنسقة ومستدامة.</p>	<p>١٠- التحكم بحلول عام ٢٠١٠ في الممرات الخاصة بالأنواع الغازية الغريبة المحتملة الرئيسية</p>
<p>١-١١ وضع وتنفيذ خطط إدارة لتحقيق المكافحة طويلة الأجل للأنواع الغريبة الغازية ذات الأولوية. وينبغي أن تتضمن تلك الخطط أحكاما خاصة بالتخلص من الممرات التي تؤدي إلى قدوم وانتشار وإعادة غزو هذه الأنواع أو التحكم في هذه الممرات.</p> <p>٢-١١ إدراج دعم وتعاون جميع قطاعات المجتمع للقيام بعمليات الوقاية والادارة الملائمة للأنواع الغازية الغريبة.</p> <p>الأساس المنطقي: تعتبر هذه واحدة من أهم القضايا للتنوع البيولوجي الجزري، وتحتاج إلى عمل عاجل ومنسق ومستدام.</p>	<p>١١- إقامة نظم الادارة الخاصة بالأنواع الغريبة الرئيسية التي تهدد النظم الأيكولوجية والموائل والأنواع</p>
<p>١-١٢ بحث وتنفيذ تدابير التكيف والتخفيف في تخطيط استخدام الأراضي والمناطق الساحلية واستراتيجيات تعزيز مقاومة التنوع البيولوجي المحلي لتغير المناخ.</p> <p>الأساس المنطقي: يتعرض التنوع البيولوجي الجزري على وجه الخصوص للتهديد نتيجة لتغير المناخ، الذي يمكن أن يكون له أثر كبير على النظم الأيكولوجية للجزر.</p> <p>٢-١٢ إقامة شبكة وطنية سليمة من المناطق المحمية التي تقاوم تغير المناخ، حيثما يكون ممكنا.</p>	<p>١٢- المحافظة بحلول عام ٢٠١٠ على مقاومة مكونات التنوع البيولوجي أو تعزيزها للتكيف مع تغير المناخ</p>
<p>١-١٣ وضع سياسات وبرامج وتدابير لضمان قدرة النظم الأيكولوجية الجزرية على تسليم السلع والخدمات الموارد البيولوجية التي تساند سبل المعيشة المستدامة والأمن الغذائي المحلي ورعاية الصحة وخاصة بالنسبة للفقراء.</p> <p>الأساس المنطقي: تعتمد المجتمعات المحلية للجزر اعتمادا كبيرا على التنوع البيولوجي المحلي في توفير الأغذية وسبل المعيشة.</p> <p>٢-١٣ إدراج ادارة مخاطر الكوارث الطبيعية والاحداث المتطرفة على التنوع البيولوجي الجزري</p>	<p>١٣- المحافظة على قدرة النظم الأيكولوجية للجزر على تسليم السلع والخدمات وموارد التنوع البيولوجي التي تدعم سبل المعيشة المستدامة والأمن الغذائي المحلي ورعاية الصحة وخاصة الفقراء</p>

التدابير ذات الأولوية الخاصة بالجزر الواقعة على عاتق الأطراف	الإطار الزمني والأهداف العالمية
<p>والمجتمعات في عملية التخطيط الوطني.</p> <p>١٣-٣ وفهم وتعزيز دور النظم الايكولوجية للجزر والموائل في توفير خدمات النظم الايكولوجية التي تمنه أو تخفف من تأثيرات الكوارث الطبيعية أو التي من صنع الانسان والاحداث المتطرفة والجزر المحمية والتنوع البيولوجي الجزري والمجتمعات المحلية الجزرية.</p> <p>الأساس المنطقي: تميل الكوارث إلى التأثير في مساحات كبيرة من منطقة الجزر، ويمكن للإدارة المتكاملة أن تخدم عملية التخفيف من الآثار.</p>	
الغاية ٤: الحوصل وتقاسم المنافع الخاصة بالموارد الوراثية الجزرية	
<p>١٤-١ تحسين قاعدة المعارف بالموارد الوراثية.</p> <p>الأساس المنطقي: إن التنوع البيولوجي الجزري فريد- وينطبق بعض الملاحظات على الموارد الوراثية أيضا إلا أن القليل جدا هو المعروف عموما عن التنوع الوراثي للكائنات الجزرية.</p> <p>١٤-٢ وضع تدابير ونظم ادارة تشريعية و/أو تنظيمية متمشية مع الاتفاقية لضمان الحصول على الموارد الوراثية وخاصة تلك المتوطنة في الجزر وضمان تقاسم المنافع الناشئة عن استخدامها بصورة عادلة ومتساوية.</p> <p>الأساس المنطقي: التنوع البيولوجي الجزري تنوع فريد - ونفس الملاحظة تسري على الموارد الجينية، ولكن لا تتوفر معرفة تذكر، بصورة عامة، عن التنوع البيولوجي للكائنات الجزرية.</p>	<p>١٤- تكون جميع تحويلات الموارد الوراثية منقفة بحلول عام ٢٠١٠ مع اتفاقية التنوع البيولوجي والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وغير ذلك من الاتفاقات ذات الصلة</p>
<p>١٥-١ إعادة تنظيم وحماية المعارف والممارسات التقليدية للجزر التي تحسن من فهم التنوع البيولوجي وصونه واستخدامه المستدام.</p> <p>١٥-٢ وضع وتنفيذ الاجراءات والتشريع، في الحالات الملائمة وتمشيا مع القوانين الوطنية والالتزامات ذات الصلة، لاحترام وحماية حقوق المجتمعات الأصلية والمحلية في المنافع الناشئة عن استخدام معارفها وابتكاراتها وممارساتها التقليدية.</p> <p>١٥-٣ وضع تنفيذ طرائق ووسائل كما يتم على نحو عادل ومنصف مع المجتمعات الأصلية والمحلية تقاسم المنافع الناشئة عن استعمال ما لديها من معارف وابتكارات وممارسات تقليدية.</p> <p>الأساس المنطقي: تمثلت المجتمعات المحلية الجزرية معارف واسعة النطاق عن التنوع البيولوجي المحلي والأساليب التقليدية ذات الصلة بصونه واستخدامه إلا أن المعارف والممارسات عرضه للتغير الاجتماعي وسوء الاستعمال وسوء التخصيص.</p>	<p>١٥- حماية المعارف التقليدية والمستحدثات والممارسات وحقوق المجتمعات الأصلية والمحلية في معارفها التقليدية والمستحدثات والممارسات بما في ذلك حقوق تقاسم المنافع</p>

التدابير ذات الأولوية الخاصة بالجزر الواقعة على عاتق الأطراف	الإطار الزمني والأهداف العالمية
الغاية ٥: زيادة القدرات والتمويل لتنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري	
<p>١-١٦ إقامة وتعزيز الشراكات على جميع المستويات و القطاعات المشتركة لتمويل تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل وبرامج العمل الخاصة بالتنوع البيولوجي الوطني.</p> <p>٢-١٦ توفير موارد مالية إضافية من آلية تمويل اتفاقية التنوع البيولوجي للأطراف من البلدان النامية وفقا للمادة ٢٠.</p> <p>٣-١٦ تقييم ووضع وتنفيذ طائفة من آليات تمويل الصون على المستويات المحلية والوطنية والدولية.</p>	<p>١٦- تخصص بحلول عام ٢٠١٠ موارد مالية إضافية لجميع الجزر وخاصة الجزر الصغيرة والدول المستقلة والأطراف في البلدان النامية لتيسير التنفيذ الفعال لبرنامج العمل وعموما التزاماتهم بمقتضى الاتفاقية</p>
<p>١-١٧ تحديد ووضع أو نقل المعارف والعلوم والتكنولوجيا الملائمة للجزر لصون التنوع البيولوجي الجزري واستخدامه المستدام.</p> <p>٢-١٧ وضع تكنولوجيا تستند إلى الجزر لدعم صون التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام</p>	<p>١٧- الانتهاء من نقل التكنولوجيا بحلول عام ٢٠١٠ إلى الأطراف من البلدان النامية لاتاحة الفرصة لتنفيذ برنامج العمل هذا بمقتضى الاتفاقية وفقا للمادة ٢٠ الفقرة ٤</p>
<p>١-١٨ تعزيز القدرة حيثما يكون ملائما على وضع وتنفيذ الآليات القانونية وغيرها من الآليات لجميع الفئات ذات الصلة التي تدعم برنامج العمل.</p> <p>٢-١٨ الترويج لتقاسم أفضل الممارسات داخل الجزر وفيما بينها وتعزيز فرص التعلم لجميع الفئات ذات الصلة بما في ذلك الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمجتمعات الأصلية والمحلية للإسراع بالتنفيذ الفعال لبرنامج العمل.</p> <p>٣-١٨ وضع وتنفيذ برامج فعالة للاتصالات والتوعية العامة والتعليم على جميع المستويات للترويج لبرنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري مع مراعاة القدرات المحلية واللغات والثقافات.</p> <p>٤-١٨ تطبيق نهج متكامل متعدد التخصصات وتشاركي على جميع مستويات التخطيط والادارة والجرد والرصد وأساليب الادارة ليشمل جميع أصحاب الشأن ذات الصلة بفهم صون التنوع البيولوجي الجزري واستخدامه المستدام.</p> <p>٥-١٨ تنمية القدرة على تنفيذ برنامج وطني وإقليمي لرصد التنوع البيولوجي.</p> <p>٦-١٨ تعزيز التعاون الإقليمي خصوصا بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان المتقدمة في نفس المنطقة.</p>	<p>١٨- الانتهاء من تعزيز قدرة الجزر على تنفيذ برنامج العمل وجميع النشاطات ذات الأولوية فيه بصورة كبيرة</p>

٢/١٠ خطة تشغيلية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بشأن عمليات التقييم العلمي

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

إذ تستذكر المادة ٢٥ من الاتفاقية التي تنشئ الجهاز الفرعي المعنى المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

وإذ نلاحظ الدور الرئيسي الذي يضطلع به الجهاز الفرعي المعنى المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في توفير الصلة بين الدوائر العلمية وعمليات صنع القرار.

وإذ تعترف بأهمية اتباع نهج استراتيجي في تحقيق أهداف الاتفاقية وخاصة أهداف الخطة الاستراتيجية للاتفاقية بما في ذلك هدفها الخاص بتحقيق خفض كبير في المعدل الحالي لفقد التنوع البيولوجي على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية بحلول عام ٢٠١٠.

وإذ ندرك أهمية عمليات التقييم العلمية لحالة واتجاهات مكونات التنوع البيولوجي.

وبعد أن نظرت في مشروع الخطة التشغيلية للجهاز الفرعي المعنى المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/5) ومذكرة الأمين التنفيذي بشأن استعراض طرق ومنهجيات عمليات التقييم فضلا عن عمليات التقييم الرائدة التي شرع فيها الجهاز الفرعي (UNEP/CBD/SBSTTA/10/7).

وإذ ندرك الحاجة إلى تعزيز دور الجهاز الفرعي المعنى المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في تنفيذ الاتفاقية وخاصة على المستوى الوطني وأهمية ربط التقييمات العلمية بتعبئة الحلول

١- توصى بأن يستكشف الجهاز الفرعي المعنى المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية نهجا مبتكرة لعملياته في المستقبل مثل:

أ) تخصيص فريق عامل خلال اجتماعاته بصورة كاملة لإجراء تقييم لحالة التنوع البيولوجي والاتجاهات ذات الصلة ببرامج العمل المواضيعية للاتفاقية وربط ذلك بالحلول مثل أفضل الممارسات وحالة التكنولوجيات والاستجابات الفعالة لفقد التنوع البيولوجي

ب) مواصلة تعزيز مشاركة الدوائر العلمية في اجتماعاته وخصوصا في التقييمات العلمية للفريق العامل بما في ذلك دورات عروض وملصقات الخبراء

ج) إجراء تجارب على النهج البديلة لإدارة اجتماعاته مثل عقد افرقة التركيز على موضوعات معينة أو الموائد المستديرة بشأن قضايا معينة وطرق تيسير الحوار بين البلدان المانحة واجهزة البلدان المتلقية بشأن احتياجات بناء القدرات

٢ - تدعو الأطراف إلى تقديم وجهات نظر إضافية مكتوبة بشأن مشروع الخطة التشغيلية للجهاز الفرعي وبشأن عمليات التقييم العلمية، وتقديمها إلى الأمانة في موعد لا يتجاوز ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

٣ - تطلب من الأمين التنفيذي أن ينفق، بالتعاون مع هيئة مكتب الجهاز الفرعي مشروع الخطة التشغيلية بما في ذلك طرق ومنهجيات إجراء عمليات التقييم العلمية التي شرع فيها الجهاز الفرعي في ضوء وجهات النظر التي أبدت خلال الاجتماع العاشر ووجهات النظر الإضافية المكتوبة المقدمة من الأطراف، وإتاحة هذه الوثيقة للاستعراض من جانب جهات الاتصال للجهاز الفرعي المعنى المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بغرض تقديم نص معدل للخطة التشغيلية للنظر من جانب الفريق العامل مفتوح العضوية بشأن استعراض تنفيذ الاتفاقية ومؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثامن.

٣/١٠ تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية: استعراض مشاريع التقارير ، ولا سيما مشروع التقرير التجميحي المعد لاتفاقية التنوع البيولوجي

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

إذ تذكر بالمقرر ٦/٧، الذي طلب فيه مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، ضمن أمور أخرى، استعراض نتائج تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية، بما ذلك التقرير التجميحي عن التنوع البيولوجي، لكي تأخذ أمانة التقييم في الحسبان عند صياغة تقاريرها في صورتها النهائية،

- ١- تهنئ مؤلفي تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية، ومجلس إدارته وأمانته على التقدم المحرز في التقييم؛
- ٢- ترحب بفرصة استعراض مشروع التقرير التجميحي عن التنوع البيولوجي واستعراض موجزه المعد لصانعي القرارات؛
- ٣- تطلب إلى الأمين التنفيذي أن يرسل إلى أمانة تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية التعليقات التي قدمتها الوفود أثناء الاجتماع العاشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.
- ٤- تدعو فريق صياغة التقرير التجميحي عن التنوع البيولوجي وفريق الخبراء المعني بتقييم النظم الإيكولوجية في الألفية مراعاة هذه التعليقات، عند وضع التقرير التجميحي عن التنوع البيولوجي وموجزه المعد لصانعي القرارات في صورتها النهائية؛
- ٥- تلاحظ أن النسخة النهائية من التقرير التجميحي عن التنوع البيولوجي سوف تصدر في اليوم العالمي للتنوع البيولوجي في ٢٢ مايو/أيار ٢٠٠٥؛
- ٦- تلاحظ أيضا أن الهيئة الفرعية المذكورة في اجتماعها الحادي عشر، ستنتظر في المنتجات النهائية لتقييم النظم الإيكولوجية في الألفية، ومن بينها التقرير التجميحي عن التنوع البيولوجي، من أجل إعداد توصيات لمؤتمر الأطراف بخصوص الآثار المترتبة على نتائج التقييم بالنسبة لعمل الاتفاقية مستقبلا؛
- ٧- تشدد على الحاجة إلى القيام بأنشطة متابعة في مجالي الاتصال والتوعية الجماهيرية لتأمين نشر نتائج التقييم على نطاق واسع وفعال، وكذلك استخدامها من جانب صانعي القرارات.

٤/١٠ أهداف عالمية موجهة نحو تحقيق نتائج فعلية لتنفيذ برامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية والتنوع البيولوجي البحري والساحلي

ان الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية:

١- ترحب بتقرير فريق الخبراء المعني بالأهداف الموجهة نحو تحقيق نتائج فعلية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/6)،

٢- تعرب عن تقديرها للهيئات الآتية :

(أ) حكومي هولندا والمملكة المتحدة على مساندةهما المالية لاجتماع فريق الخبراء،

(ب) الى الحكومات والمنظمات الأخرى على مساهمة ممثليها،

(ج) الى الرئيسين المشاركين في الرئاسة والى جميع أعضاء فريق الخبراء على اسهاماتهم،

(د) الى الخبراء الآخرين الذين أسهموا بمدخلات منهم في العملية الشاملة،

٣- تلاحظ مع التقدير ما أحرز من تقدم بشأن المؤشرات، وهو التقدم الذي أحرزه فريق الاستعراض العلمي والتقني لاتفاقية رامسار، وأن تدعو الفريق، للمجالات التي تدخل في تكلفه وبما يتمشى ودور اتفاقية رامسار المقرر بموجب المقرر ٣/٢١، باعتبارها الشريك القائد فيما يتعلق بالأراضي الرطبة لاتفاقية التنوع البيولوجي، لمواصلة وضع وتطوير الأهداف المرفقة بالمذكرة الحالية، حسب مقتضى الحال، من خلال أمور منها تقدير كميتها وتطبيقها على أنواع محددة من الأراضي الرطبة والمناطق البيوجغرافية، والربط بين تلك الأهداف والمؤشرات التي يجرى وضعها في الوقت الحاضر.

٤- توصي مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن بما يلي:

(أ) أن يساند ادماج الأهداف الموجهة نحو تحقيق أهداف فعلية في برامج العمل المتعلقة بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي والتنوع البيولوجي للأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية، كما هي مبينة في المرفق بالتوصية الحالية، مع ملاحظة العلاقة بين هذه الأهداف وأهداف خطة جوهانسبورغ لتنفيذ القمة العالمية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والغايات الانمائية للألفية

(ب) أن تحيط علما بالأسباب المنطقية التقنية التي وضعت في المرفقين الثاني والثالث بتقرير فريق الخبراء (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/6)، باعتبارهما يتضمنان ارشادا اضافيا لتطبيق الأهداف على برامج العمل المتعلقة بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي والتنوع البيولوجي للأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية،

(ج) أن تركز على أن الأهداف، كما هي مطبقة على برامج العمل المتعلقة بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي والتنوع البيولوجي للأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية ينبغي أن ينظر اليها باعتبارها اطارا مرنا، يمكن أن تحدد فيه الأهداف الوطنية و/أو الاقليمية، تبعا للأولويات الوطنية والقدرات الوطنية، ومع مراعاة الاختلافات في التنوع بين مختلف البلدان.

(د) أن يدعو المؤتمر الأطراف والحكومات الأخرى الى وضع غايات وأهداف وطنية و/أو اقليمية، وأن يدمجها حسب مقتضى الحال في الخطط والبرامج والمبادرات ذات الصلة بما فيها الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

(هـ) تتوه بالحاجة الى بناء القدرة والى موارد مالية وافية، خصوصا للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا والدول النامية الجزرية الصغيرة والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي، لتمكينها من تنفيذ الأنشطة لتحقيق ورصد ما يحرز من تقدم نحو الغايات والأهداف.

(و) أن يدعو مؤتمر الأطراف في اتفاقية رامسار، بالنسبة للمجالات التي تدخل في صلاحيتها وبما يتمشى ودور اتفاقية رامسار المحدد بموجب المقرر ٢١/٣ باعتبارها الشريك القائد في مجال الأراضي الرطبة لاتفاقية التنوع البيولوجي، الى أن يسهم المؤتمر في تنفيذ الأهداف، ويقوم برصد ما يحرز من تقدم نحو ادراك هذه الأهداف، وأن يواصل وضع وتطوير الأهداف لتطبيقها على وجه التحديد على الأراضي الرطبة،

(ز) ويدعو الاتفاقيات وخطط العمل المتعلقة بالبحار الاقليمية والمشروعات الكبيرة المتعلقة بالأنظمة الايكولوجية البحرية الى أن تحيط علما بالأهداف الموجهة نحو تحقيق نتائج فعالية لبرامج العمل المتعلقة بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي والى أن يسهم في تنفيذ هذه الأهداف على الصعيد الاقليمي حسب مقتضى الحال، والى أن يقوم برصد ما يحرز من تقدم نحو ادراك تلك الأهداف،

(ح) أن ينظر في الحاجة الى ارشاد اضافي لتسهيل تنفيذ الأهداف ١-٥ و ١-٦ و ١-٧

٥- أن يوصي أيضا بأن يقوم مؤتمر الأطراف باستعراض وكذلك - اذا لزم الأمر بمزيد من التنقيح- لأهداف المقرر ٣٠/٧ بقصد تحقيق التماسك بين الأهداف المدرجة في برامج العمل وفي الإطار العام،

٦- توصي أنه عند تطبيق الأهداف الموجهة نحو تحقيق نتائج فعالية على برامج العمل الأخرى، أن يؤخذ تماما في الحسبان وقع ممارسات ادارة الأمور المتعلقة بالغابات والأراضي الجافة والأراضي شبه الرطبة، وبالجبال، وخصوصا بالأراضي الزراعية ووقعها على التنوع البيولوجي للمناطق البحرية والساحلية وللمياه الداخلية، خصوصا فيما يتعلق بوقع استعمال الماء وتلويث الماء وهو الوقع الذي يحدث في اتجاه جريان الماء

٧- تطلب من الأمين التنفيذي أن يعد ما يلي لاحاطة الهيئة الفرعية في اجتماعها الحادي عشر:

(أ) نظرة عامة الى الغايات والأهداف الواردة في الخطة الاستراتيجية (المقرر ٦-٢٦، واطار العمل لتقييم التقدم المحرز نحو هدف ٢٠١٠ (المقرر ٣٠/٧) وما أدرج منها في مختلف برامج عمل الاتفاقية، مع بيان العلاقة بين هذه العناصر المختلفة،

(ب) مصفوفة تبين غايات وأهداف برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي والتنوع البيولوجي للأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية (انظر المرفق بالتوصية الحالية). وترتبط بين تلك الغايات والأهداف وبين برامج العمل هذه (المقرران ٥/٧ و ٤/٧)

(ج) معجما بالمصطلحات المستعملة في اطار الغايات والأهداف الموضوعة بموجب المقرر ٣٠/٧، لتوضيح المصطلحات المستعملة وتسهيل تطبيق اطار الغايات والأهداف على جميع برامج العمل بطريقة متماسكة، مع مراعاة المصطلحات المستعملة في الاتفاقات الأخرى البيئية المتعددة الأطراف المتصلة بالتنوع البيولوجي.

مرفق

تطبيق الأهداف على برامج العمل المتعلقة بالتنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية وبالتنوع البيولوجي البحري والساحلي

تطبيق الأهداف على برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للمياه الداخلية	تطبيق الأهداف على برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي	الغايات والأهداف حسب الإطار (المقرر ٣٠/٧، المرفق الثاني)
حماية مكونات التنوع البيولوجي		
الغاية ١ - تعزيز حفظ التنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية والموائل والمناطق الأحيائية (biomes)		
أن يتم الحفاظ الفعال وتحت إدارة متكاملة لأحواض الأنهر أو البحيرات لما لا يقل عن ١٠% من الأنظمة الإيكولوجية المعروفة للمياه الداخلية.	أن يتم الحفاظ الفعال لـ ١٠% على الأقل لكل من المناطق الإيكولوجية البحرية والساحلية في العالم	الهدف ١-١: أن يتم الحفاظ الفعال لـ ١٠% على الأقل من كل المناطق الإيكولوجية في العالم
أن تتم حماية ٢٧٥ مليون هكتار من الأراضي الرطبة ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي، بما في ذلك المناطق ذات الصلة التمثيلية على أن تكون موزعة توزيعاً عادلاً بين المناطق ذات الأنماط المختلفة من الأراضي الرطبة، عبر المناطق البيوجغرافية.	الحماية الفعلية للموائل والأنظمة الإيكولوجية البحرية والساحلية المعرضة للأخطار بصفة خاصة، مثل الشعاب المرجانية في المياه المدارية والمياه الباردة، والجبال البحرية، والمنغروف، في الفتحات الهيدروحرارية والأعشاب البحرية ومواقع التناسل وغير ذلك من المناطق المعرضة للمخاطر في الموائل البحرية	الهدف ٢-١: حماية المجالات ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي
الغاية ٢ - تعزيز حفظ تنوع الأنواع		
تخفيض التناقص أو استبقاء أو استعادة أو أهل الأنواع من المجموعات التصنيفية المختارة، التي تعتمد على الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية	تخفيض التناقص أو استبقاء أو استعادة أو أهل الأنواع في المجموعات البحرية والساحلية التصنيفية المختارة	الهدف ١-٢: استعادة الوضع السابق أو الحفاظ عليه أو تخفيض التناقص في استبقاء أو أهل الأنواع من المجموعات التصنيفية المختارة
حفظ الأنواع العالمية المعروفة المهددة التي تعتمد على الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية، من النباتات والحيوان، مع العناية بصفة خاصة بالأنواع المهاجرة والعبارة للحدود والموطنية وأهلها	الحفظ الفعلي للأنواع البحرية والساحلية المعروفة عالمياً بأنها مهددة ومعرضة للمخاطر، مع العناية الخاصة بالأنواع والأهل المهاجرة والعبارة للحدود	الهدف ٢-٢: تحسين الوضع القائم بالنسبة للأنواع المهددة
الغاية ٣ - تعزيز حفظ التنوع الجيني		
الحفاظ على التنوع الجيني المعروف للمحاصيل، والمواشي	منع مزيد من ضياع التنوع الجيني المعروف للأسماك الأبدية (Wild)	الهدف ٣-١: حفظ التنوع الجيني للمحاصيل والمواشي والأنواع

<p>والأنواع المحصودة من الأشجار، والأسماك والحياة الأبدية (Wild life) وغير ذلك من الأنواع النفيسة التي تعتمد على الأنظمة الأيكولوجية للمياه الداخلية، مع الحفاظ على ما لدى السكان الأصليين والمحليين من معارف.</p>	<p>المستغلة، وغيرها من الأنواع البحرية والساحلية الأبدية أو التي تجري تربيتها، والحفاظ على ما يرتبط بذلك من معارف المجتمعات الأصلية والمحلية</p>	<p>المحصودة من الأشجار والأسماك والحياة الأبدية (Wide life) وغير ذلك من الأنواع النفيسة، واستبقاء المعارف المرتبطة بذلك، التي لدى مجتمعات السكان الأصليين والمحليين</p>
تشجيع الاستعمال المستدام		
الغاية ٤ - تعزيز الاستعمال والاستهلاك المستدامين		
<p>الهدف ٤-١: أن تكون منتجات التنوع البيولوجي للأنظمة الأيكولوجية للمياه الداخلية مستمدة من مصادر مستدامة.</p> <p>الهدف ٤-١-٢: أن تكون مناطق تربية الأحياء المائية في الأنظمة الأيكولوجية للمياه الداخلية مدارة بما يتماشى وحفظ التنوع البيولوجي للمياه الداخلية.</p>	<p>الهدف ٤-١-١: أن تستمد من مصادر تدار ادارة مستدامة جميع منتجات الأسماك المستغلة مع الاقلال الى أقصى حد ممكن من الاستعمالات غير المستدامة للأنواع البحرية والساحلية الأخرى</p> <p>الهدف ٤-١-٢: أن تتماشى جميع مرافق تربية الأحياء البحرية مع شروط حفظ التنوع البيولوجي والانصاف الاجتماعي</p>	<p>الهدف ٤-١: أن تستمد من مصادر تدار ادارة مستدامة المنتجات القائمة على أساس التنوع البيولوجي، وأن تدار وفقا لحفظ التنوع البيولوجي مناطق الانتاج</p>
<p>ان بعض جوانب هذا الهدف معالجة تحت الهدف ٤-١</p>	<p>ان بعض جوانب هذا الهدف معالجة تحت الهدف ٤-١</p>	<p>الهدف ٤-٢: تخفيض الاستهلاك غير المستدام للموارد البيولوجية، أو التي تؤثر على التنوع البيولوجي</p>
<p>ألا تتعرض لأخطار من جراء التجارة الدولية أنواع من الفلوره أو الفونه الأبدية التي تعتمد على الأنظمة الأيكولوجية للمياه الداخلية</p>	<p>ألا تتعرض لأخطار من جراء التجارة الدولية أنواع من الفلوره أو الفونه الأبدية البحرية والساحلية</p>	<p>الهدف ٤-٣: ألا تتعرض للمخاطر من جراء التجارة الدولية أنواع أبدية من الفلوره والفونه البحرية والساحلية</p>
معالجة المخاطر التي تهدد التنوع البيولوجي		
الغاية ٥ - خفض الضغوط الناشئة عن ضياع الموائل وعن التغيير في استعمال الأراضي وتدهورها وعن الاستعمال غير المستدام للماء		
<p>تخفيض معدل ضياع وتدهور التنوع البيولوجي للأنظمة الأيكولوجية للمياه الداخلية، خصوصا من جراء باستعمال الماء على نحو غير مستدام.</p>	<p>تخفيض معدل ضياع وتدهور الموائل الطبيعية البحرية والساحلية ولا سيما المنغروف والأعشاب البحرية، والشعاب المرجانية في المياه الباردة والمياه المدارية الحارة والجبال البحرية والفتحات الهيدروحرارية وغير ذلك من الموائل الهامة</p>	<p>الهدف ٥-١: تخفيض معدل ضياع وتدهور الموائل الطبيعية</p>
الغاية ٦ - التحكم في التهديدات الناشئة عن الأنواع الغريبة الغازية		
<p>التحكم في ممرات الأنواع الغريبة</p>	<p>التحكم في ممرات الأنواع الغريبة</p>	<p>الهدف ٦-١: التحكم في ممرات</p>

الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية	الغازية المحتملة في الأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية	الأنواع الغريبة الغازية المحتملة الرئيسية
الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية	الغازية المحتملة في الأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية	الأنواع الغريبة الغازية المحتملة الرئيسية
الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية	الغازية المحتملة في الأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية	الأنواع الغريبة الغازية المحتملة الرئيسية
الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية	الغازية المحتملة في الأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية	الأنواع الغريبة الغازية المحتملة الرئيسية
الغاية ٧ - التصدي للتحديات التي تواجه التنوع البيولوجي من جراء تغير المناخ والتلوث		
الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية	الغازية المحتملة في الأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية	الأنواع الغريبة الغازية المحتملة الرئيسية
الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية	الغازية المحتملة في الأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية	الأنواع الغريبة الغازية المحتملة الرئيسية
الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية	الغازية المحتملة في الأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية	الأنواع الغريبة الغازية المحتملة الرئيسية
الحفاظ على السلع والخدمات الناشئة عن التنوع البيولوجي لمساندة رفاه الانسان		
الغاية ٨ - الحفاظ على قدرة الأنظمة الايكولوجية على توفير السلع والخدمات ومساندة سبل العيش		
الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية	الغازية المحتملة في الأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية	الأنواع الغريبة الغازية المحتملة الرئيسية
الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية	الغازية المحتملة في الأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية	الأنواع الغريبة الغازية المحتملة الرئيسية
الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية	الغازية المحتملة في الأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية	الأنواع الغريبة الغازية المحتملة الرئيسية
حماية المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية		
الغاية ٩ - الحفاظ على التنوع الاجتماعي - الثقافي لمجتمعات السكان الأصليين والمحليين		
الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية	الغازية المحتملة في الأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية	الأنواع الغريبة الغازية المحتملة الرئيسية
الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية	الغازية المحتملة في الأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية	الأنواع الغريبة الغازية المحتملة الرئيسية
الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية	الغازية المحتملة في الأنظمة الايكولوجية البحرية والساحلية	الأنواع الغريبة الغازية المحتملة الرئيسية

الإيكولوجية للمياه الداخلية وتشجيع التوسع في تطبيقها بموافقة سابقة عن علم ومشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية التي توفر تلك المعارف والابتكارات والممارسات	والساحلي وتشجيع التوسع في تطبيقها بموافقة سابقة عن علم ومشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية التي توفر تلك المعارف والابتكارات والممارسات	وابتكارات وممارسات تقليدية بما في ذلك حقوقهم على الانتفاع من تقاسم المنافع
كفالة التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمال الموارد الجينية		
الغاية ١٠ - كفالة التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمال الموارد الجينية		
أن تكون جميع عمليات نقل الموارد الجينية المستمدة من الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية متمشية مع اتفاقية التنوع البيولوجي*	أن تكون جميع عمليات الحصول على الموارد الجينية المستمدة من التنوع البيولوجي البحري والساحلي متمشية مع اتفاقية التنوع البيولوجي*	الهدف ١٠-١: أن تكون جميع عمليات نقل الموارد الجينية متمشية مع اتفاقية التنوع البيولوجي والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الجينية النباتية من أجل الأغذية والزراعة وغير ذلك من الاتفاقات الواجبة التطبيق
أن يتم تقاسم المنافع الناشئة عن الاستعمالات التجارية وغيرها للموارد الجينية المستمدة من الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية مع البلدان التي تورث تلك الموارد	أن يتم تقاسم المنافع الناشئة عن الاستعمالات التجارية وغيرها للموارد الجينية المستمدة من التنوع البيولوجي البحري والساحلي، مع البلدان التي تورث تلك الموارد	الهدف ١٠-٢: أن يتم تقاسم المنافع الناشئة عن الاستعمالات التجارية وغيرها للموارد الجينية، مع البلدان التي تورث تلك الموارد
كفالة التزويد بالموارد الوافية		
الغاية ١١ - أن تكون الأطراف قد حسنت قدرتها المالية والبشرية والعلمية والتقنية والتكنولوجية على تنفيذ الاتفاقية		
أن يتم نقل موارد مالية جديدة وازدادت إلى البلدان الأطراف النامية للسماح بالتنفيذ الفعال لالتزاماتها ببرنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية بموجب الاتفاقية، وفقا للمادة ٢٠	أن يتم نقل موارد مالية جديدة وازدادت إلى البلدان الأطراف النامية للسماح بالتنفيذ الفعال لالتزاماتها ببرنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي في ظل الاتفاقية، وفقا للمادة ٢٠	الهدف ١١-١: أن يتم نقل موارد مالية جديدة وازدادت إلى البلدان الأطراف النامية للسماح بالتنفيذ الفعال لالتزاماتها المرتبط بها بموجب الاتفاقية، وفقا للمادة ٢٠
أن يتم نقل التكنولوجيا إلى البلدان الأطراف النامية، للسماح بالتنفيذ الفعال لارتباطاتها ببرنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية في ظل الاتفاقية، وفقا للمادة ٢٠، الفقرة ٤	أن يتم نقل التكنولوجيا إلى البلدان الأطراف النامية، للسماح بالتنفيذ الفعال لارتباطاتها ببرنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي في ظل الاتفاقية، وفقا للمادة ٢٠، الفقرة ٤	الهدف ١١-٢: أن يتم نقل التكنولوجيا إلى البلدان الأطراف النامية، للسماح بالتنفيذ الفعال لارتباطاتها بالاتفاقية وفقا للمادة ٢٠، الفقرة ٤

* ستم إعادة النظر في تلك الأهداف بعد أن ينظر فيها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعنى بالمادة ٨ (ي) وما يتصل بها من أحكام في اتفاقية التنوع البيولوجي.

** ستم مواصلة مراجعة هذه الأهداف بعد أن ينظر فيها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعنى بالحصول وتقاسم المنافع.

٥/١٠ مؤشرات لتقييم التقدم المحرز نحو بلوغ هدف ٢٠١٠ ونشره
على المستوى العالمي

إن اللجنة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

إذ تذكر التوجيه الوارد في المقرر ٧/٣٠ بشأن تحديد وإعداد واستعمال المؤشرات وطرائق الإبلاغ عن التقدم المحرز نحو هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠؛

إذ تؤكد قيمة المؤشرات لتقييم الإنجازات والتقدم في تنفيذ إغراض الاتفاقية الثلاثة وإحراز، بحلول عام ٢٠١٠، خفض ملموس للمعدل الجاري لخسارة التنوع البيولوجي؛

إذ تدرك الحاجة إلى تعزيز القدرات الوطنية، لا سيما في البلدان النامية، وبصورة خاصة، من بينها، الدول الأقل نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان ذات الاقتصادات الانتقالية، لتحويلها الإسهام في المؤشرات المستعملة لتقييم التقدم المحرز نحو هدف عام ٢٠١٠، وعندما ترغب الأطراف، استعمال المؤشرات نفسها على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي والوطني والمحلي كوسائل لتنفيذ الاتفاقية والإستراتيجيات الوطنية وخطط العمل؛

١- ترحب بتقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بالمؤشرات لتقييم التقدم نحو بلوغ هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠ (UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/7)؛

٢- تعرب عن تقديرها إلى:

(أ) حكومات هولندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية لدعمها المالي للاجتماع؛

(ب) الحكومات والمنظمات الأخرى لاشتراك ممثليها؛

(ج) الرئيسين المشاركين وجميع أعضاء المجموعة لإسهاماتهم؛

٣- تؤكد ملاءمة تلك المؤشرات التي اعتبر مؤتمر الأطراف أنها جاهزة للاختبار الفوري.

٤- تعتبر المؤشرات التالية للاختبار الفوري، مع إدراكها بأن توفر البيانات و/أو منهجية المؤشرات قد تحتاج إلى تحسين قبل عام ٢٠١٠:

(أ) التغيير في وضع الأنواع المهددة؛

(ب) الاتجاهات في التنوع الجيني للحيوانات المستأنسة والنباتات المزروعة وأنواع الأسماك ذات الأهمية الاجتماعية والإقتصادية الكبرى؛

(ج) مساحة النظم الإيكولوجية للغابات والنظم الإيكولوجية الزراعية والنظم الإيكولوجية لتربية الأحياء المائية الخاضعة للإدارة المستدامة؛

- (د) الاتجاهات في الأنواع الغريبة الغازية⁹؛
- (هـ) تواصل النظم الإيكولوجية وتفتتها؛
- ٥- بالنسبة إلى المؤشرات المذكورة في الفقرة (٤) أعلاه، ونظراً للطابع العريض لهذه المؤشرات، توصي بأن مختلف مصادر البيانات يمكن استخدامها، بما في ذلك ما يلي على سبيل المثال وليس الحصر:
- (أ) تطبيق نهج مؤشر القائمة الحمراء، الذي أعده تجمع القائمة الحمراء (IUCN، BirdLife International، Conservation International، و NatureServe) لمجموعات تصنيفية مختارة ومجموعات إيكولوجية ووظيفية توجد بشأنها بيانات كمؤشر للتغير في وضع الأنواع المهددة؛
- (ب) استعمال البيانات الملائمة بشأن الحفظ داخل الموضع الطبيعي وخارجه، بما في ذلك التنوع الجيني لأنواع الأشجار ذات الأهمية الاجتماعية والاقتصادية، كمؤشر للاتجاهات في التنوع الجيني للحيوانات المستأنسة والنباتات المزروعة وأنواع الأسماك ذات الأهمية الاجتماعية والاقتصادية الكبرى؛
- (ج) استعمال مجموعة من البارامترات، تشمل في الحالات الملائمة ولكنها لا تقتصر على المساحات التي تخضع لنظم الإنتاج المعتمد، والممرات البيولوجية، والمساحات التي تخضع لإدارة مجتمعات، كمؤشر لمساحة الغابات، والنظم الإيكولوجية الزراعية والنظم الإيكولوجية لتربية الأحياء المائية الخاضعة للإدارة المستدامة؛
- (د) ومع الاعتراف بمحدودية البيانات العالمية عن الأنواع الغريبة الغازية وعدم وجود نهج يتسم بالاتساق لحساب تكلفة غزوات الأنواع الغريبة، للاستفادة من المعلومات المتوفرة على المستوى الوطني والبيانات المتوفرة من خلا الشبكة العالمية لمعلومات الأنواع الغريبة الغازية " (GISIN)؛
- (هـ) التطبيق الأولي للمؤشر حول تواصل النظم الإيكولوجية للغابات والمياه الداخلية أو تفتتها؛
- ٦- توصي أيضاً بالإسراع في وضع المؤشرات التي حددها مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها العاشر، باعتبار أنها بحاجة إلى مزيد من الأعمال؛
- ٧- تعيد التأكيد على أهمية الأفرقة العاملة مفتوحة العضوية ذات الصلة لإعداد مؤشرات عالمية رئيسية حو وضع المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية، وحول وضع الحصول على المعلومات وتقاسم المنافع؛
- ٨- تدعو المنظمات المندرجة في المرفق الأول بهذه التوصية للإسهام في البيانات والتحليل المطلوبة لتقديم المؤشرات، والأطراف والحكومات الأخرى لتسهيل هذه المهمة، بما في ذلك بتجميع وتقاسم المعلومات المتعلقة بكل مؤشر، ومن ضمنها الإسهام في المعلومات في قواعد المعلومات ذات الصلة.
- ٩- تدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الوطنية والإقليمية والدولية التي لديها مجموعات بيانات تتعلق بتقييم التقدم نحو بلوغ هدف عام ٢٠١٠ للإسهام بشكل نشط من خلال تقديم معلومات ذات صلة بتحقيق الطبعة الثانية من نشرة " آفاق التنوع البيولوجي العالمي "؛

⁹ توصي الهيئة الفرعية بإعادة صياغة عنوان هذا المؤشر من العنوان في المقرر ٣٠/٧ (أعداد وتكلفة الغزوات الغريبة).

١٠- تحيط علماء بأن المؤشرات يمكن أن تستعمل لتقييم التقدم نحو بلوغ الغايات والأهداف الفرعية المعتمدة في المقرر ٧/٣٠ كما ورد في المرفق الثاني بهذه التوصية؛

١١- تدعو إلى القيام على وجه الاستعجال بزيادة جهود بناء القدرة والدعم المالي للبلدان النامية، ولا سيما الدول الأقل نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها، والبلدان ذات الاقتصادات الانتقالية، وللمنظمات المذكورة في المرفق الأول بهذه التوصية لتسهيل إسهاماتها في استعمال واختبار وتطوير المؤشرات ذات العلاقة بهدف عام ٢٠١٠؛

١٢- تطلب إلى الأمين التنفيذي القيام بما يلي:

(أ) إعداداً خطة عامة لتقديم المؤشرات والبيانات والتحليل مع مراعاة الجدول الزمني لإعداد نشرة " آفاق التنوع البيولوجي العالمي "، ومع توضيح الترتيبات والمسؤوليات بخصوص إعداد وتحديد المؤشرات، وإعداد أدوار الأمانة و UNEP-WCMC أي المركز العالمي لرصد الحفظ التابع لليونيبي والمنظمات الدولية الأخرى، مع الأخذ في الحسبان المعلومات التي جرى تقديمها من خلال التقارير الوطنية والتقارير الطوعية والمؤشرات التي تستعملها الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة؛

(ب) إعداد مواصفات كاملة للطرائق والحدود التقنية وتوفير موارد البيانات لاحتساب المؤشرات، ومدى صحة إعداد تقديرات عالمية؛

(ج) تقديم تقرير حول التقدم المحرز في تطوير المؤشرات المذكورة في المرفق الأول بهذه التوصية في الاجتماع الحادي عشر للجنة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، وإذا اقتضى الأمر، وشريطة توافر الموارد، عقد اجتماع آخر لفريق الخبراء التقنيين المخصص لتسهيل هذه المهمة وتقديم مشورة علمية إضافية إلى الهيئة الفرعية؛

(د) إعداد وتقديم إستراتيجية بشأن المعلومات لينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن، وذلك لضمان أن تكون المؤشرات والبيانات والتحليل متوفرة بصورة دورية خلال السنوات القادمة لدعم تدخل السياسة العامة والاتصال بالنسبة إلى هدف عام ٢٠١٠؛

(هـ) استكشاف خيارات الإبلاغ عن تأثير تغير المناخ على التنوع البيولوجي، باستخدام إطار المؤشرات المتعلق بهدف عام ٢٠١٠، ورفع تقرير عن ذلك إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الحادي عشر؛

(و) استكشاف خيارات تحدد المؤشرات للغايات العالمية الأربع للخطة الاستراتيجية للاتفاقية، ورفع تقرير عن ذلك إلى الفريق العامل مفتوح العضوية المعني باستعراض تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي، وإلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الحادي عشر؛

١٣- تدعو الفريق العامل مفتوح العضوية المعني باستعراض تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي إلى النظر في الروابط بين عملية تقييم التقدم نحو بلوغ هدف ٢٠١٠، بما في ذلك استعمال المؤشرات، والتقارير الوطنية بهدف تنسيق التقارير الوطنية المستقبلية.

المرفق الأول
موجز لوضع المؤشرات والعمل الذي يجب القيام به

مؤشر العنوان الرئيسي/ الوضع	الإجراءات المحتملة	البيانات المتوفرة الآن؟	المنهجية المتوفرة الآن؟	مصادر ممكنة للبيانات	المنظمات التي تنسق تقديم المؤشر
ب	الغابات وأنواع الغابات (مثل المنغروف)	نعم	نعم	FRA (FAO); EU-JRC, NASA غطاء أرضي كوريني (راجع المرفق ٢ بتقرير AHTEG)	UNEP-WCMC (مع-FAO, NASA
	الأراضي الخثية	نعم	نعم	مجموعات مختلفة وطنية للبيانات واستشعار عن بعد (راجع المرفق ٢ بتقرير AHTEG)	مجموعة عمل NGO
	الأرصفت المرجانية	نعم	نعم	GCRMN حاجز رصيفي	للصيانة وشركاء
	أراضي زراعية	نعم	نعم	مجموعات مختلفة وطنية للبيانات واستشعار عن بعد (راجع المرفق ٢ بتقرير AHTEG MA)	آخرين ذات صلة
	أراضي حشائش (طبيعية)	نعم	نعم	استشعار عن بعد (راجع التذييل ٢ بتقرير AHTEG MA)	
	أراضي قطبية/جليد	نعم	نعم	استشعار عن بعد (راجع التذييل ٢ بتقرير AHTEG MA)	
	أراضي رطبة داخلية	لا	لا	استشعار عن بعد (راجع التذييل ٢ بتقرير AHTEG MA)	
	مستويات المد والجزر ومصاب الأنهار	لا	لا	استشعار عن بعد (راجع التذييل ٢ بتقرير AHTEG MA)	
	حشائش بحرية	لا	لا	أطلس حشائش بحرية MA	
	أراضي جافة ونصف رطبة	لا	لا	LADA استشعار عن بعد (راجع التذييل ٢) MA	
أراضي مدن	لا	لا	استشعار عن بعد (راجع التذييل ٢) MA		

١٠/ داكن = مؤشر يعتبر جاهزاً للاختبار الفوري والإستخدام (ب) في المقرر ٧/٣٠. داكن مثل = مؤشر يعتبر جاهزاً للاختبار والاستخدام الفوري ولذا فمن الموصى به ترفيع المؤشر من العمود (ج) إلى العمود (ب). عادي = مؤشر تأكد أنه يحتاج إلى المزيد من العمل (لإبقائه في العمود (ج)).

١١/ ب = مؤشر يعتبر جاهزاً للاختبار الفوري والإستخدام. (ج) مؤشر يحتاج إلى المزيد من العمل.

١٢/ استناداً إلى توفر اتجاهات المعلومات الحالي والمستقبلي القريب، أوصت مجموعة الخبراء الأنواع الرئيسية للنظم الإيكولوجية لتنفيذ المؤشر الفوري: (١) غابات (بما فيها مختلف أنواع الغابات وبصورة خاصة اللتين الهندي)، (٢) أراضي النباتات المنفسخة (غالبا لبعض المناطق الجغرافية بحلول ٢٠١٠)، (٣) أرصفة مرجانية، (٤) أراضي محاصيل زراعية، (٥) أراضي رعوية (حشائش)/سافانا، (٦) أراضي قطبية/جليد. ينبغي بذل الجهود أيضا لتطبيق المؤشر على أنواع النظم الإيكولوجية التالية التي يجب تجميع مجموعات البيانات الملائمة لها، لضمان تغطية كافة المناطق المواضيعية التي اعترفت فيها الإثناقية: (١) أراضي رطبة داخلية، (٢) مستويات المد والجزر، (٣) أسرة الحشائش البحرية، (٤) أراضي جافة ونصف رطبة، (٥) أراضي مدن.

عنوان المؤشر / ١٠	الوضع / ١٠	الإجراءات المحتملة	البيانات المتوفرة الآن؟	المنهجية المتوفرة الآن؟	مصادر ممكنة للبيانات	المنظمات التي تنسق تقديم المؤشر
الإتجاهات في وفرة وتوزيع الأجناس المختارة	ب	فهرس النباتات الحية	نعم	نعم	WWF	UNEP-WCMC (WWF) حياة الطيور الدولية وغيرها تشجع لاستعراض وتحديث ثالمنهجية بحساب الفهرس. تشجع هذه المجموعات والا IUCN لمقارنة وتقاسم البيانات مع البيانات المستعملة لفهرس القائمة الحمراء يمكن إعداد فهرس من البيانات المنقرقة (مثل الأجناس المهاجرة وأجناس الأراضي الرطبة).
		فهارس مختلفة لإتجاهات تجميع الأجناس	نعم	نعم	حياة الطيور الدولية والشركاء، وغيرها	
تغطية الأراضي المحمية	ب	التغطية حسب القائمة العالمية للمناطق المحمية	نعم	نعم	WCMC/WCPA	UNEP-WCMC/IUCN-WCPA
		شبكات وممرات إيكولوجية	نعم	يمكن تطويرها	WCMC/WCPA	
		أغلفة بالمجالات الهامة للتنوع البيولوجي	نعم	نعم	WCMC, WCPA حياة الطيور الدولية	
		أدراج المجتمع والمناطق المحمية الخاصة	لا	لا		
		جدوى الإدارة	لا	لا		
التغير في وضع الأجناس المهددة	ب	فهرس القائمة الحمراء (IUCN-SSC)	نعم	نعم	مجمع القائمة الحمراء (تحسين المنهجية مطلوب)	مجمع القائمة الحمراء (تحسين المنهجية مطلوب)

عنوان المؤشر/١٠	الوضع /١١	الإجراءات المحتملة	البيانات المتوفرة الآن	المنهجية المتوفرة الآن	مصدر البيانات	المنظمات التي تنسق تقديم المؤشر
الإتجاهات في التنوع الجيني للحيوانات الأليفة والنباتات المزروعة وأجناس الأسماك ذات الأهمية الكبرى الإجتماعية/ الإقتصادية	ب	تجميع المحاصيل خارج الموقع	نعم	يمكن تطويرها	FAO (SOW, WIEWS); IPGRI (CGIAR-SINGER) قاعدة الأسماك	IPGRI مع FAO نيابة عن CGIAR
		الموارد الجينية للحيوانات	نعم	يمكن تطويرها	FAO (DADIS)	
		موارد جينية للأسماك	نعم	يمكن تطويرها	FAO قاعدة الأسماك	
		المواد الجينية للأشجار	بعضها	يمكن تطويرها	قاعدة بيانات REFORGEN التابعة للفاو، OECD	
		تنوعات داخل المزرعة	بعض منها	يمكن تطويرها	FAO, IPGRI, OECD	
مساحة النظم الإيكولوجية للغابات والنظم الإيكولوجية الزراعية وتربية الأحياء المائية وفقا للإدارة المستدامة	ب	ما يوجد من مجموعات البيانات لقياس استدامة الزراعة وتربية الأحياء المائية والغابات واصدار الشهادات والممرات الإيكولوجية والمناطق الخاضعة لإدارة المجتمعات وخطط الإدارة المستدامة للأحياء الأبدية wildlife	نعم	نعم	تقارير الفاو هيئات منح الشهادات (مثل الأطراف في: FSC, MSC, ISO, PEFC, CSA, (SFI, LEI.MBC	UNEP-WCMC مع FAO
نسبة المنتجات المشنقة من الموارد المستدامة	ج		لا	لا	Equilibrium/WWF/World ينوي Bank/TNC اقتراح بعض المؤشرات	SCBD

عنوان المؤشر/١٠	الوضع /١١	الإجراءات المحتملة	البيانات المتوفرة الآن	المنهجية المتوفرة الآن	مصدر البيانات	المنظمات التي تنسق تقديم المؤشر
بصمة إيكولوجية وما يتصل بذلك من مفاهيم	ج/١٣	بصمة إيكولوجية مطلوب قياسات أخرى لمساحة الأرض والبحر لمساندة إنتاج السلع وتوفير الخدمات	نعم	نعم	FAO. IAE. IPCC. UNEP-WCMC	شبكة البصمات الإيكولوجية UNEP-WCMC و SCBD
ترسب النتروجين	ب		نعم	نعم	(INI) متوفرة يمكن إعداد نماذج لعام ٢٠١٠ بجهود إضافية	UNEP-WCMC مع INI

١٣/ مؤشر جديد أوصى به SBSTTA/10

عنوان المؤشر / ١٠	الوضع / ١١	الإجراءات المحتملة	البيانات المتوفرة الآن	المنهجية المتوفرة الآن	مصدر البيانات	المنظمات التي تنسق تقديم المؤشر
اتجاهات في الأنواع الغازية الغربية/ ١٤	ب	أعداد وتكاليف الغزوات الغربية	نعم - بعض المناطق	نعم	مختلفة، لا سيما مجموعات البيانات الوطنية	GISP
		مطلوب تبين ووضع تدابير أخرى	بعضها			
فهرس الأغذية البحرية	ب	مطلوب تبين وإيجاد قياسات أخرى	نعم	نعم	متوفرة (UBC)	UBC
		مطلوب تبين وإيجاد قياسات أخرى	بعضها	لا		
نوعية المياه في النظم الإيكولوجية للمياه العذبة	ب	مؤشر الطلب على الأكسجين البيولوجي والترسبات/ العكارة	نعم	نعم	برنامج المياه / UNEP-GEMS	برنامج المياه / UNEP-GEMS
سلامة النظم الإيكولوجية الأخرى من الناحية الغذائية	ج		لا	لا		SCBD تقوم بتجميع المعلومات المتوفرة
اتصال/ تفكك النظم الإيكولوجية	ب	توزيع حجم البقعة للموائل الأرضية (الغابات واحتمال لأنواع أخرى للموائل)	نعم	نعم	تجمع NASA، WWF-US، CI؛ استناداً إلى بيانات الاستشعار عن بعد	FAO، مع UNEP-WCMC (CI، NASA-NGO) مجموعة العمل للحفاظ وUSDA-FS
		إنشطار النظم النهرية	نعم	نعم	WRI	
مقدار حدوث فشل النظم الإيكولوجية بسبب الإنسان	ج	(راجع الملاحظات)	بعض	لا	تقوم SCBD بتجميع المعلومات المتوفرة للنظر فيها	SCBD/UNEP-WCMC

١٤/ توصي SBSTTA بإعادة صياغة عنوان هذا المؤشر بأخذ العنوان الجديد من المقرر ٣٠/٧ (أعداد وتكاليف الغزوات الغربية).

عنوان المؤشر/١٠	الوضع /١١	الإجراءات المحتملة	البيانات المتوفرة الآن	المنهجية المتوفرة الآن	مصدر البيانات	المنظمات التي تنسق تقديم المؤشر
صحة ورفاهية المجتمعات التي تعتمد مباشرة على بضائع وخدمات النظم الإيكولوجية /١٥	ج		لا	لا	يتم تحديدها فيما بعد	SCBD
التنوع البيولوجي للغذاء والدواء	ج		بعض	لا	FAO, IPGRI, WHO وغيرها	SCBD
وضع واتجاهات التنوع اللغوي وعدد المتكلمين باللغات الأصلية	ب		نعم	قيد الإستعراض	أطلس اليونسكو للغات العالم المعرضة للخطر. الاثنولوج: لغات العالم الطبعة ١٥	يونسكو مع UNEP-WCMC (يطلب إلى المعهد السميثوني استكشاف امكانية تطبيق منهجية القائمة الحمراء)
مؤشر آخر لوضع المعارف الأصلية والتقليدية	ج		لا	لا	لينظر فيها الفريق العامل المعني بالمادة ٨ (ي) (واحتمال إدراج حيازة المجتمعات الأصلية والمحلية للأراضي)	SCBD
مؤشر الحصول على الموارد وتقاسم المنافع	ج		لا	لا	مطلوب أن ينظر في ذلك الفريق العام المعني بالعمل وتقاسم المنافع	SCBD

١٥ / أعيدت صياغة المؤشر من المقرر ٣٠/٧ (صحة ورفاهية المجتمعات التي تعتمد مباشرة على السلع والخدمات للنظام الإيكولوجي المحلي) لتوضيح التركيز على الإعتماد المحلي.

عنوان المؤشر / ١٠	الوضع / ١١	الإجراءات المحتملة	البيانات المتوفرة الآن	المنهجية المتوفرة الآن	مصدر البيانات	المنظمات التي تنسق تقديم المؤشر
المساعدة الرسمية في التنمية المقدمة لدعم الإتفاقية	ب	المساعدة الإنمائية الرسمية كما هي مبينة	بعض	نعم	تشجيع البلدان المانحة على ابراز البيانات	OECD) OECD يعمل على ذلك لفترة إختبارية)
مؤشر نقل التكنولوجيا	ج		لا	لا	البلدان مدعوة لتقديم معلومات . وفريق الخبراء المعني بنق للتكنولوجيا قد يرغب في النظر في هذه المسألة	SCBD

المرفق الثاني

المؤشرات المتعلقة بالغايات والأهداف الفرعية لعام ٢٠١٠

مؤشرات العناوين ذات الصلة	الغايات والأهداف
حماية عناصر التنوع البيولوجي	
الغاية ١ - تنشيط الحفاظ على التنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية والموائل والمناطق الإحيائية	
<p>المؤشر الأكثر علاقة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تغطية المناطق المحمية <p>مؤشرات أخرى ذات صلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • الإتجاهات في مدى المناطق الإحيائية والنظم الإيكولوجية والموائل المختارة • اتجاهات وفرة وتوزيع الأجناس المختارة 	<p>الهدف ١-١: ما لا يقل عن ١٠% من كل منطقة من المناطق الإيكولوجية في العالم المحافظ عليها بشك ل يتسم بالكفاءة.</p>
<p>المؤشرات الأخرى ذات الصلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • الإتجاهات في مدى المناطق الإحيائية والنظم الإيكولوجية والموائل المختارة • اتجاهات وفرة وتوزيع الأجناس المختارة • تغطية المناطق المحمية 	<p>الهدف ٢-١: مناطق ذات أهمية خاصة بالنسبة للتنوع البيولوجي المحمي.</p>
الغاية ٢ - تنشيط الحفاظ على تنوع الأجناس	
<p>المؤشر الأكثر علاقة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • اتجاهات وفرة وتوزيع الأجناس المختارة <p>مؤشرات أخرى ذات صلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • التغيير في وضع الأجناس المهددة 	<p>الهدف ١-٢: تصحيح انخفاض أعداد الأجناس لمجموعات التصنيف المختارة أو الحفاظ عليها أو حفظها</p>
<p>المؤشرات الأكثر علاقة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تغيير وضع الأجناس المهددة <p>مؤشرات أخرى ذات صلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • اتجاهات وفرة وتوزيع الأجناس المختارة • تغطية المناطق المحمية 	<p>الهدف ٢-٢: وضع الأجناس المهددة تم تحسينه.</p>

الغاية ٣- تم تنشيط الحفاظ على التنوع البيولوجي	
<p>المؤشر الأكثر علاقة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • الإتجاهات في التنوع الجيني للحيوانات الأليفة والنباتات المزروعة وأجناس الأسماك ذات الأهمية الكبرى الإجتماعية / الإقتصادية <p>مؤشرات أخرى ذات صلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • استخدام التنوع البيولوجي في الغذاء والدواء (مؤشر قيد الإعداد) • اتجاهات وفرة وتوزيع الأجناس المختارة 	<p>الهدف ٣-١ : التنوع الجيني للمحاصيل والحيوانات والأجناس المحصلة من الأشجار والأسماك والحياة البرية وأجناس أخرى ذات قيمة تم الحفاظ عليها وتم الحفاظ على المعارف الأصلية والمحلية ذات الصلة.</p>
تنشيط الإستخدام المستدام	
الغاية ٤- تنشيط الإستخدام المستدام والاستهلاك	
<p>المؤشر الأكثر علاقة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • مساحة النظم الإيكولوجية للغابات والنظم الإيكولوجية الزراعية والزراعية المائية بموجب الإدارة المستدامة • نسبة المنتجات المشتقة من الموارد المستدامة (مؤشر قيد الإعداد) <p>مؤشرات أخرى ذات صلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • اتجاهات وفرة وتوزيع الأجناس المختارة • قائمة مرجعية بالغانم البحرية • ترسب التتروجين؛ • نوعية المياه في النظم الإيكولوجية المائية 	<p>الهدف ٤-١ : المنتجات المستندة إلى التنوع البيولوجي مشتقة من موارد تجري إدارتها بشكل مستدام وتجري إدارة مناطق الإنتاج بشكل منسجم مع الحفاظ على التنوع البيولوجي.</p>
<p>مؤشر ذو صلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • البصمة الأيكولوجية والمفاهيم المرتبطة بها (المؤشر يجري وضعه). 	<p>الهدف ٤-٢ : الإستهلاك غير المستدام للموارد البيولوجية والتي تؤثر على التنوع البيولوجي قد انخفضت</p>
<p>المؤشر ذو الصلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • التغيير في وضع الأجناس المهددة 	<p>الهدف ٤-٣ : عدم وضع أجناس النباتات والحيوانات بشكل خطر بالتجارة الدولية</p>

تناول التهديدات على التنوع البيولوجي	
الغاية ٥ - الضغوط من خسارة الموائل وتغير استخدام الأراضي وتدهورها والاستعمال غير المستدام للمياه، قد انخفض	
<p>المؤشر الأكثر علاقة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • الإتجاهات في مدى المناطق الإحيائية والنظم الإيكولوجية والموائل المختارة مؤشرات أخرى ذات صلة: • اتجاهات وفرة وتوزيع الأجناس المختارة • قائمة مرجعية بالغانم البحرية 	<p>الهدف ٥-١: معدل خسارة وتدهور الموائل الطبيعية</p>
الغاية ٦ - الرقابة على تهديدات من الأجناس الغريبة الغازية	
<p>المؤشر ذو الصلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • عدد وتكاليف غزوات الأجناس الغريبة 	<p>الهدف ٦-١: الممرات للأجناس الغريبة الغازية الرئيسية المحتملة قد تمت الرقابة عليها</p>
<p>المؤشر ذو الصلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • الاتجاهات في غزوات الأجناس الغريبة 	<p>الهدف ٦-٢:</p>
الغاية ٧ - تناول التحديات بالنسبة للتنوع البيولوجي المتأثرة من تغير المناخ والتلوث	
<p>المؤشر ذو الصلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • اتصال/ تفكك النظم الإيكولوجية 	<p>الهدف ٧-١: الحفاظ على مرونة عناصر التنوع البيولوجي وتعزيزها بحيث تلائم تغير المناخ</p>
<p>ترسب النتروجين</p> <p>نوعية المياه في النظم الإيكولوجية المائية</p>	<p>الهدف ٧-٢: خفض التلوث وأثاره على التنوع البيولوجي</p>
الحفاظ على البضائع والخدمات من التنوع البيولوجي لدعم رفاهية البشر	
الغاية ٨ - الحفاظ على السلع والخدمات من التنوع البيولوجي لمساندة رفاهية البشر	
<p>المؤشرات ذات الصلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • استخدام التنوع البيولوجي في الغذاء والدواء (قيود الإعداد) • قائمة مرجعية بالغانم البحرية • نوعية المياه في النظم الإيكولوجية المائية 	<p>الهدف ٨-١: كفاءة النظم الإيكولوجية لتقديم البضائع والخدمات تمت المحافظة عليها.</p>
<p>المؤشرات الأكثر صلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • صحة ورفاهية المجتمعات التي تعتمد مباشرة على سلع وخدمات النظم الإيكولوجية مؤشر آخر ذو صلة: • استخدام التنوع البيولوجي في الغذاء والدواء 	<p>الهدف ٨-٢: الموارد البيولوجية التي تجعل الحياة المستدامة، وتأمين الغذاء المحلي والعناية بالصحة، لا سيما للشعوب الفقيرة قد تم الحفاظ عليها.</p>

حماية المعارف التقليدية والمبتكرات والأساليب	
الغاية ٩ - الحفاظ على التنوع الإجتماعي - الثقافي للمجتمعات الأصلية والمحلية.	
<p>الهدف ٩-١ : حماية المعارف والمبتكرات والممارسات التقليدية</p> <p>المؤشر الأكثر صلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • وضع واتجاهات التنوع اللغوي وعدد المتكلمين باللغات الأصلية • مؤشرات أخرى ذات صلة: • مؤشرات أخرى يجب إصدارها 	<p>الهدف ٩-٢ : حماية حقوق المجتمعات الأصلية والمحلية من حيث معارفهم ومبتكراتهم وأساليبهم بما في ذلك حقوق تقاسم المنافع.</p>
ضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة من استخدام الموارد الجينية	
الغاية ١٠ - ضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة من استخدام الموارد الجينية	
<p>الهدف ١٠-١ : جميع عمليات نقل الموارد الجينية منسجمة مع الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد النباتية الجينية للغذاء والزراعة والاتفاقات الأخرى المطبقة.</p>	<p>مؤشر يجب إعداده</p>
<p>الهدف ١٠-٢ : المنافع الناشئة من الإستخدام التجاري والإستخدامات الأخرى للموارد الجينية تم تقاسمها مع البلدان التي تقدم هذه الموارد.</p>	<p>مؤشر يجب إعداده</p>
ضمان تأمين موارد كافية	
الغاية ١١ - عملت الأطراف على تحسين القدرة المالية والبشرية والعلمية والتقنية والتكنولوجية لتنفيذ الإتفاقية	
<p>الهدف ١١-١ : موارد مالية جديدة وإضافية يتم نقلها للبلدان النامية الأطراف، للسماح بتنفيذ فعال لإلتزاماتها بموجب الإتفاقية، وفقاً للمادة ٢٠.</p>	<p>المؤشر الأكثر صلة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • المساعدة الرسمية في التنمية المقدمة لدعم الإتفاقية
<p>الهدف ١١-٢ : يتم نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية الطرف للسماح بتنفيذ فعال لإلتزاماتها بموجب الإتفاقية، وفقاً للمادة ٢٠.</p>	<p>مؤشر يجب إعداده</p>

المرفق الثالث

قائمة بالمختصرات

مجموعة الخبراء التقنيين المتخصصة	AHTEG
الطلب على الأوكسجين البيوكيميائي	BOD
الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي	CBD
الفريق الإستشاري بشأن البحث الزراعي الدولي	CGIAR
الحفاظ الدولي	CI
مؤتمر الأطراف	COP
ربطة المقاييس الكندية	CSA
نظام معلومات تنوع الحيوانات الأليفة التابع للفاو	DADIS
مجموعة الخبراء المعنية بنقل التكنولوجيا	EGTT
مركز الأبحاث المشترك للإتحاد الأوروبي	EU-JRC
منظمة التغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة	FAO
تقييم موارد الغابات لمنظمة التغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة	FRA
مجلس الإشراف على الغابات	FSC
مظهر التنوع البيولوجي العالمي	GBO
شبكة رصد الرصيف المرجاني العالمية	GCRMN
النظام العالمي لرصد البيئة	GEMS
الشبكة العالمية لمعلومات الأنواع الغازية	GISIN
المشروع العالمي للأنواع الغازية	GISP
المجلس الدولي للعلم	ICSU
البرنامج الدولي للكرة الجيولوجية والكرة الحيوية	IGBP
المبادرة الدولية للنتروجين: برنامج مشترك SCOPE و IGBP	INI
المعهد الدولي للموارد الجينية النباتية	IPGRI
المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس	ISO
الإتحاد الدولي للحفاظ	IUCN
تقييم تدهور الأراضي في الأراضي الجافة، مشروع منظمة التغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة	LADA
معهد لمباغا للملصقات الايكولوجية	LEI
فهرس الكواكب الحية	LPI
تقييم النظام الإيكولوجي الأنفي	MA

الممر البيولوجي في أمريكا الوسطى	MBC
مجلس الإشراف على التجار	MSC
الإدارة الوطنية للطيران والفضاء	NASA
المنظمات غير الحكومية	NGO
المساعدة الرسمية الانمائية	ODA
منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية	OECD
الشبكة الايكولوجية لجميع أوروبا	PEEN
برنامج مساندة خطط اصدار الشهادات للغابات	PEFC
الموارد النباتية الجينية للأغذية والزراعة	PGRFA
نظام الفاو العالمي لمعلومات الموارد الجينية للغابات	REFORGEN
فهرس القائمة الحمراء	RLI
الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية	SBSTTA
أمانة الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي	SCBD
اللجنة العلمية المعنية بمشكلات البيئة في ICSU	SCOPE
المبادرة المستدامة للغابات	SFI
شبكة المعلومات للموارد الجينية	SINGER
التقرير الأول بشأن الموارد العالمية الجينية النباتية للأغذية والزراعة، روما ١٩٩٧	SOW1
لجنة حياة الأجناس للإتحاد الدولي للحفاظ	SSC
الحفاظ على الطبيعة	TNC
جامعة برينثيش كولومبيا	UBC
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	UNEP
برنامج الأمم المتحدة للبيئة - المركز العالمي لرصد الحفاظ	UNEP-WCMC
اليونسكو	UNESCO
وزارة الزراعة الأمريكية	USDA
اللجنة العالمية للمناطق المحمية للإتحاد الدولي للحفاظ	WCPA
منظمة الصحة العالمية	WHO
نظام المعلومات العالمية والإنذار المبكر بشأن PGRFA	WIEWS
المعهد العالمي للموارد	WRI
منظمة الحفاظ العالمية (سابقاً: الصندوق العالمي للطبيعة)	WWF
الصندوق العالمي للطبيعة في الولايات المتحدة الأمريكية	WWF-US

٦/١٠ النظرة العامة العالمية الثانية الى التنوع البيولوجي

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

إذ تتذكر توجيهات مؤتمر الأطراف بشأن اعداد تقرير النظرة العالمية الثانية إلى التنوع البيولوجي في المقرر ٣٠/٧.

١- ترحب بمشروع الخطوط العريضة للطبعة الثانية (UNEP/CBD/SBSTTA/10/10) من النظرة العامة الثانية الى التنوع البيولوجي وبالمشورة الاضافية التي قدمها في المرفق الثالث فريق الخبراء التقني المخصص المعني بمؤشرات تقييم التقدم صوب هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠ (UNEP/CBD/SBSTTA/INF/10/7).

٢- يوافق على مايلي:

أ) ينبغي أن يكون التقرير قصيرا ومركزا ويتضمن رسائل واضحة وموجزة تغطي جميع مجالات الإطار الخاص بتقييم التقدم صوب هدف ٢٠١٠ (المقرر ٣٠/٧)، وأن يستخدم بصورة فعالة المؤشرات الرئيسية المحددة في المقرر ٧/٣٠ والتوصية ٥/١١ الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية. وينبغي أن يتضمن موجزا لصانعي القرارات.

ب) ينبغي أن تخدم الرسائل المهمين الذين يضمنون صانعي قرارات غير تقنيين (الحكومات الوطنية والمنظمات الدولية ورجال الأعمال وخاصة تلك القطاعات التي تؤثر في التنوع البيولوجي أو تستخدمه) والجمهور العام وأجهزة الاعلام.

ج) وينبغي للتقرير:

- (١) أن يقدم حجة قوية لأهمية التنوع البيولوجي للإنسان وعرضا واضحا لاتجاهات فقد التنوع البيولوجي؛
- (٢) أن يتضمن عرضا عاما محكما لحالة تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي، والتقدم صوب تحقيق هدف ٢٠١٠ والمساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛
- (٣) يبين الإجراءات الرئيسية اللازمة على المستوى الفردي والمؤسسي ومستوى الأنظمة لتحقيق هدف ٢٠١٠؛

(٤) تبني تطبيق نهج النظم الايكولوجية؛

(٥) بيان التحول في الاهتمام، داخل الاتفاقية، من صياغة السياسات إلى التنفيذ؛

(٦) قصر السرد بشأن العمليات في اطار اتفاقية التنوع البيولوجي على تلك الأكثر صلة بتحقيق هدف ٢٠١٠؛

(٧) الاعتماد على نتائج تقييم النظم الايكولوجية للألفية والتقييمات الأخرى ذات الصلة لتجنب الازدواجية والتداخل المحتمل.

د) وبصورة أكثر تحديدا، ينبغي أن يركز التقرير على ما يلي:

(١) إبراز مؤشرات العناوين الرئيسية،

(٢) تقييم الحالة الحاضرة للتقدم في التحول صوب تحقيق هدف ٢٠١٠ وتحديد الدوافع الرئيسية التي تؤثر في التقدم. وينبغي أن يستخدم النهج التحليلي الإطار الوارد في المقرر ٣٠/٧. وينبغي أن يقدم أيضا معلومات قائمة على أساس المؤشرات ويبرز القيود المنهجية والشكوك فضلا عن تحديات رصد التقدم نحو تحقيق هدف ٢٠١٠.

(٣) إبراز الفجوات التي يتعين معالجتها على مستوى السياسات والمؤسسات والبيانات فضلا عن التحديات ذات الأولوية والجهود اللازمة والجهود اللازمة لتحقيق هدف ٢٠١٠. ولا يلزم أن ألا يكون ذلك عرضا شاملا لجميع الآليات المتوافرة بل يجب أن يراعي العوامل الرئيسية الدافعة لتغييرات التنوع البيولوجي عالميا ويراعي "الدروس المستفادة" الهامة من التجارب الوطنية والاقليمية المعنية بتنفيذ الاتفاقية.

(٤) النظر في تحديات مابعد عام ٢٠١٠ ومستوى الجهد اللازم للتغلب على هذه التحديات حتى يمكن مواصلة خفض فقد التنوع البيولوجي ووقف هذا الفقد في نهاية المطاف في الأجل الطوي. وينبغي أن يبين هذا التقرير، باستخدام السيناريوهات والخيارات، الجهود والنطاقات الزمنية اللازمة لكل من خفض معدل فقد التنوع البيولوجي بدرجة كبيرة ووقف هذا الفقد بعد ذلك.

٣- يطلب من الأمين التنفيذي

(أ) ضمان رهنا بتوافر الاموال لإعداد وإصدار تقرير النظرة العالمية إلى التنوع البيولوجي في الوقت المناسب حتى تتاح المسودة الأولى للتقرير في وقت يتيح استعراضه من جانب الجهاز الفرعي المعني بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية خلال دوره الحادية عشرة وأن يتاح التقرير الثاني خلال الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف مع مراعاة النقاط المشار إليها أعلاه، وعملية استعراض يقوم بها فريق من النظراء.

(ب) وضع استراتيجية فعالة للاتصالات والارشاد للتوسع في نشر نتائج التقرير بالاعتماد، ضمن جملة أمور، على خبرة اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بالاتصالات والتعليم والتوعية العامة، وإيلاء الاعتبار الواجب لأسلوب وشكل التقرير ومنتجاته الفرعية.

٤- ووفقا للفقرة ٧ من المقرر ٢٤/٧ الصادر عن مؤتمر الأطراف، يدعو المنظمات المانحة والاطراف الى المساهمة وتوفير الدعم المالى اللازم على نحو عاجل لاعداد وانتاج ونشر الافاق العالمية للتنوع البيولوجى وما يتصل بذلك من منتجات فرعية .

٧/١٠ دور آلية تبادل المعلومات في تعزيز التعاون التقني لتحقيق هدف عام ٢٠١٠
وتسهيل تبادل المعلومات بشأن ما يحرز من تقدم

ان الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية توصي بأن يقوم مؤتمر الأطراف بما يلي :
أن يطلب من الأطراف :

(أ) تشجيع الشراكات الطويلة الأجل، بما فيها الشراكات التوأمية، بين الأطراف عن كيفية تسهيل وحفز التعاون الفعلي ونقل التكنولوجيا والتعاون فيها،

(ب) تسهيل تبادل المعلومات باستعمال أشكال وبروتوكولات ومعايير مشتركة لجعل البيانات والمعلومات قابلة للتشغيل المشترك،

(ج) أن تتيح من خلال آلية تبادل المعلومات:

(١) إيجاد صلات بالمعلومات الأخرى الموجودة ذات الصلة بالبيانات الخريطية وبيانات الاستشعار عن بعد والمعلومات بشأن البيانات والنماذج ذات المراجع الجغرافية،

(٢) معلومات عن المؤشرات الموجودة التي تم وضعها على المستوى الوطني وشبه الاقليمي والاقليمي والدولي، وبيان الأولويات المتعلقة باستعمال المؤشرات.

(د) أن تتيح في نطاق الملكية العامة، وكلما أمكن ذلك وحسب مقتضى الحال، البيانات والمعلومات الكفيلة بتسهيل تبادل واستعمال البيانات والمعلومات المذكورة.

(هـ) ترجمة المنشورات والمعلومات التقنية والعلمية لزيادة حصول مجتمعات البحث والباحثين المحليين المجتمعات المحلية على تلك المصادر وزيادة استعمالها من جانبهم.

(و) استعمال آلية تبادل المعلومات، ضمن وسائل أخرى، لمساندة الحصول على التقارير الخاصة باستعمال المؤشرات وعلى المعلومات عما تحزره الأطراف من تقدم نحو ادراك هدف ٢٠١٠.

٢- تطلب من الأمين التنفيذي أن يقوم بتشاور مع اللجنة الاستشارية غير الرسمية لغرفة تبادل المعلومات بما يلي:

(أ) اقتراح وسائل وطرائق جديدة لتعزيز دور وظيفة آلية تبادل المعلومات الحالية للتعاون على نقل التكنولوجيا وللتعاون التقني والعملي.

(ب) استكشاف وسائل وطرائق لتشجيع الشراكات المذكورة في الفقرة ١- (أ) من التوصية الحالية على المدى الطويل.

(ج) توفير المساندة للمبادرات الاقليمية لتشغيل الشبكات كجزء من آلية تبادل المعلومات،

(د) توفير معلومات من خلال آلية تبادل المعلومات عن الأدوات الجديدة الكفيلة بمساعدة الأطراف والحكومات الأخرى على تقييم ما يحرز من تقدم في ادراك هدف ٢٠١٠، ولا سيما الأدوات المتصلة بأنظمة الاعلام الجغرافية والبيانات ذات المراجع الجغرافية والنماذج القائمة على أساس تلك البيانات،

(هـ) استعمال آلية تبادل المعلومات ضمن وسائل أخرى لتشجيع وتسهيل مزيد من التضافر بين الأطراف والحكومات الأخرى فيما يتعلق بالأنشطة المتصلة بالغايات الإنمائية للألفية وبهدف ٢٠١٠ وخصوصا الأنشطة عن تبادل البيانات والمعلومات وعن تقييم ما يحرز من تقدم نحو ادراك الغايات،

(و) التعاون بقدر الامكان مع ما يوجد من مبادرات تبادل المعلومات مثل المرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي والمركز العالمي لرصد الحفظ التابع لليونيب والنظام العالمي لأنظمة ملاحظة كوكب الأرض، والشبكة الأمريكية المشتركة للتنوع البيولوجي ومحفل معلومات التنوع البيولوجي لحوض المحيط الهادئ من ضمن هيئات أخرى، لتعزيز مزيد من قابلية التشغيل المتبادل للبيانات وتبادل المعلومات ومبادرات بناء القدرة، لمساندة هدف ٢٠١٠،

(ز) تنظيم ورش تقنية وبرامج تدريبية جديدة متعلقة بالتكنولوجيات الاعلامية الجديدة، وأنظمة الاعلام الجغرافي وادارة شؤون البيانات، لتعزيز القدرات الوطنية المتعلقة بالأنشطة المتصلة بهدف ٢٠١٠ خصوصا في البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا والدول النامية الجزرية الصغيرة والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي،

(ح) وضع سجل للميتابيانات عن المعلومات الخرائطية الوطنية والاقليمية (أنظمة المعلومات الجغرافية والاستشعار عن بعد) من جميع المجالات المواضيعية، (شاملة الخرائط وصور الأقمار الصناعية ومجموعات البيانات لتسهيل ل ايجاد قوائم وفهارس لتلك المعلومات)،

(ط) زيادة تعزيز آلية تبادل المعلومات بنزويدها بمعلومات أشد تحديدا بشأن الأشكال والبروتوكولات والمعايير الكفيلة بمساعدة القضايا المتصلة بقابلية التشغيل المتبادل وتبادل البيانات والمعلومات،

(ي) أن تتيح المعلومات المتصلة بالقضايا المتعلقة باعادة توطين المعلومات.

(ك) أن تستكشف، في تشارك مع المجتمعات الأصلية والمحلية وغيرها من أصحاب المصلحة، شؤون التعاون مع الهيئات العامة المعنية بالحفظ،

(ل) أن تتيح من خلال آلية تبادل المعلومات، المعلومات المتعلقة بما يوجد من مؤشرات تم وضعها على المستويات الوطني ودون الاقليمي والاقليمي والدولي، حسب مقتضى الحال،

(م) ايجاد بوابة على شبكة الانترنت، مخصصة المبادرة العالمية للتصنيف في تعاون مع آلية التنسيق التابعة

للمبادرة.

٨/١٠ التدابير الحافزة: المزيد من التنقيح والنظر في مقترحات لتطبيق
السبل والوسائل اللازمة لإزالة أو التخفيف من الحوافز الضارة

إن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

إذ تستذكر القرار ١٨/٧ الصادر عن مؤتمر الأطراف وخاصة الطلب الذي أعرب عنه بإجراء المزيد من التنقيح والنظر، بغرض توصية مؤتمر الأطراف بالاعتماد، اقتراحات تطبيق السبل والوسائل اللازمة لإزالة الحوافز الضارة أو التخفيف منها مع إتاحة الوقت الكافي لإجراء استعراض فني ومستفيض للمقترحات إذ تدرك أن الهيئة الفرعية سوف تنظر في اجتماعها الحادي عشر الحوافز الايجابية وان الحوافز الضارة على جدول أعمال الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف.

وإذ تدارست مرة أخرى مشروع المقترحات لتطبيق السبل والوسائل لازالة الحوافز الضارة أو التخفيف منها وبعد أن لاحظت أن هذه الوثيقة (الواردة في ملحق هذه الوثيقة) ذات طابع طوعي وتتضمن عددا من القضايا التي لم تحل بعد.

توصي مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي خلال اجتماعه الثامن بمايلي:

(أ) دراسة مشروع المقترحات الواردة في الملحق بند التوصية بغرض الانهاء من صياغتها بالاقتران مع نتائج دراسة الحوافز الايجابية بواسطة الهيئة الفرعية خلال دورتها الحادية عشرة.

(ب) دراسة وضع التعاريف على أساس الاقتراحات المقدمة من الأطراف ولمنظمات ذات الصلة قبل الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف

المرفق

مقترحات لتطبيق الوسائل والطرائق الكفيلة بإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة

ألف- الإعتبارات العامة

١- لأغراض الخطوط التوجيهية التدليلية، فإن العبارة *السياسة العامة* يجب أن تشير إلى نظام الإستراتيجيات والخطط والبرامج التي تدل ضمن أمور أخرى، على الأهداف التشغيلية ومجموعة الأدوات القانونية والإدارية و/أو الإقتصادية والتي قام بتنفيذها الحكومات الوطنية ودون الوطنية والحكومات المحلية للوصول إلى مجموعة من الأهداف الأصلية. أما تعبير *الممارسة* فيجب أن يشير إلى أي نشاط يقوم به الأفراد والمجتمعات والشركات والمنظمات والذي يستند إلى القانون الإعتيادي أو المعايير الإجتماعية أو التقاليد الثقافية.

٢- ينبع *الحافز الضار* من السياسات العامة أو الممارسات التي تشجع، مباشرة أو غير مباشرة، إستخدامات الموارد التي تؤدي إلى تدهور وخسارة التنوع البيولوجي. مع مراعاة أن الحوافز الضارة تتضمن تلك التي تؤثر تأثيراً سلبياً على التنوع البيولوجي في البلدان الأخرى، وإن من شأن إزالة هذه السياسات العامة أو الممارسات أو تخفيف آثارها الضارة فهي لذلك عنصر هام في تنشيط الحفاظ على التنوع البيولوجي وإستخدامه السليم.

٣- تُقترح ثلاث مراحل في عملية إزالة هذه السياسات العامة أو الممارسات أو في تخفيف آثارها الضارة على التنوع البيولوجي، والتي ينبغي أن تُنفذ جميعها بإشراك ذوي الشأن:

(أ) تحديد السياسات العامة أو الممارسات التي تولد الحوافز الضارة وآثارها؛

(ب) تصميم وتنفيذ الإصلاحات الملائمة؛

(ج) رصد وتعزيز هذه الإصلاحات وتقييمها.

٤- تقدم الأقسام التالية خطوطاً توجيهية تدليلية، تتعلق بالمرحلة الثلاث بشأن تطبيق الوسائل والطرائق الكفيلة بإزالة السياسات العامة أو الممارسات التي تولد الحوافز الضارة.

باء- تحديد السياسات العامة أو الممارسات التي تولد الحوافز الضارة

٥- *استعراض السياسات العامة والممارسات*. ليس كل تدبير للسياسة العامة الفردي، وبصورة خاصة ليس كل تدبير حافز، يؤدي إلى الآثار الضارة للتنوع البيولوجي. لذلك فإن دراسة مستفيضة واستعراض حرج وتقييم السياسات والممارسات التي بإمكانها الإسهام في خسارة التنوع البيولوجي، مع مراعاة أنه لا توجد تدابير سياسات واحدة أو كل تدابير حوافز تؤدي إلى تأثيرات ضارة بالتنوع البيولوجي. وينبغي أن تنتظر الدراسة في أن إزالة أو التخفيف من السياسات والممارسات وإن كانت

ضرورية قد لا تكفي لوقف فقد التنوع البيولوجي إذا ظلت العوامل الجزرية الأخرى مثل السياسات المؤسسية والاقتصادية الكلية والقطاعية وتنفيذها والأسباب الاقتصادية الاجتماعية وأسلوب الإدارة دون تغيير.

٦- *التفاعل بين السياسات العامة والممارسات ومع الأسباب الرئيسية الأخرى.* ينبغي أن تأخذ الدراسة في الحسبان بشكل كامل أن خسارة التنوع البيولوجي قد يسببها التفاعل المعقد لعدة عوامل أساسية. وبالتالي، فإن تحديد الحوافز الضارة الناشئة من السياسات العامة المحددة والممارسات المحددة هو غالباً ما يكون صعباً، نظراً لأن مداها قد يعتمد بشكل حاسم على تصميم ودرجة تنفيذ وتعزيز السياسات العامة الأخرى وعلى الأسباب الرئيسية الاجتماعية - الاقتصادية الأخرى. وإن إزالة أو تخفيف هذه السياسات العامة والممارسات، بالرغم من أنها ضرورية، قد لا تكون كافية لوقف خسارة التنوع البيولوجي إذا بقيت السياسات الاقتصادية الإجمالية الأخرى والممارسات القطاعية والأسباب الاجتماعية - الاقتصادية الرئيسية الأخرى غير متغيرة.

٧- *التأثيرات المختلفة للسياسات.* في بعض الأحيان قد تولّد السياسات العامة والممارسات حوافز ضارة فقط بموجب شروط وظروف إجتماعية - إقتصادية محلية محددة، في حين قد تبرهن أنها حيادية أو حتى ملائمة للتنوع البيولوجي بموجب شروط وظروف أخرى. لذلك ينبغي أن تسعى الدراسة إلى تحديد مجال ومدى التأثير الضار لهذه السياسات العامة والممارسات على التنوع البيولوجي وتقدير كميتها، إذا كان ذلك عملياً وملائماً، نظراً لأن المعلومات هامة لتحديد الأولويات ولإختيار الإستجابة الملائمة للسياسات العامة مع مراعاة أن سياسات أحد البلدان قد تؤثر سلباً على التنوع البيولوجي في بلد آخر.

٨- *التمييز بين أغراض السياسة العامة والأهداف التشغيلية والأدوات التي تنسب في استخدام غير مستدام (السياسات/ "وانتاج واستهلاك"* قد تؤدي إلى انخفاض غير متعمد في التنوع البيولوجي على الرغم من الهدف الأصلي). غالباً ما يتم تصميم السياسات العامة التي تحرض على السلوك غير المستدام للوصول إلى الأغراض الشرعية. ويتقهر التنوع البيولوجي عادة كأثر جانبي غير متوقع لهذه السياسات العامة. وبصورة خاصة، تقدم المساعدات المالية غالباً للأغراض الجيدة والسليمة. غير أن الأهداف التشغيلية للسياسة العامة والأدوات التي تُستخدم للوصول إلى الأهداف ليست دائماً ملائمة للوفاء بالأغراض اللازمة. وينبغي إجراء تقييم للتكاليف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية فضلاً عن المنافع المستمدة من الحوافز الضارة لتقييم مساهمة السياسات وإجراءات الأسواف التي ستحقق نتائج أفضل للتنوع البيولوجي وتحقق أهداف السياسات الأصلية بتكاليف أقل. إن اختيار السياسات وإجراءات الأسواق ينبغي أن يعتمد في نهاية الأمر على مساهمتها مجتمعية في الإبعاد البيئية والاجتماعية والاقتصادية للتنمية المستدامة فضلاً عن اتساقها مع الإلتزامات الدولية.

٩- *تحديد جميع التكاليف والمنافع ذات الصلة وتوزيعها.* إن تحديد جميع التكاليف والمنافع ذات الصلة من إزالة أو تخفيف السياسات العامة أو الممارسات التي تولّد الحوافز الضارة إلى جانب توزيعها ضمن المجتمع وفي الإقتصاد هو عامل رئيسي لإختيار السياسة العامة المبنية على المعلومات السليمة. ولذلك فإن التقييم ينبغي، حيثما يكون ممكناً، ألا يشمل فقط التكاليف والمنافع المباشرة والمحسوسة، بل أيضاً التكاليف والمنافع غير الملموسة لجميع أولئك الذين يتأثرون بهذه السياسات. وينبغي النظر في استخدام أدوات التقييم الملائمة إذا كانت عملية. وبالإضافة إلى ذلك، فعند تقييم منافع السياسات العامة للتخفيف، ينبغي

أن تُؤخذ عناصر التكاليف التالية في الاعتبار: تكاليف امتثال وتكاليف الرصد والتعزيز والتكاليف الإدارية وتكاليف إدارة التغير .

١٠- تحديد العقوبات لإصلاح السياسات العامة. ينبغي تحديد العناصر التالية، نظراً لأنها حاسمة بالنسبة لتصميم الإستجابات القابلة للتنفيذ للسياسة العامة الفعالة:

(أ) العقوبات ذات الصلة لإزالة السياسات العامة والممارسات التي تولّد الحوافز الضارة مثل مسائل التوزيع وحقوق الملكية والمصالح المتجاوزة والتقاليد الثقافية والإعتبرات الدولية ذات الصلة (والقوانين والسياسات والالتزامات)،

(ب) العقوبات ذات الصلة لتنفيذ السياسات العامة التي تعمل على تخفيف هذه الحوافز الضارة، مثل الإلتزامات الدولية، وعدم وجود الأموال وعدم وجود القدرات الإدارية و/أو المؤسسية.

١١- العمليات الدورية لتقييم السياسة العامة. إن عدم وجود تقييم لجدوى وكفاءة السياسة العامة يسهم في البقاء على السياسات العامة التي تخلق الحوافز الضارة ولا تساعد في تحقيق ما قد يمكن إعتبره من الأغراض الشرعية للسياسة العامة. وإن التقييم الكمي الدوري للسياسة العامة، والذي يشمل آثار التنوع البيولوجي، هو مرغوب فيه لعدة أسباب: يعطي المعايير لإختيار أفضل تدخلات الإصلاح الملائمة للسياسة العامة، ويساعد على تحديد أصحاب الشأن ذوي العلاقة (الرابحين والخاسرين)، ويخلق دعماً سياسياً وواضحاً لتغيير الحوافز غير الفعالة والحوافز الضارة، ويعطي مؤشراً لبدائل السياسة العامة كما يقدم الدليل لعل تكاليف إزالة الحوافز الضارة. وإن إنشاء التقييم الكمي الدوري لفعالية وثائق السياسة العامة وتحليل أي حوافز ضارة ناشئة منها من شأنه أن يعمل على تخويل إعداد إصلاحات رابحة للسياسة العامة. ويُطلب من المنظمات الدولية بشكل ملحّ التعاون في هذه الجهود .

١٢- تحديد الأولويات. ينبغي أن يعمل التحليل على تيسير القيام بتحديد الأولويات للإصلاحات التالية لإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة، أي أنه ينبغي أن يعمل على تخويل تفسير أي إصلاحات يجب إتخاذها أولاً، وأي إصلاحات يجب إتخاذها فيما بعد. وينبغي أن تستند عملية تحديد الأولويات إلى مجموعة من المعايير، بما في ذلك مدى تعزيز الإصلاحات لصون مكونات التنوع البيولوجي و/أو استخدامه المستدام (معالجة تدهور التنوع البيولوجي) (والترويج لأهداف الاتفاقية الثلاثة).

١٣- التقييم البيئي الإستراتيجي. يمكن إستخدام عناصر إجراءات التقييم البيئي الإستراتيجي، إذا كان ذلك ملائماً، كطريقة لتحديد السياسات العامة والممارسات التي تولّد الحوافز الضارة. وبهذا الصدد، يمكن الأخذ بعين الإعتبار الخطوط التوجيهية لإدراج المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي في تشريع و/أو عملية وفي تقييم الأثر البيئي وفي التقييم البيئي الإستراتيجي (المقرر ٧/٦، المرفق). وفي حين أن إجراءات التقييم البيئي الإستراتيجي تُستخدم للسياسات العامة المقترحة، فإنها تقدم توجيهاً نافعاً حول كيفية تصميم وإدارة الأبحاث لتحديد الحوافز الضارة للحفاظ على التنوع البيولوجي وإستخدامه المستدام الناشئ من السياسات العامة القائمة. وبصورة خاصة، فإن الخطوات التالية تنشأ كطرائق ممكنة لتقييم السياسات العامة والممارسات بالنسبة إلى الحوافز الضارة المحتملة:

- (أ) التمييز لتحديد أية سياسات عامة أو ممارسات تتطلب دراسة كاملة أو جزئية بالنسبة إلى الحوافز الضارة المحتملة؛
- (ب) إعداد المجال لتحديد ما هي الآثار المحتملة على التنوع البيولوجي التي هي ذات صلة لتناولها وإشفاق صلاحيات الدراسة الفعلية؛
- (ج) الدراسة الفعلية لتحديد الحوافز الضارة للحفاظ على التنوع البيولوجي وإستخدامه المستدام الناشئة من السياسات العامة والممارسات، مع الأخذ في الحسبان تلك الآثار التي تنشأ من تفاعل مختلف السياسات العامة والممارسات؛
- (د) تحديد العمل المحتمل لإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة؛
- (هـ) تحديد العوائق المحتملة للإصلاح؛
- (و) وفقاً لتصميم وتنفيذ سياسات الإصلاح ورصد وتقييم تنفيذ سياسات الإصلاح هذه، لضمان النتائج غير المتوقعة وتدابير التخفيف الفاشلة يتم تحديدها وتناولها بطريقة آنية.

١٤- *إشترك أصحاب الشأن*. إن إشترك جميع أصحاب الشأن المعنيين هو عنصر هام في تحديد السياسات العامة أو الممارسات التي من شأنها أن تخلق الحوافز الضارة. أما المنافع المباشرة من السياسات العامة فغالباً ما تعود إلى العاملين الاجتماعيين ذوي التنظيم الجيد، في حين أن تكاليف هذه السياسات، مثلاً، خسارة خدمات النظام الإيكولوجي نظراً لتقهقر التنوع البيولوجي، فيتحملها الجمهور بشكل أوسع أو تتحملها المجموعات المختلفة وغير القادرة. غير أن هذه المجموعات، سواء أكانت محلية أو وطنية أو دولية قد تكون قادرة على تقديم معلومات هامة إضافية والإشارة إلى الفشل المحتمل في إتمام التقييم. لذلك ينبغي ضمان، من خلال الآليات الملائمة لتسوية مجالات لجميع أصحاب الشأن، من أن جميع هذه المجموعات المعنية هي مشتركة بصورة كلية خلال كامل العملية. وسوف يسهم التمثيل المتوازن لأصحاب الشأن في المشاورات في تحديد المنافع والسياسات الفردية وفشلها المحتمل وذلك بشكل ملائم وشامل.

١٥- *الشفافية*. غالباً ما قد يكون من الصعب كشف الحوافز الضارة ولذلك فإن من المهم ضمان أن تجرى عملية تقييم السياسات والممارسات بشكل شفاف مما يسهم بضمان أن تكون جميع أصحاب الشأن ذوي العلاقة على علم تام بالعملية ونتائجها. فضلاً عن أسباب التأثيرات الضارة وآلياتها وهذا هو شرط مسبق هام للإشترك الفعال لأصحاب الشأن.

١٦- *بناء القدرات*. في البلدان النامية والبلدان ذات الإقتصادات الإنتقالية، فإن نقص القدرة المؤسسية والإدارية للبدء وإدارة دراسات تقييم ملائمة غالباً ما تكون عائقاً هاماً لتحديد السياسات العامة والممارسات التي تولد الحوافز الضارة. وفي هذه الحالات فإن التمويل وبناء القدرات التي تساندها المنظمات الوطنية والإقليمية والدولية ذات الصلة، مطلب هام مسبق في إزالة السياسات العامة والممارسات أو تخفيفها بشكل ناجح وهي التي تولد الحوافز الضارة. وينبغي أن يكون التمويل مضموناً لبناء القدرات.

جيم- تصميم وتنفيذ الإصلاحات الملائمة

١٧- العمل السياسي المحتمل. فيما يلي قائمة تدليلية للعمل السياسي المحتمل عندما يتم تحديد السياسات العامة والممارسات بشكل محدد بإعتبارها تولّد الحوافز الضارة للحفاظ على التنوع البيولوجي وإستخدامه المستدام، علماً بأنه، في بعض الأحيان ، تحتاج عدة نشاطات أن يتم القيام بها بشكل آني، وأن يُعاد إلى الأذهان أيضاً أن الإصلاحات للسياسات الإقتصادية الإجمالية والسياسات القطاعية الأخرى قد تكون غالباً ضرورية للحصول على المنافع من إزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ولوقف خسارة التنوع البيولوجي:

(أ) إزالة السياسة العامة أو الممارسة؛

(ب) إزالة السياسة العامة وإستبدالها بسياسة أخرى تحصل على الأغراض نفسها، ولكن بدون آثار ضارة أو آثار ضارة قليلة على التنوع البيولوجي (إعادة التوثيق)؛

(ج) في هذه الحالات عندما تكون السياسة العامة أو الممارسة لها آثار سلبية بشكل عام ولكن لها بعض الآثار الإيجابية، فإن إزالة السياسة العامة أو الممارسة وإدخال أو إضافة سياسة جديدة تسعى إلى الحفاظ على الآثار الإيجابية؛

(د) إزالة السياسة العامة أو الممارسة، إلى جانب التدابير لتخطي العوائق لإصلاح السياسات؛

(هـ) إدخال سياسات تخفف من الآثار الضارة على التنوع لبيولوجي للسياسات العامة أو الممارسات، تتضمن غالباً سياسات تعمل على تناول العوائق ذات الصلة.

١٨- تعطي الفقرات التالية قائمة تدليلية للشروط لإختيار العمل السياسي بالإضافة إلى تحديد السياسات أو الممارسات التي تولّد الحوافز الضارة. وتشير بعض الشروط إلى التكاليف و/ أو المنافع. ومن المهم أن يلاحظ أن إختيار السياسات العامة ينبغي أن يستند ليس فقط على التكاليف والمنافع الملموسة المباشرة، ولكن أيضاً على تقييم التكاليف والمنافع غير الملموسة، بما في ذلك مثلاً، المنافع النابعة من خدمات النظم الإيكولوجية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التقييم ينبغي أن يشمل أيضاً عناصر مثل تكاليف الإمتثال والرصد وتكاليف التعزيز والتكاليف الإدارية وتكاليف إدارة التغير، إذا كان ذلك ملائماً. وينبغي أن يعتمد اختبار سياسات الإصلاح على مدى اسهام السياسات الجديدة في تحقيق أهداف الاتفاقية الثلاثة، مع الأخذ في الحسبان أغراض توزيع الحسابات والآثار على المستويين الوطني والعالمي.

١٩- إزالة السياسات العامة التي تولّد الحوافز الضارة. ينبغي إعتبار إزالة السياسات العامة التي تولّد الحوافز الضارة أولوية عند يكشف التحليل أن السياسات المولدة للحوافز الضارة قد تمّ إدخالها حسب الظروف التي لم تعد سائدة. وبنتيجة ذلك، فإن أغراض السياسة العامة قد لا تعود صالحة. ومثال ذلك الغرض من تقديم الدعم للشركات التي يمر قطاعها في فترة من الضيقة الإقتصادية لم يعد صالحاً بعد إسترداد هذا القطاع أو إعادة إنشائه بشكل ناجح؛

وأنة نتيجة لذلك فإن أغراض السياسة العامة قد لا تزال صالحة . غير أن التحليل قد يُظهر أن الحوافز الضارة قد يتم توليدها بموجب السياسات العامة للحصول على هذا الهدف ، أي بموجب أي هدف تشغيلي وأدوات السياسة العامة التي يتم إختيارها . وفي هذه الحالات ، فإن إزالة السياسة العامة ينبغي أن تؤخذ بعين الإعتبار إذا كانت التكاليف بالنسبة للمجتمع لسياسات التخفيف الفعالة أعلى من المنافع الإجتماعية الصافية السابقة عند إزالة السياسة العامة .

٢٠- *إزالة الممارسات الضارة* . إن إزالة الممارسات التي تولّد الحوافز الضارة ينبغي أن تؤخذ بعين الإعتبار إذا دلّ التحليل الدقيق لتفاعلها مع السياسات الرسمية أن هذه الممارسات هي هدف ملائم للسياسات العامة للإصلاح . وهذه الممارسات هي صعبة ومكلفة لإزالتها لأن الحقيقة الواقعية أنها راسخة بشكل عميق في التقاليد الثقافية أو القانون المعتاد . وينبغي أن تؤخذ إزالتها بعين الإعتبار إذا كانت تكاليف تنشيط الموالفة الثقافية ، من خلال نشر الوعي الملائم مثلاً والبرامج التثقيفية ، هي أقل من تكاليف السياسات الفعالة للتخفيف . وبالإضافة إلى ذلك ، يجب أن يُعاد إلى الأذهان أن الحوافز الضارة ، التي يتمّ تسببها ظاهرياً من الممارسات المحددة ، قد يمكن تفسيرها بإستجابة ترشيدية وبصورة إقتصادية للسياسات التي تجري موالفتها بشكل غير صحيح . وفي هذه الحالات فإن إصلاح السياسات العامة قد يعطي غالباً فرصاً أفضل للتدخل الفعال للسياسة العامة .

٢١- *إعادة التوثيق* . في الكثير من الحالات ، فإن أهداف السياسة العامة الأصلية قد لا يزال صالِحاً وشرعياً ، ويمكن تخفيض الحوافز الضارة النابعة من السياسة العامة بشكل جوهري أو تجنبها إذا كانت الأهداف التشغيلية الأخرى والأدوات يتمّ استعمالها . وفي هذه الحالات فإن إزالة السياسة العامة واستبدالها بسياسة أخرى بدون آثار ضارة أو بقليل من الآثار الضارة فينبغي النظر فيها . وينبغي إتخاذ عناية خاصة لتحديد وتنفيذ تلك الأهداف التشغيلية والأدوات ذات الصلة التي تولّد أقل ما يمكن من الآثار الضارة أو لا تولّد مثل هذه الآثار على التنوع البيولوجي .

٢٢- *إزالة السياسات العامة وإدخال سياسات عامة تحافظ على الآثار الإيجابية* . في بعض الحالات قد تولّد السياسات العامة والممارسات حوافز ضارة بموجب شروط محلية وظروف إجتماعية إقتصادية محددة ، والتي قد تكون ملائمة للتنوع البيولوجي في شروط وظروف أخرى . وفي هذه الحالات ، فإن إزالة هذه السياسات العامة والممارسات ينبغي أن يتمّ مجابته إذا كانت الآثار العامة على التنوع البيولوجي سلبية بشكل رئيسي . ويمكن إدخال سياسات إضافية ذات أهداف جيدة للحفاظ على الآثار الإيجابية .

٢٣- *إزالة العوائق وتخطيها* . قد تعمل أحياناً العوائق الجوهرية على منع إزالة السياسات العامة والممارسات . ويمكن إدخال سياسات عامة إضافية لتخطي هذه العوائق إذا كانت التكاليف ذات الصلة أقل من تكاليف التخفيف الفعال للتكاليف . ويعتمد إختيار السياسة العامة الملائمة بشكل واضح على العائق ذي الصلة المحدد ويمكن النظر في نهج تدريجي في الإصلاحات وتوجيه الاهتمام ، كجزء من هذا النهج ، للتكاليف والمنافع الخاصة بجميع أصحاب الشأن :

(أ) *مخاوف التوزيع* . في بعض الحالات قد يكون لإزالة السياسات والممارسات عوائق توزيعية ضارة . وإن آثار الإصلاحات على ضمان الغذاء والفقر ينبغي أن تكون مخاوف خاصة . ويمكن النظر في منهج خطوة خطوة للإصلاحات . ويمكن أيضاً تنفيذ سياسات دخل إضافية ذات أهداف جيدة لتعويض عن هذه الآثار الضارة (ويمكن أن تنفيذ دعم آخر مباشر للدخل حسن التوصية للتعويض عن هذه التأثيرات المعاكسة)؛

(ب) *(المسائل القانونية)*. في بعض الحالات قد تتعدى إزالة السياسات العامة على حقوق الملكية لبعض أصحاب الشأن. وقد يضطر الأمر إلى التعويض عن الخسارات ذات الصلة وفقاً للقانون الدولي (والإطار القانوني للبلد المعني)؛

(ج) *المصالح المتجاوزة*. في بعض الحالات يخسر بعض المجموعات أو الأفراد نتيجة إزالة السياسات العامة أو الممارسات. وتقاوم هذه المجموعات أو الأفراد ذلك الإصلاح. ويمكن أن تكون المشاركة في اتخاذ القرار والحصول على المعلومات والتعليم وإثارة الوعي من التدابير التي يمكن بها التقليل على هذه العقبات وزيادة الشفافية. وينبغي النظر في هذه السياسات التعويضية لأصحاب الشأن كملجأ أخير؛

(د) *نقص القدرات*. في البلدان النامية والبلدان ذات الإقتصادات الإنتقالية، فإن نقص الموارد القدرات المؤسسية والإدارية غالباً ما يكون عائقاً هاماً في إزالة أو تخفيف الحوافز الضارة. وتدعو الحاجة في هذه الحالات إلى التمويل وبناء القدرات.

(هـ) *التقاليد الثقافية*. إن إزالة الممارسات التي تولّد حوافز ضارة هي صعبة بصورة خاصة إذا كانت معتقدات وعادات وتقاليد راسخة بشكل عميق. قد يكون المشاركة في عملية صنع القرار والحصول على المعلومات والتعليم نشر التوعية والبرامج التثقيفية وسائل ملائمة لتخطي هذه العقبات.

(و) *(المنافسة الدولية)*. قد تعمل الإزالة أحادية الجانب للسياسات التي تولّد الحوافز الضارة على خلق خطر في خسارة الصناعات المحلية لقدرتها على المنافسة. وهذه المخاطر تصبح هامة أكثر في عالم يتصفّ بالعولمة وإزدياد التجارة العالمية وتدفق رأس المال وعندما يكون من الواضح حصول تلك الحالات، فيتوجب ضمان التعاون الدولي لإزالة هذه السياسات بطريقة منسقة ومنسجمة).

(ز) *منافع عالمية لإزالة الحوافز الضارة*. في العديد من الحالات، فإن المنافع الناشئة من إزالة السياسات التي تولّد الحوافز الضارة للحفاظ على التنوع البيولوجي وإستخدامه المستدام هي ذات طابع عالمي، في حين أن تكاليف الإزالة لهذه السياسات تنشأ على المستوى الوطني. وفي هذه الحالات فإن التعاون الدولي، بما في ذلك نشر الأنشطة للأليات المالية الدولية مثل مرفق البيئة العالمية، كفيلة لضمان تغطية البلدان النامية بالتكاليف الوطنية الإضافية المحتملة التي تولّد المنافع العالمية.

٢٤- *التخفيف*. إذا كانت إزالة السياسات العامة أو الممارسات غير ممكنة أو تكاليف كثيرة، لا بد من تنفيذ عملية تخفيف الآثار الضارة على التنوع البيولوجي، من خلال الوسائل الملائمة، وينبغي النظر في السيناريوهات التالية:

(أ) *التكلفة بالنسبة للمجتمع لإزالة السياسات والممارسات*، بما في ذلك المنافع المار ذكرها، قد يكون أعلى من تكاليف سياسات التخفيف الفعالة؛

(ب) *التكاليف بالنسبة للمجتمع لإستبدال السياسة العامة بسياسة أخرى تخدم الهدف نفسه بأقل آثار ضارة أو بدون آثار ضارة* قد تكون أعلى من تكاليف سياسات التخفيف الفعالة؛

(ج) التكاليف بالنسبة للمجتمع لتخطي العوائق لإزالة السياسات والممارسات هي أعلى من تكاليف سياسات التخفيف الفعالة.

٢٥- وينبغي أن توفر جميع سياسات التخفيف المختارة والمطبقة في إطار هذه الشروط تدابير تهدف إلى التخفيف من آثار سياسات الحوافز الضارة مع مراعاة التأثيرات المعاكسة على التنوع البيولوجي وعلى أصحاب الشأن المعنيين.

٢- الوسائل والطرائق الكفيلة للإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة

الأدوات الهامة للإزالة والتخفيف

٢٦- الخطوط الإرشادية الوطنية. سوف تكون الخطوط التوجيهية المعتمدة من جانب السلطات الوطنية المعنية وسائل غير مباشرة هامة للإزالة أو التخفيف الفعال للحوافز الضارة. وإن الخطوط التوجيهية ذات المواءمة الجيدة بالنسبة للإحتياجات الوطنية والظروف الوطنية قد تخدم لبناء وإبلاغ العملية الوطنية لتحديد السياسات والممارسات إلى جانب إزالتها أو تخفيفها والتي تولّد الحوافز الضارة. وإذا كانت هذه الخطوط التوجيهية متوفرة بشكل عام، فقد تخدم كنقطة إرتكاز يمكن أن يعتمد عليها الجمهور العام لجدوى عملية اصلاح.

٢٧- إشتراك أصحاب الشأن. إن إزالة السياسات أو الممارسات التي تولّد الحوافز الضارة هي غالباً ما يعارضها مجموعات ذات التأثير الكبير أو الأفراد التي تنتفع من هذه السياسات أو الممارسات. وحتى إذا لم تكن الهدف المعين للسياسة لدعم هذه المجموعات أو الأفراد، فإن إزالتها قد تشكل خطراً نظراً لتأثير هذه المجموعات. وبالعكس، فإن تكاليف هذه السياسات، مثلاً خسارة خدمات النظام الإيكولوجي نظراً لتقهقر التنوع البيولوجي، يتحملها جمهور أوسع أو تتحملها مجموعات متفرقة و/ أو بدون قوة. لذلك فإن تعزيز وإشتراك هذه المجموعات خلال مرحلة التصميم والتنفيذ، من خلال الآليات الملائمة لتسوية مجال العمل بالنسبة لجميع أصحاب الشأن، هو وسيلة هامة أخرى لضمان تنفيذ الإستجابات الملائمة للسياسية العامة.

٢٨- المشاركة وإستشارة الوعي والتعليم. إن الحقيقة الواقعية أن الممارسات التي تولّد الحوافز الضارة عميقة في القانون المعتاد، فإن القواعد الإجتماعية أو التقاليد الثقافية تنطوي على وجود عوائق كبيرة بالنسبة إلى إزالتها، تلك العوائق التي هي بعيدة الحصول بالنسبة إلى صنع السياسة الرسمي. ولذلك فإن المنهج غير المباشر للمشاركة في عملية صنع القرار والحصول على المعلومات والتعليم ونشر التوعية قد يكون وسيلة ذات أهمية خاصة في إزالة هذه الممارسات. غير أن نشر التوعية والبرامج التثقيفية قد تكون عنصراً هاماً أيضاً في إزالة السياسات بشكل ناجح أو إدخال سياسات التخفيف، لتخطي مقاومة المجموعات القوية التي تعارض تلك الإزالة.

٢٩- الشفافية. إن خلق الشفافية بالنسبة إلى النتائج المباشرة والنهائية لدراسة التقييم، أي بالنسبة إلى الأهداف والتكاليف والآثار السلبية المحتملة للسياسات العامة والممارسات سوف تسهم في توضيح الإختيارات الضمنية والأولويات وسوف تعرض السياسات والممارسات غير المسؤولة إلى الجمهور الأوسع. لذلك فإن الشفافية ستكون عنصراً هاماً في برنامج ناجح لنشر التوعية بالنسبة لهذه المسائل وبالتالي فسوف تعمل أيضاً على زيادة التكاليف السياسية للسياسات غير المسؤولة وتولّد مكافآت سياسية للعمل الملائم.

٣٠- التمويل وبناء القدرات . في البلدان النامية والبلدان التي تمر إقتصاداتها بحالة إنتقالية، فإن نقص الموارد والقدرات المؤسسة والإدارية غالباً ما يكون عائقاً هاماً في إزالة أو تخفيف الحوافز الضارة . وفي حين أن بعض السياسات التي تولّد الحوافز الضارة يمكن، من حيث المبدأ، إزالتها بسهولة، فإن إزالة الممارسات أو تنفيذ السياسات الناجحة للتخفيف قد يتطلّب موارد وقدرات مؤسسية وإدارية جوهرية . ولذلك فإن توفير الموارد وبناء القدرات التي تدعمها المنظمات الوطنية والإقليمية والعالمية ذات الصلة هي شرط مسبق رئيسي في إزالة أو تخفيف السياسات والممارسات بشكل ناجح والتي تولّد الحوافز الضارة للحفاظ على التنوع البيولوجي وإستخدامه المستدام . وينبغي ضمان التمويل لبناء القدرات .

٣١- التعاون الدولي . التعاون الدولي عنصر هام جداً في إزالة أو تخفيف الحوافز الضارة كما ورد في الفقرة ٢٣ (و) و (ز) أعلاه .

الوسائل والطرائق للإزالة

٣٢- (إعادة التوثيق . في حالة الأهداف الشرعية وأهداف السياسات الصالحة، أي تطبيق الأهداف التشغيلية والأدوات ذات الصلة التي تحصل على نفس الهدف بأقل آثار ضارة أو بدون آثار ضارة على التنوع البيولوجي، قد يكون طريقة فعالة بصورة خاصة في إزالة السياسات التي تولّد الحوافز الضارة للحفاظ على التنوع البيولوجي إستخدامه المستدام.)

٣٣- (سياسات التعويض . إن إدخال التدابير الإضافية يمكن أن يتمّ النظر فيه للتعويض على أصحاب الشأن الذين تأثروا بشكل سلبي بإزالة السياسات التي تولّد الحوافز الضارة . وبشرط تأمين التمويل، فإن إستخدام سياسات التعويض يمكن أن يُنظر فيها في الحالات التالية:)

(أ) إذا كان لإزالة السياسات تأثير ضار على الأهداف التوزيعية، فيمكن إتخاذ منهج خطوة خطوة في إزالة هذه السياسات كما يمكن تنفيذ سياسات الدخل الإضافية وذات الهدف الجيد؛

(ب) إذا كانت إزالة السياسات ذات آثار سلبية على حقوق الملكية بالنسبة لبعض أصحاب الشأن، فيمكن أيضاً مواجهة التعويض بالنسبة للخسارات ذات الصلة؛

(ج) إذا كانت الشروط الواردة في الفقرتين (أ) و(ب) أعلاه غير سائدة فإنه ينبغي إستعمال سياسات التعويض كملجأ أخير فقط؛

الوسائل والطرائق الكفيلة بالتخفيف

٣٤- التنظيم . حيثما يكون ملائماً، فإن إدخال تنظيم إضافي قد يكون وسيلة فعالة لتخفيف الآثار الضارة على التنوع البيولوجي، شريطة الوفاء بعدد الشروط المسبقة . وتتضمن هذه الشروط المسبقة ما يلي:

(أ) وجود مؤشرات محددة وشاملة ويمكن قياسها للأداء؛

(ب) الموارد والقدرات اللازمة لإدارة الرصد وتعزيز بفعالية؛

(ج) تطبيقات يمكن تصميمها بطريقة شاملة بحيث تعمل على تفادي السلوك الموالف لمجموعات الهدف، مما يؤدي إلى آثار ضارة ثانوية على التنوع البيولوجي.

٣٥- *تخطي العقبات للتخفيف من خلال التنظيم*. ينبغي ألا يغيب عن البال أن العقبات الحقيقية التي تمنع إزالة السياسات قد تمنع أيضاً التخفيف الفعال لآثارها الضارة. ومثال ذلك حافز مجموعات الهدف لعدم الإمتثال بالتنظيم قد يكون عالياً بصورة خاصة إذا كانت السياسة المؤدّة للحافز الضار تبقى في مكانها بدون تغيير. لذلك فإن الحصول على المعلومات والتعليم ونشر التوعية والشفافية وإشراك أصحاب الشأن هي عناصر هامة في سياسات التنظيم الفعالة لتخفيف الحوافز الضارة.

٣٦- *التدابير الحافزة الإيجابية*. إن إدخال تدابير حافزة إيجابية إضافية هو وسيلة ممكنة لتخفيف الآثار الضارة لبعض السياسات والممارسات. وبالإضافة إلى الشروط المسبقة التي مر ذكرها في الفقرة ٣٤، هناك عدد من الإجراءات الأخرى ينبغي النظر فيها عند استخدام التدابير الحافزة الإيجابية:

(أ) إذا بقيت السياسات التي لها آثار ضارة على التنوع البيولوجي غير متغيرة، فإن تكاليف استخدام الحوافز الإيجابية لتخفيف هذه الآثار سيكون عالياً بشكل خاص، والتي بدورها تمنع الكفاءة في استخدام هذه الوسيلة. وقبل استخدام الحوافز الإيجابية، فإنه ينبغي إزالة هذه السياسات إلى الحد المعقول، من خلال الوسائل المذكورة أعلاه؛

(ب) كما جرى تفسيره في الفقرة ٢٢، فإن السياسات والممارسات التي تولّد الحوافز الضارة في معظم الظروف قد يكون لها آثار ملائمة على التنوع البيولوجي في الحالات الأخرى. وفي هذه الحالات فإن استخدام التدابير الحافزة الإيجابية يمكن أن يُنظر فيه لتخفيف الأثاء السلبية لإزالة هذه السياسات والممارسات؛

(ج) إن التصميم المحترز للتدابير الحافزة، بما في ذلك المواصفات الملائمة لشروط الأهلية، هو هام بصورة خاصة في حالة التدابير الحافزة الإيجابية لتجنب توليد الآثار الضارة الثانوية على التنوع البيولوجي؛

(د) في هذه الحالات، فإن السلوك الإستراتيجي للمستلمين الترشيديين سوف يعمل على منع الفعالية طويلة المدى للتدابير الحافزة الإيجابية. وفي هذه الحالات فإن استخدامها ينبغي أن يكون فقط لفترة إنتقالية من خلال الوسائل القانونية الملائمة مثل تشريع غياب الشمس؛

(هـ) نقص الأموال قد يحدّ من استخدام التدابير الحافزة الإيجابية؛

(و) إن استخدام التدابير الحافزة الإيجابية قد يكون له عواقب سلبية وعواقب إيجابية للتوزيع. أما العواقب فيجب أن تؤخذ في الاعتبار عند استخدام التدابير الحافزة الإيجابية.]

٣٧- *التدابير الحافزة السلبية*. إن استخدام التدابير الحافزة السلبية قد يُنظر فيه أيضاً لتخفيف الآثار الضارة لبعض السياسات والممارسات. وبالإضافة إلى الشروط المسبقة المار ذكرها في الفقرة ٣٤ أعلاه، فإن المقاومة السياسية ستكون قاسية بشكل خاص إذا كانت التدابير الحافزة السلبية قد تمّ إدخالها. لذلك فإن نشر التوعية والشفافية وإشراك أصحاب الشأن هي عناصر رئيسية للإدخال الناجح للتدابير الحافزة السلبية لتخفيف الحوافز الضارة.]

٣٨- المشورة بشأن استخدام التدابير الحافزة. المزيد من المشورة بالنسبة إلى التصميم وتنفيذ التدابير الحافزة في مقترحات لتصميم وتنفيذ التدابير الحافزة، والتي يؤيدها مؤتمر الأطراف في الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في إجتماعه السادس (المقرر ١٥/٦ المرفق الأول).

دال- رصد وتطبيق وتقييم الإصلاحات

٣٩- إشترك أصحاب الشأن. حتى بعد تصميم وتنفيذ الإصلاحات، ينبغي أن تتاح الفرصة لأصحاب الشأن ذوي العلاقة حسب الملائم للاشتراك في التقييم لضمان إستجابتهم على الآثار الجانبية غير المتوقعة، وتدبير التخفيف الفاشلة وأنواع الفشل الأخرى، ولضمان أن يكون هذا الفشل قد تم تناوله بطريقة آنية.

٤٠- المؤشرات ونظم المعلومات. ينبغي أن يُنظر في إدخال نظم المعلومات الملائمة بغية تسهيل عملية رصد وتعزيز الإصلاحات. وبالإضافة إلى ذلك فإن إعداد وتطبيق المؤشرات السليمة هو شرط مُسبق هام بالنسبة للتقييم المفيد لسياسات الإصلاح.

٤١- معايير نحاح التقييم. ينبغي أن يستند تقييم الإصلاحات إلى مجموعة معايير سليمة تتضمن الأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي.

٤٢- الشفافية. يمكن أن يلعب المزيد من نشر المعلومات دوراً رئيسياً في بناء دعم الجمهور والحفاظ عليه للإصلاحات، وبذلك يمكن أن يسهم في تخفيف رصد التكاليف وتعزيزها للسلطات العامة. وبالإضافة إلى ذلك فإن الشفافية قد تكون شرطاً مُسبقاً حاسماً لضمان إشترك أصحاب الشأن الفعال في تقييم الإصلاحات.

٤٣- توفير الموارد وبناء القدرات للإصلاح الذي يتم إختياره على الرصد والتعزيز والتقييم بشكل ناجح لآثاره، بما في ذلك الآثار الجانبية غير المتوقعة، والتدابير الفاشلة للتخفيف وأنواع الفشل الأخرى. لذلك فإنها تعتمد على القدرات المؤسسية والإدارية الكافية. وينبغي أن يتوفر التمويل الكافي والقدرات المؤسسية والإدارية.

٩/١٠ خيارات تتعلق بمبادرة شاملة لعدة قطاعات بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والتغذية

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

- ١- تحيط علماً بمذكرة الأمين التنفيذي عن خيارات تتعلق بمبادرة شاملة لعدة قطاعات بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة (UNEP/CBD/SBSTTA/10/13)، التي تشرح الخطوط العامة للصلات بين التنوع البيولوجي والأغذية، والمبادرات القائمة بشأن الأغذية والتغذية، والمدى المحتمل للمبادرة المقترحة الشاملة لعدة قطاعات؛
- ٢- تحيط علماً بعناصر المبادرة الشاملة لعدة قطاعات بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والتغذية والمرفقة بهذه التوصية،
- ٣- تحيط علماً أيضاً بأن المبادرة الدولية الشاملة لعدة قطاعات بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والتغذية يجب نشاؤها ضمن برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي الزراعي في ظل اتفاقية التنوع البيولوجي،
- ٤- تحيط علماً كذلك بأن الفاو والمعهد الدولي للموارد الجينية النباتية ومنظمات أخرى تقوم الآن بأعمال في مجال التنوع البيولوجي للأغذية والتغذية، وتسترعي الهيئة الانتباه إلى المعلومات الخلفية المتاحة في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/10/INF/25 والمقدمة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها العاشر.
- ٥- تطلب إلى الأمين التنفيذي القيام بما يلي:
 - (أ) أن يواصل التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة والمعهد الدولي للموارد الجينية النباتية، ويواصل التشاور مع المنظمات الأخرى، بما في ذلك المنظمات المسؤولة عن المبادرات القائمة ذات الصلة، وأن ينظم، شريطة توافر الموارد الضرورية، مشاورات حول مدى المبادرة المقترحة، أثناء الدورة الحادية والثلاثين للجنة الأمم المتحدة الدائمة المعنية بالتغذية المقرر عقدها في برازيليا في مارس/أذار ٢٠٠٥؛
 - (ب) أن يقوم بتجميع دراسات الحالة المتعلقة بالتنوع البيولوجي والأغذية والتغذية؛
 - (ج) أن يقوم، وفقاً للمقرر ٣٢/٧، بالاتصال المستمر مع مكتب الأمين العام للأمم المتحدة ومشروع الألفية لإبراز دور التنوع البيولوجي في بلوغ الغايات الإنمائية للألفية ذات الصلة، وخصوصاً الهدف الثاني من الغاية ١ (تخفيض نسبة الأشخاص الذين يعانون من الجوع إلى النصف بين عامي ١٩٩٠ و ٢٠١٥)، والغاية ٧ (كفالة الاستدامة البيئية)،
 - (د) وأن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز إلى الاجتماع الحادي عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

مرفق

عناصر مبادرة دولية بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والتغذية

- ١- يجب أن يتمثل هدف المبادرة في تعزيز الاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي في البرامج التي تسهم في تحقيق الأمن الغذائي وتحسين التغذية البشرية، وذلك كمساهمة لبلوغ الغاية الأولى من الغايات الإنمائية للألفية (الهدف الثاني) والغايات والأهداف ذات الصلة، وبذلك تعزز الوعي بأهمية التنوع البيولوجي وحفظه واستعماله المستدام.
- ٢- ينبغي ادراج المبادرة وحفظها ضمن مذكرة التفاهم حسب مقتضى الحال، وهي المذكرة التي ستوقع بين اتفاقية التنوع البيولوجي ومنظمة الفاو،
- ٣- ينبغي أن تحيط المبادرة علما بالعمل الجاري بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والتغذية، وأن تتفادى الازدواجية في بذل الجهود،
- ٤- ينبغي أن تعترف المبادرة بأن التقرير الأول عن حالة الموارد الجينية الحيوانية العالمية والتقرير الثاني عن حالة الموارد الجينية النباتية العالمية ستكون اسهاما نفيسا في المبادرة المذكورة.
- ٥- وسوف تكمل المبادرة الأنشطة القائمة في إطار برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الزراعي للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (وغير ذلك من الأنشطة حسبما هو ملائم) والمبادرات الأخرى القائمة، مع التركيز على عدد محدود من الأنشطة لزيادة الوعي بدور التنوع البيولوجي، وإدماج قضايا التنوع البيولوجي في المبادرات القائمة المعنية بالأغذية والزراعة والتغذية.
- ٦- وهكذا، فإن العناصر المحتملة للمبادرة هي ما يلي:
 - (أ) وصف وتقييم الصلات بين التنوع البيولوجي والأغذية والتغذية، وعلى الأخص توضيح العلاقة بين التنوع البيولوجي والتنوع الغذائي (والصلات المهمة بين صحة الإنسان وحالة النظم الإيكولوجية)؛
 - إدماج حفظ التنوع البيولوجي واستعماله المستدام في جداول الأعمال والبرامج الخاصة بالتغذية، والبرامج الزراعية من خلال زيادة الوعي بالصلات بين التنوع البيولوجي والأغذية والتغذية.
 - (ب) زيادة التوعية الجماهيرية بالصلات بين التنوع البيولوجي والأغذية والتغذية . (وسوف يربط هذا النشاط بالهدف ١٤ من أهداف الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات).
 - (ج) وضع مؤشر أو مؤشرات التنوع البيولوجي المستخدمة في الأغذية، بما يتمشى مع المقرر ٣٠/٧.
 - (د) النهوض، ضمن إطار برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الزراعي، ومع مراعاة الأنظمة الإيكولوجية بالأنشطة التي تسهم في تحسين الأمن الغذائي والتغذية البشرية من خلال الاستعمال المعزز للتنوع البيولوجي، بما في ذلك ما يلي:

- (١) الحفظ والاستعمال المستدام والتنوع الجيني للمحاصيل والماشية، بما في ذلك الأقارب الأبدية للحيوانات والنباتات المستأنسة؛
- (٢) الحفظ والاستعمال المستدام للأنواع المهملة وغير المستغلة استغلالاً كافياً؛
- (٣) الترويج للمشاتل المنزلية، والغابات الزراعية وأنظمة الإنتاج الأخرى ذات التنوع الجيني التي تشجع على حفظ البلازما الجرثومية (الجرمبلازم) في موضعها الطبيعي؛
- (٤) حفظ الموارد الأبدية واستعمالها المستدام، بما في ذلك الموارد التي يعيش عليها حيوانات الغابات ومصايد الأسماك، ويشمل ذلك حفظ سلالات وافية من الأنواع الأبدية لاستهلاكها على نحو مستدام من قبل سكان المجتمعات المحلية والأصلية؛
- (٥) النهوض بالتنوع البيولوجي المهم المرتبط بالأنظمة الزراعية وأنظمة الغابات والأنظمة تربية الأحياء المائية وحفظ ذلك التنوع البيولوجي واستعماله المستدام على جميع المستويات؛
- (٦) التخفيف من وطأة الفقر من خلال إدخال التنوع على سبل كسب العيش التي تتعلق بحفظ التنوع البيولوجي واستعماله المستدام؛
- (٧) الأنواع غير المستغلة استغلالاً كافياً في الوقت الحالي أو التي يحتمل أن تكون للأغذية والتغذية البشرية؛
- (٨) ادماج قضايا الأغذية والتغذية في برنامج العمل الخاص بالمادة ٨ (ي) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية.

١٠/١٠ التنوع البيولوجي الزراعي: مواصلة تطوير المبادرة الدولية الخاصة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للتربة

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

توصي مؤتمر الأطراف بما يلي:

١- أن يرحب مع التقدير بالتقدم الذي أحرزته منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة والمتعاونون الآخرون في مجال المبادرة الدولية للحفاظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للتربة وبتقوية الورشة التقنية الدولية للإدارة البيولوجية للنظم الإيكولوجية للتربة في سبيل الزراعة المستدامة، التي نظمتها EMBRAPA-Soybean (الشركة البرازيلية للبحث الزراعي) ومنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة في Londrina، البرازيل من ٢٤-٢٧ يونيو/حزيران ٢٠٠٢؛

٢- أن يلاحظ أن الحفاظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للتربة مسألة مهمة تتجاوز نطاق التنوع البيولوجي الزراعي، إذ أنها تتعلق بمعظم النظم الإيكولوجية الأرضية؛

٣- أن يؤيد إطار العمل الوارد في المرفق كأساس لمواصلة تنفيذ المبادرة الدولية للتنوع البيولوجي للتربة؛

٤- أن يدعو الأمين التنفيذي، والأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية، وأصحاب المصلحة الآخرين المهتمين بالأمر إلى ما يلي:

(أ) تأييد المبادرة الدولية للتنوع البيولوجي للتربة، وتنفيذها حسبما هو ملائم؛

و

(ب) تقديم مزيد من دراسات الحالة بشأن التنوع البيولوجي للتربة إلى المبادرة الدولية للتنوع

البيولوجي للتربة، لمواصلة تعزيز تلك المبادرة؛

مرفق

إطار العمل

ألف - المبادئ الاستراتيجية

- إن استراتيجية تنفيذ المبادرة الدولية للحفاظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للتربة ينبغي أن تأخذ بالمبادئ الآتية، وكثير منها سبق التركيز عليه من خلال عمليات و/أو محافل أخرى:
- (أ) التركيز على تحسين سبل العيش للمزارعين بالعلاقة إلى الأمن الغذائي والتنوع البيولوجي للتربة وغيرها من الأنشطة ذات الصلة المتعلقة باستخدام الأراضي؛
- (ب) البناء على الخبرة والمعارف السابقة، من خلال مزج مهارات وحصافة المزارعين، مع مجال المعرفة العلمية الحديثة؛
- (ج) التركيز على الحلول الشاملة المتكاملة ومواءمة التقنيات مع الظروف المحلية، في إطار واضح يقوم على أساس مبادئ تطبيق نهج النظام الإيكولوجي؛
- (د) استعمال الأساليب التشاركية لتطوير التكنولوجيا وطرائق المواءمة لإنشاء أنظمة زراعية وممارسات في إدارة موارد الأراضي ثلاث الأبعاد المحددة ونوعية المزارعين، وتكون ملائمة من الناحيتين التقنية والبيئية، وقابلة للبقاء من الناحية الاقتصادية، ومقبولة من الوجهتين الاجتماعية والثقافية؛
- (هـ) تطوير الشراكات والتحالفات التي تؤمن استخدام تخصصات متعددة وتعزز أوجه التضافر وتكفل المشاركة بين مختلف أصحاب المصلحة؛
- (و) تعزيز النهج الشاملة لعدة قطاعات وتخصصات لمعالجة مجالات مختلفة (من اجتماعية وسياسية وبيئية - بما في ذلك خدمات النظام الإيكولوجي للتربة)، من خلال التشارك والمرونة؛
- (ز) وضع أولويات التدابير على أساس الأهداف الوطنية واحتياجات المستفيدين المباشرين والتحقق من صحة هذه التدابير على المستوى المحلي من خلال المشاركة الكاملة من جميع الفاعلين؛
- (ح) تشجيع إيجاد حلول ابتكارية ومرنة، ومواءمة للظروف المحلية؛
- (ط) تشجيع تشارك المعلومات و/أو تبادل البيانات مع مراعاة المادة ٨ (ي) والمادة ٩ (ح) من الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛
- (ي) تشجيع استراتيجيات ريادة الأعمال والتسويق في مجال الإنتاج الزراعي.

باء - التنفيذ

٢- من المقرر تنفيذ هذه المبادرة كمبادرة شاملة لعدة قطاعات في إطار برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي الزراعي، من خلال التنسيق مع منظمة الأغذية والزراعة وبدعم تقني ودعم في مجال السياسات منها، مع إقامة روابط ملائمة

مع برامج العمل المواضيعية الأخرى في إطار الاتفاقية، ولا سيما برامج العمل المتعلقة بالتنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة، والتنوع البيولوجي للجبال والتنوع البيولوجي للغابات، ومع القضايا الشاملة لعدة قطاعات، ولا سيما المبادرة العالمية للتصنيف، والعمل بشأن نقل التكنولوجيا والتعاون فيها. وتوفر المبادرة فرصة لتطبيق نهج النظم الإيكولوجية وتطبيق مبادئ وإرشادات أديس أبابا للاستعمال المستدام. وستكون المبادرة على اتصال وثيق باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وما يتبعها من هيئات استشارية وعمليات في سبيل تعزيز التضافر بين الاتفاقيات وتفاذي الازدواجية في بذل الجهود.

٣- يمكن إحراز تقدم في التنفيذ من خلال التركيز على المجالات الاستراتيجية الآتية في العمل، ضمن أمور أخرى:

(أ) زيادة الاعتراف بالخدمات الأساسية التي يوفرها التنوع الزراعي للتربة عبر جميع أنظمة الإنتاج، وعلاقة ذلك بأساليب إدارة الأراضي، من خلال ما يلي:

- (١) البحوث، وإدارة المعلومات، وجمع البيانات، والمعالجة، والنشر، ونقل التكنولوجيات، والمشاركة في المعلومات وإنشاء الشبكات؛
 - (٢) زيادة التوعية العامة والثقافة وبناء القدرات؛
 - (٣) اعتماد نهج متكاملة على مستوى النظام الإيكولوجي في سبيل الاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للتربة وتعزيز وظائف النظم الإيكولوجية الزراعية، وبصفة خاصة في سياق منظمة الأغذية والزراعة مع التركيز على ثلاث فئات من المخرجات هي: التقييم، والإدارة التوافقية والتوعية والتدريب.
- (ب) الشراكات والتعاون من خلال برامج وأنشطة التعميم والتعاون.

جيم - الغايات

- ١- زيادة الوعي والمعرفة والتفهم للأدوار الرئيسية والخدمات البيئية، والجماعات الوظيفية، وتأثيرات مختلف أساليب إدارة التربة، بما في ذلك الأساليب التي تتبعها المجتمعات الأصلية والمحلية، في مختلف الأنظمة الزراعية، وفي السياق الزراعي الإيكولوجي، والاجتماعي الاقتصادي؛
- ٢- تعزيز الفهم لتأثيرات وملكية وموامة أساليب استخدام الأراضي وإدارة التربة وذلك كجزء لا يتجزأ من الاستراتيجيات الزراعية واستراتيجيات سبل العيش المستدامة؛
- ٣- الترويج لإدماج حفظ التنوع البيولوجي للتربة في ممارسات إدارة التربة.

الغاية ١ - تشارك المعارف والمعلومات وزيادة التوعية

النشاط ١-١ - في إطار عمل مشترك يعترف بأهمية تحديد العمليات التي تؤثر في التنوع البيولوجي للتربة، إعداد وتجميع وتقييم دراسات الحالة للمشورة العملية والنشر الفعال، ضمن أمور أخرى، من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات لاستعمالها في زيادة التوعية وبناء القدرات وبحوث الإعلام.

النشاط ١-٢ - إنشاء وتعزيز ترتيبات إنشاء الشبكات لتبادل المعلومات والخبرات والتجارب، مع التركيز على مساندة المبادرات المحلية القائمة على أرض الواقع بدلاً من التركيز على بناء المؤسسات.

النشاط ١-٣ - تعزيز الوعي العام والثقافة، والمعرفة بشأن الإدارة المتكاملة للتربة وتطبيق النهج الإيكولوجية الزراعية.

النشاط ١-٤ - تطوير نظم المعلومات وقواعد البيانات.

الهدف ٢ - بناء القدرة لتطوير ونقل المعرفة بشأن التنوع البيولوجي للتربة وإدارة

شؤون النظم الإيكولوجية لإدماجها في أساليب استخدام الأراضي وإدارة التربة

النشاط ٢-١ - تقييم احتياجات بناء القدرة لدى المزارعين، ومديري الأراضي، والباحثين، وخدمات الإرشاد الزراعي و/أو الخدمات الإرشادية وبرامج التنمية، لتحقيق التكامل بين الإدارة البيولوجية للتربة وإدارة النظم الإيكولوجية.

النشاط ٢-٢ - وضع وتطبيق ومواءمة مؤشرات وأدوات لتقييم ورصد صحة التربة وأداء النظم الإيكولوجية، من أجل استعمالها على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية، وتمشيا مع إطار العمل المتضمن في المقرر ٣٠/٧.

النشاط ٢-٣ - تعزيز نهج الإدارة التوافقية في سبيل وضع واستيعاب أساليب إدارة بيولوجية محسنة في مجال التربة، والتكنولوجيات والسياسات التي تعزز صحة التربة وأداء النظم الإيكولوجية وتسهم في الاستخدام المستدام للأراضي.

النشاط ٢-٤ - حشد الموارد للقيام بأعمال تشاركية محددة الأهداف في مجال البحوث والتطوير، لتعزيز تفهم وظائف التنوع البيولوجي للتربة وقدرة النظم الإيكولوجية على المقاومة فيما يتعلق باستعمال الأراضي والزراعة المستدامة.

الغاية ٣ - تعزيز التعاون بين الفاعلين والمؤسسات المختلفة، وتعميم التنوع البيولوجي للتربة

والإدارة البيولوجية في برامج إدارة الشؤون الزراعية وشؤون الأراضي وفي برامج إعادة التأهيل

النشاط ٣-١ - تعميم إدارة شؤون التنوع البيولوجي وإدارة النظم الإيكولوجية في برامج وسياسات إدارة شؤون الزراعة والأراضي.

النشاط ٣-٢ - تطوير الشراكات والأنشطة التعاونية لوضع وتنفيذ المبادرة الدولية للتنوع البيولوجي للتربة، باعتبارها شراكة بين منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة واتفاقية التنوع البيولوجي، مع مراعاة الحاجة إلى التنسيق مع اتفاقية مكافحة التصحر التابعة للأمم المتحدة وعملها الجاري في سبيل تعزيز التضامن والتضامن وتقادي الازدواجية في بذل الجهود باستعمال المعارف القائمة من المبادرات المتعلقة بالتنوع البيولوجي للتربة في جميع النظم الإيكولوجية الأرضية.

النشاط ٣-٣ - تشجيع مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في وضع وتنفيذ الخطط الإدارية التي تتعلق بالتنوع البيولوجي للتربة.

١١/١٠ مشورة عن تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني

إن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،
إذ تذكر الفقرة ٤ من القرار ٣/٧ الصادر عن مؤتمر الأطراف.

١- تحيل التعليقات التالية ذات الطابع العلمي والتقني والتكنولوجي إلى الفريق العامل المخصص مفتوح العضوية الذي يجتمع بين الدورات بشأن المادة ٨ (ي) والأحكام ذات الصلة في اتفاقية التنوع البيولوجي والى الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف:

(أ) لدى دراسة تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بالتأثيرات المحتملة لتكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني على المزارعين من صغار الحائزين والمجتمعات الأصلية والمحلية وحقوق المزارعين (UNEP/CBD/SBSTTA/9/INF/6):

لم تستطع الهيئة الفرعية التوصل الى توافق في الآراء على تقرير الفريق العامل،

ل (ب) لقد دعا مؤتمر الأطراف بالفعل الأطراف والمجتمعات الأصلية والمحلية إلى استعراض تقرير الفريق العام المخصص (الفقرتان ٣ و ٤ من المقرر ٣/٧) وسوف يقدم نتائج هذا الاستعراض الأمين التنفيذي إلى الفريق العامل المعني بالمادة ٨ (ي) والأحكام ذات الصلة، والذي سوف يأخذها في الاعتبار لدى دراسته مرة أخرى للتأثيرات المحتملة لتكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني بما فيها التأثيرات الثقافية والاجتماعية-الاقتصادية على ما لدى المجتمعات الأصلية والمحلية من معارف وابتكارات وممارسات تقليدية.

(ج) يتضمن المقرر ٥/٥ بالفعل نهجا شاملا نسبيا إزاء استخدام التكنولوجيات المقيدة للاستعمال الجيني،

٢- تطلب من الأمين التنفيذي إبلاغ الأطراف والحكومات الأخرى والمجتمعات الأصلية والمحلية ومنظمات صغار الحائزين من المزارعين وأصحاب المصلحة الآخرين والمنظمات بأن تقدم تعليقات جديدة بشأن التأثيرات المحتملة لتكنولوجيات المقيدة للاستعمال الجيني على المزارعين من صغار الحائزين والمجتمعات الأصلية والمحلية وحقوق المزارعين، وتقديم هذه التعليقات مباشرة إلى الاجتماع الملئم القادم للفريق العامل المعني بالمادة ٨ (ي) والأحكام ذات الصلة لضمان دراسة أوسع المعلومات وحدثها في ذلك الاجتماع. وذلك لمساعدة النظر في القضايا الداخلة في تكليف الفريق العامل المعني بالمادة ٨ (ي) وما يتصل بها من أحكام.

٣- توصى مؤتمر الأطراف بمايلي:

(أ) تحديد مدى تكليف الهيئات المتعلقة بتكنولوجيا تقييد الاستعمال الجيني

(ب) عادة تأكيد المقرر ٥/٥ الفرع الثالث (التكنولوجيات المقيدة للاستعمال الجيني).

(ج) تشجيع الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة على:

(١) احترام المعارف التقليدية وحقوق المزارعين على صون البذور المخصصة للزراعة التقليدية،
(٢) مواصلة إجراء المزيد من البحوث عن تأثيرات التكنولوجيات المقيدة للاستعمال الجيني بما في ذلك التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية وخاصة على المجتمعات الأصلية والمحلية،
(٣) مواصلة نشر نتائج الدراسات المتعلقة بالتأثيرات البيئية (مثل تقييم المخاطر) والاجتماعية الاقتصادية والثقافية لهذه التكنولوجيات - أي تكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني على المزارعين من صغار الحائزين والمجتمعات الأصلية والمحلية، وإتاحة هذه الدراسات بطريقة واضحة من خلال آلية تبادل المعلومات ضمن جملة وسائل.

(د) تدعو مجلس ادارة المعاهدة الدولية للموارد النباتية الجينية للأغذية والزراعة إلى أن تدرس، في سياق عملها، الأوليات والموارد المتاحة والتأثيرات المحتملة لهذه التكنولوجيات مع توجيه اهتمام خاص للتأثيرات على المجتمعات الأصلية والمحلية والمزارعين من صغار الحائزين وحقوق المزارعين.

(هـ) يلاحظ وجود طلب شديد على بناء القدرات ونقل التكنولوجيات خصوصا الى البلدان النامية وذات الاقتصاد الانتقالي، وأن الأمر يقتضي توفير موارد وافية خصوصا بالنسبة لعمليات التقييم وصنع القرار في مجا ل تكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني، بما في ذلك ما يتصل بالجوانب الثقافية والاجتماعية الاقتصادية، وفقا للمواد ١٢ و ١٦ و ١٧ و ١٨ و ٢٠ من الاتفاقية. ويؤيد المؤتمر مبادرات بناء القدرة التي تغطي الجوانب البيئية والثقافية والاجتماعية الاقتصادية لتمكين الأطراف من اتخاذ قرارات وتدابير عن علم بشأن تكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني، بمشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية وغيرها من أصحاب المصلحة.

(و) يلاحظ أن القضايا المتعلقة بتكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني ينبغي عرضها بلغة مناسبة وعبارة مبسطة لا سيما من أجل تيسير مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في وضع وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات الملائمة..

١٢/١٠ المبادرة العالمية للتصنيف: وضع العملية والخطوط التوجيهية
الخاصة بالاستعراض المتعمق لبرنامج عمل المبادرة العالمية
للتصنيف والخطوط العريضة للكتاب الارشادي عن تلك المبادرة

إن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

- ١- ترحب بالعملية والمبادئ التوجيهية المقترحة للاستعراض المتعمق لتنفيذ برنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف التي قدمها الأمين التنفيذي بالتعاون مع آلية تنسيق المبادرة العالمية للتصنيف على النحو المبين في الملحق الأول بهذه التوصية؛
- ٢- تطلب إلى الأمين التنفيذي القيام بما يلي:
 - (أ) تنفيذ النشاطات المبينة في المرفق الأول بهذه التوصية آخذاً في الحسبان أيضاً تقرير آلية تنسيق المبادرة العالمية للتصنيف وتقديم تقرير عن ذلك للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية خلال اجتماعها الحادي عشر؛
 - (ب) إعداد نافذة على الانترنت مخصصة للمبادرة العالمية للتصنيف، بالتعاون مع آلية تنسيق المبادرة، في إطار آلية تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية؛
- ٣- تدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات ذات الصلة إلى المساهمة بالمعلومات اللازمة لهذا الاستعراض؛
- ٤- تصادق على الخطوط العامة لدليل المبادرة العالمية للتصنيف على النحو الوارد في المرفق الثاني بهذه التوصية.

المرفق الأول

عملية وخطوط ارشادية للاستعراض المتعمق لبرنامج العمل
الخاص بالمبادرة العالمية للتصنيف

أولا : العملية

ألف - تقييم تنفيذ برنامج العمل

١- يتضمن كل نشاط من الأنشطة المذكورة في برنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف شرحا للأساس المنطقي، والنواتج المتوقعة، والجدول الزمني أو التوقيت، والآليات، والمتطلبات من الموارد المالية والبشرية وغير ذلك من القدرات، والمشاريع الرائدة. وهكذا يحتوي كل نشاط على العناصر اللازمة لتقييم مستوى أو مرحلة تنفيذ الأنشطة.

٢- ويمكن الحصول على المعلومات اللازمة للاستعراض من: (١) التقارير الوطنية، (٢) الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية في مجال التنوع البيولوجي والوثائق المعدة أثناء تحضيرها (٣) التقارير بشأن مشاريع التصنيف الممولة من مرفق البيئة العالمية (٤) تقارير ورشات الإقليمية الخاصة بالمبادرة العالمية للتصنيف، و (٥) التقارير عن الأنشطة المتعلقة بالمبادرة العالمية للتصنيف التي أعدتها المنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية. وهناك مصادر أخرى للمعلومات مذكورة في التقرير بشأن التقدم المحرز والوضع القائم للمبادرة العالمية للتصنيف، المعد للاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/COP/6/INF/23).

باء - تقييم فعالية برنامج العمل

٣- قد يوفر تقييم نواتج النشاطات المزمعة وما يتصل بها من مشاريع رائدة في ضوء الغايات والأهداف الرئيسية للمبادرة العالمية للتصنيف، الأساس الذي يعتمد عليه في تقييم فعالية برنامج العمل.

ثانيا: الطرائق والوسائل لتحديث برنامج عمل

المبادرة العالمية للتصنيف

٤- يقوم الأمين التنفيذي، بالتعاون مع آلية تنسيق المبادرة العالمية للتصنيف، باستعراض المكونات ذات العلاقة بالمبادرة في برامج العمل بشأن المجالات المواضيعية وبشأن القضايا الشاملة لعدة قطاعات. وسوف يحدد هذا الاستعراض القدرة التصنيفية اللازمة لتنفيذ أهداف برامج العمل، لتعزيز مكونات التصنيف. وسوف تدرج نتائج هذا الاستعراض جزئيا في دليل المبادرة العالمية للتصنيف مع رفع تقرير عنها إلى الاجتماع الحادي عشر للهيئة الفرعية.

٥- وسوف يبحث هذا الاستعراض أيضا احتياجات برامج العمل الجديدة. والأهداف المحددة في إطار الخطة الاستراتيجية للاتفاقية. ولدى معالجة الفجوات في المعارف والأدوات، يمكن النظر في تصنيف الكائنات الدقيقة وغير ذلك من التصنيفات الرديئة التي لم تدرس دراسة وافية، ودور نظم معارف التصنيف التقليدية والتقنيات والتكنولوجيات الناشئة في التصنيف، وكذلك توزيع الموارد وقدرات التصنيف في مراكز التنوع البيولوجي العالمية.

٦- ويقوم الأمين التنفيذي أيضا بإجراء تحليل شامل للفجوات المتعلقة بالعناصر المفقودة في برنامج العمل الحالي، مع مراعاة المقترحات التي أعدها آلية التنسيق في تقريرها الخامس.

ثالثا : تقديم مساندة عملية لتنفيذ برنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف على الصعيدين الوطني والإقليمي

٧- دعا مؤتمر الأطراف، في الفقرة ٢ من مقرره ٩/٧، الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات الإقليمية والدولية إلى أن تأخذ في الحسبان، على نحو كامل، أهمية القدرات التصنيفية في تحقيق أهداف الاتفاقية، ولدعم الأنشطة التصنيفية لتحقيق هدف عام ٢٠١٠ ولتقديم كل المساندة الضرورية لمراكز البحوث والخبرة الوطنية، وكذلك الإقليمية، إذا كان ذلك ملائما. وفي نفس الاتجاه، حث المؤتمر أيضا الأطراف، والحكومات الأخرى، ومنظمات التمويل المختصة على تقديم دعم واف وسريع إلى البلدان النامية للمساعدة في تنفيذ المبادرة العالمية للتصنيف، ولإدماج أنشطة بناء القدرة التصنيفية في البرامج المواضيعية والبرامج الشاملة لعدة قطاعات، بما في ذلك الأنشطة والمشاريع المساندة، مثل المشاريع المستقلة لبناء القدرة في الحالات الملائمة.

٨- وقد حُدثت بعض الموارد اللازمة لمساندة التنفيذ الوطني والإقليمي لبرنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف، بالإضافة إلى طرق تطبيقها، حُدثت في التقارير المواضيعية وغيرها من التقارير التي قدمها الأطراف في ورشات العمل الإقليمية في التوصية ٢/٢ الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، وفي المقررات ١٠/٣، ١/٤، ٩/٥ و ٩/٥ لمؤتمر الأطراف.

٩- ويمكن لأوجه التضافر المحتملة بين برنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف والنشاطات التي تنفذها المنظمات الأخرى على المستويين العالمي والإقليمي، مثل المرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي في مجال إدارة وتقاسم المعلومات التصنيفية، ومؤسسة الشبكة الإحيائية الدولية (BioNET International)، ومشروعات الموارد النباتية في جنوب شرق آسيا، ومشروعات الموارد النباتية في أفريقيا المدارية، وغير ذلك من المبادرات الإقليمية والوطنية التي تشمل عددا كبيرا من المعاهد، يمكن أن توفر مساندة عملية لجهود التنفيذ على الصعيدين الوطني والإقليمي.

١٠- وثمة حاجة إلى تجميع معلومات ذات صلة عن المصادر المتاحة والمحتملة للدعم العملي وتقاسمه مع أصحاب المصلحة، مثل من خلال آلية تبادل المعلومات والمنتديات الإلكترونية وورشات العمل المقترحة لبناء الشراكات (انظر القسم رابعا أدناه).

١١- ويقدم القسم التالي عملية الاستعراض المتعمق لبرنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف، بما يشمل الإطار الزمني المقترح لذلك.

رابعاً: العملية والخطوط الإرشادية والآليات لرصد التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل الخاص بالمبادرة العالمية للتصنيف

إرشادات/خطوط إرشادية عن استعمال الأدوات وتطبيق الآليات ، والإطار الزمني	الآليات/الأدوات	الإجراء
	١-١ التقارير الوطنية.	١- الحصول على المعلومات
<p>١-١-١ الخطوط الإرشادية للتقرير الوطني الثالث¹⁰ ستساعد الأطراف في إعداد تقرير شامل عن تنفيذها لبرنامج العمل الخاص بالمبادرة العالمية للتصنيف المقرر تقديمه في مايو/أيار ٢٠٠٥. ويمكن الاطلاع على الخطوط الإرشادية التي تعالج كيفية ملء الاستبيان على العنوان التالي:</p> <p>http://www.biodiv.org/programmes/cross-cutting/taxonomy/gti/gti-review-en.doc</p> <p>إعداد التقارير الوطنية الثالثة سيحدث قبل الاجتماع الحادي عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية المقرر عقده في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٥.</p>	<p>١-١-١ الخطوط الإرشادية/الشكل العام للقسم الخاص بالمبادرة العالمية للتصنيف في التقارير الوطنية الثالثة المقرر تقديمها في مايو/أيار ٢٠٠٥.</p>	
<p>١-١-٢ نظراً لأن عدد التقارير المقدمة بحلول شهر مايو/أيار ٢٠٠٥ قد لا يكون كافياً لإجراء دراسة شاملة، وللممكن من القيام في الوقت المناسب بإعداد مذكرة الأمين التنفيذي عن استعراض تنفيذ المبادرة العالمية للتصنيف لكي ينظر فيها الاجتماع العاشر للهيئة الفرعية، أرسل استبيان إلى النقاط المركزية الوطنية التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي والمبادرة العالمية للتصنيف في ٢٣ أبريل/نيسان ٢٠٠٤، مع إعطاء مهلة تنتهي في ٣٠ يونيو/حزيران ٢٠٠٤ للرد. وجرى تمديد المدة حتى ٣١ أغسطس/آب ٢٠٠٤. وحتى تاريخه، رد على الاستبيان ٣٢ حكومة.</p> <p>أُرسِل أيضاً في ٢٨ مايو/أيار ٢٠٠٤ خطاب يطلب معلومات عن حالة تنفيذ برنامج العمل الخاص بالمبادرة العالمية للتصنيف إلى المنظمات ذات الصلة بما في ذلك كل فئات الجهات الفاعلة المذكورة في برنامج عمل المبادرة.</p>	<p>١-١-٢ استبيان¹¹ لتقرير مواضيعي يتناول الأنشطة المزمعة البالغ عددها ١٨ نشاطاً والمبينة في برنامج العمل الخاص بالمبادرة العالمية للتصنيف والمرفقة بالمقرر ٨/٦.</p>	

١٦ UNEP/CBD/COP/7/17/Add.2

١٧ <http://www.biodiv.org/programmes/cross-cutting/taxonomy/gti/gti-review-en.doc>

إرشادات/خطوط إرشادية عن استعمال الأدوات وتطبيق الآليات ، والإطار الزمني	الآليات/الأدوات	الإجراء
<p>من المتوقع استخدام عملية يشارك فيها العديد من أصحاب المصلحة خلال الحصول على المعلومات الوطنية للتقارير المواضيعية والوطنية، وذلك بمشاركة كل فئات الجهات الفاعلة المذكورة في برنامج العمل، بما فيها، على سبيل المثال لا الحصر الكيانات الحكومية المختصة والأوساط الأكاديمية وهيئات البحوث والمجتمعات الأصلية والمحلية. وكما ورد وصفه في الخطوط الإرشادية للتقرير المواضيعي المشار إليه تحت البند ١-١-١ أعلاه، يجب جمع معلومات عما يلي: (أ) ما إذا كانت الأنشطة المزمعة عن برنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف قد بدأ تنفيذها أو انتهى تنفيذها، بما في ذلك التقدم المحرز، (ب) تأثيرات الأنشطة المنفذة على بلوغ غايات برنامج العمل وتحقيق أهداف الاتفاقية، (ج) الفرص والقيود في عملية التنفيذ، (د) بلوغ غايات الخطة الاستراتيجية للاتفاقية وخصوصا هدف عام ٢٠١٠، و (هـ) الدروس المستفادة.</p> <p>ومن المتوقع أيضا أن تستخدم الردود على الاستبيان في التقارير الوطنية الثالثة، حسبما هو ملائم.</p>		
<p>١-٢-١ سيتم إعداد الأقسام في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والوثائق المستخدمة في إعدادها، وذلك كجزء من تقييم الاحتياجات الوطنية للتصنيف والقدرة التصنيفية. وهذا العمل جار الآن ومن المتوقع أن ينتهي بحلول شهر يونيو/حزيران ٢٠٠٥.</p> <p>٢-٢-١ الأقسام الخاصة بالمبادرة العالمية للتصنيف في التقارير الوطنية الأولى والثانية المقدمة بين يونيو/حزيران ١٩٩٧ ويناير/كانون الثاني ١٩٩٨، وفي مايو/أيار ٢٠٠١ على التوالي، سيتم تجميعها وتحديثها عند الحاجة، بالرغم من أنها تتضمن أنشطة نفذت قبل اعتماد برنامج العمل. فقد بدأ تنفيذ بعض الأنشطة استجابة للمقررات ١٠/٣ و ١/٤ دال و ٩/٥، وجرى إعداد ملخصات لهذه الأنشطة بالنسبة للبلدان التي قدمت التقارير وذلك في الوثيقتين UNEP/CBD/COP/6/INF/10 و UNEP/CBD/COP/6/INF/23. أما المعلومات عن الأنشطة المنفذة من جانب البلدان التي لم تقدم تقاريرها في الوقت المناسب لإدخالها في الوثائق من الاجتماع السادس للأطراف، فتؤخذ أيضا في الحسبان. وهذا العمل جار الآن ومن المتوقع أن ينتهي بحلول شهر يونيو/حزيران ٢٠٠٥.</p>	<p>٢-١ التقارير الوطنية السابقة والتقارير المواضيعية السابقة التي تحتوي على أقسام عن مسائل التصنيف، والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وغيرها من الوثائق ذات الصلة المعدة أو التي تم النظر فيها أثناء إعداد الاستراتيجيات وخطط العمل.</p>	
<p>٣-١ قام مرفق البيئة العالمية بتمويل عدد من المشاريع التي تحتوي على مكونات تصنيفية. وسوف تساهم التقارير المرحلية عن هذه المشاريع في تقييم تنفيذ برنامج العمل الخاص بالمبادرة العالمية للتصنيف.</p>	<p>٣-١ التقارير عن المشاريع ذات الصلة بالتصنيف، التابعة للمنظمات الوطنية والإقليمية بما في ذلك المشاريع الممولة من مرفق البيئة العالمية التي بها مكون تصنيفي.</p>	

إرشادات/خطوط إرشادية عن استعمال الأدوات وتطبيق الآليات ، والإطار الزمني	الآليات/الأدوات	الإجراء
<p>٤-١ عملا بالمقرر ٩/٥، عُقد عدد من ورش العمل الإقليمية في أمريكا الوسطى (فبراير/شباط ٢٠٠١)، وأفريقيا (فبراير/شباط - مارس/أذار ٢٠٠١ ويوليو/تموز ٢٠٠٢)، وأوروبا (يونيو/حزيران ٢٠٠٤)، وآسيا والمحيط الهادئ (سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢ وأكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٤). وقدمت نتائج هذه الورش إلى الهيئة الفرعية أو مؤتمر الأطراف في وثائق إعلامية وهي تحتوي على معلومات مفيدة لتقييم تنفيذ برنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف. والعمل جار في تجميع هذه المعلومات ومن المتوقع أن ينتهي بحلول شهر يونيو/حزيران ٢٠٠٥.</p>	<p>٤-١ تقارير ورشات العمل بشأن المبادرة العالمية للتصنيف.</p>	
<p>٥-١ تقوم منظمات حكومية، وحكومية دولية وغير حكومية مختلفة بأعمال ذات صلة أو أعمال في سياق برنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف. وطلب الأمين التنفيذي من هذه المنظمات أن تقدم تقاريرها ويقوم حاليا بتجميع هذه المعلومات. وهذا العمل جار الآن ومن المتوقع أن ينتهي بحلول شهر مايو/أيار ٢٠٠٥.</p>	<p>٥-١ التقارير التي لها علاقة ببرنامج العمل الخاص بالمبادرة العالمية للتصنيف من المنظمات على المستويات الإقليمية والدولية، بما في ذلك حالة المشاريع الرائدة للمبادرة العالمية للتصنيف (انظر القائمة الإشارية في الوثيقة UNEP/CBD/COP/6/INF/23).</p>	
<p>١-٢ بدأ تجميع التقرير التجميعي في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤، وسوف ينتهي إعداده في يونيو/حزيران ٢٠٠٥.</p>	<p>١-٢ ملخص للتقارير الوطنية والمواضيعية باستعمال الأدوات التحليلية التي طورتها أمانة الاتفاقية للتقارير الوطنية الثالثة.</p>	<p>٢- تقييم مستوى التنفيذ</p>
<p>٢-٢ الدراسة المكتبية جارية حاليا وسوف تنتهي في فبراير/شباط ٢٠٠٥. وسوف يتم ابلاغ الأطراف بنتائج تلك الدراسة قبل الاجتماع الحادي عشر للهيئة الفرعية لتكون خط أساس يركز اليه الاستعراض المتعمق.</p>	<p>٢-٢ دراسة مكتبية: تجميع المعلومات من ١-٢ أعلاه والمعلومات ذات الصلة من مصادر أخرى.</p>	
<p>٣-٢ من المتوقع أن يُعقد المنتدى الإلكتروني من مارس/أذار إلى مايو/أيار ٢٠٠٥.</p>	<p>٣-٢ منتدى إلكتروني و/أو ورشة عمل، اعتمادا على توفر الأموال، لتجميع الاستنتاجات والنتائج.</p>	
<p>١-٣ الدراسة المكتبية جارية حاليا ومن المتوقع أن تنتهي في فبراير/شباط ٢٠٠٥.</p>	<p>١-٣ دراسة مكتبية من جانب الأمين التنفيذي بالتعاون مع جهات أخرى.</p>	<p>٣- تقييم فعالية برنامج العمل ونواتجه في تحقيق أهداف الاتفاقية، بما في ذلك هدف عام</p>
<p>٢-٣ من المتوقع عقد المنتدى من مارس/أذار إلى مايو/أيار ٢٠٠٥.</p>	<p>٢-٣ منتدى إلكتروني و/أو ورشة عمل، اعتمادا على توفر الأموال، لتجميع النتائج.</p>	<p>٢٠١٠</p>

إرشادات/خطوط إرشادية عن استعمال الأدوات وتطبيق الآليات، والإطار الزمني	الآليات/الأدوات	الإجراء
<p>٤-١-١ سيقوم الأمين التنفيذي، بالتعاون مع آلية التنسيق الخاصة بالمبادرة العالمية للتصنيف، بإعادة بحث وإعادة تقييم برنامج عمل المبادرة بعد تجميع ومراجعة المعلومات المتاحة المجمعة وفقاً لما ذكر أعلاه. وسيتم النظر بالتحديد في مقررات الاجتماعين السادس والسابع لمؤتمر الأطراف عن المجالات المواضيعية وغيرها من القضايا الشاملة لعدة قطاعات، وكذلك المقررات السابقة، للتأكد من إدراج الإشارة إلى كل الاحتياجات التي أعرب عنها الأطراف التي تعاني من عوائق تصنيفية، إدراجها في برنامج عمل المبادرة، بما في ذلك المجالات المواضيعية والقضايا الشاملة لعدة قطاعات التي وضعت بعد المصادقة على برنامج عمل المبادرة، مثل التنوع البيولوجي للجبال والجزر، والمناطق المحمية، والمبادرة الدولية الخاصة بالتنوع البيولوجي للترربة. وهذا العمل جار الآن ومن المتوقع أن ينتهي بحلول شهر يونيو/حزيران ٢٠٠٥.</p> <p>٤-١-٢ لغرض تنقيح وتحديث برنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف، يجري النظر في الموضوعات التالية: الخطة الاستراتيجية وهدف عام ٢٠١٠، والغايات والأهداف، والأهداف الفرعية الجاري إعدادها بالإضافة إلى مؤشرات التقدم نحو تحقيق الأهداف. وهذا العمل جار الآن ومن المتوقع أن ينتهي بحلول شهر يونيو/حزيران ٢٠٠٥.</p>	<p>٤-١ تحليل الفجوات مع مراعاة النتائج المترتبة على عمليات التقييم بموجب البندين ٢ و ٣ أعلاه.</p>	<p>٤- تنقيح وتحديث برنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف، وهو البرنامج المعتمد في المقرر ٨/٦ في عام ٢٠٠٢.</p>
<p>من المتوقع أن يبدأ المنتدى الإلكتروني في مارس/أذار ٢٠٠٥ واختتامه في مايو/أيار ٢٠٠٥.</p>	<p>٤-٢ منتدى إلكتروني، بما في ذلك النظر في مساهمة المبادرة العالمية للتصنيف لتحقيق هدف عام ٢٠١٠.</p>	
<p>٥-١ الدراسة المكتبية جارية ومن المقرر أن تنتهي في فبراير/شباط ٢٠٠٥.</p>	<p>٥-١ دراسة مكتبية عن الممارسات الجيدة وقصص النجاح لتوزيعها واستعمالها في ورش التدريب.</p>	<p>٥- تعزيز المساندة العملية للتنفيذ الوطني والإقليمي</p>
<p>٥-٢ من المتوقع عقد المنتدى الإلكتروني من مارس/أذار حتى مايو/أيار ٢٠٠٥.</p>	<p>٥-٢ منتدى إلكتروني لمساعدة الأنشطة تحت البند ١-٥ أعلاه.</p>	<p>لبرنامج عمل المبادرة العالمية</p>
<p>٥-٣ يجري التفكير في عقد ورشة عمل لبناء الشراكات خلال الفترة مايو/أيار - يونيو/حزيران ٢٠٠٥، اعتماداً على توافر الأموال. وسوف تضمن الورشة أصحاب المصلحة الرئيسيين لمساندة آلية التنسيق في تعزيز برنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف وللتداول في الطرائق والوسائل الكفيلة باتخاذ التدابير المساندة لتعزيز التقدم في التنف، مثل التدريب القطري وبذل أنشطة لبناء القدرة.</p>	<p>٥-٣ ورشة عمل لبناء الشراكات، اعتماداً على توافر الأموال.</p>	<p>للتصنيف</p>

المرفق الثاني

الخطوط العامة للكتاب الإرشادي للمبادرة العالمية للتصنيف^{١٨}

تصدير

موجز تنفيذي

يقدم الموجز التنفيذي سردا مركزا للغرض من دليل المبادرة العالمية للتصنيف ونطاقه، ويبرز الرسائل الرئيسية بشأن المبادرة العالمية للتصنيف، وبرنامج العمل والآليات الرامية إلى التشجيع على تنفيذها.

الفصل الأول : مقدمة

يشرح هذا الفصل الغرض من الدليل، ويُعرّف علم التصنيف، ويبرز العوائق التي تعترض التصنيف والأسباب التي دعت إلى وضع المبادرة العالمية للتصنيف باعتبارها مسألة شاملة لعدة قطاعات في إطار الاتفاقية . ويصف الفصل أنواع الفجوات الموجودة في العمل التصنيفي المتعلق بالاتفاقية، ونقص القدرة التصنيفية اللازمة لتنفيذ الاتفاقية.

الفصل الثاني : خلفية

يقدم هذا الفصل عرضا موجزا في إطار الاتفاقية، ويصف الخلفية التاريخية للمبادرة العالمية للتصنيف وتشغيلها في سياق الاتفاقية . ويبرز هذا الفصل أهداف المبادرة العالمية للتصنيف والعمليات والآليات المرتبطة بتنفيذها.

الفصل الثالث : برنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف

ل يصف هذا الفصل الكيفية التي يمكن لبرنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف أن يسهم بها في تنفيذ برامج العمل المواضيعية والقضايا الشاملة لعدة قطاعات في إطار الاتفاقية . ويحتوي هذا الفصل على ١٨ قسما تمثل الأنشطة المزمع تنفيذها في برنامج عمل المبادرة والبالغ عددها ١٨ نشاطا . ويصف كل قسم القضايا الرئيسية التي يجب معالجتها، والسبب ل والوسائل لتنفيذها، بالإضافة إلى أنشطة محددة يتعين تنفيذها من قبل الأطراف وغيرها من الشركاء . ويحتوي هذا الفصل أيضا على قائمة بالمبادرات والبرامج الجارية، بالعلاقة إلى كل واحد من الأنشطة المزمع تنفيذها.

الفصل الرابع : تطوير المبادرة العالمية للتصنيف ورصد سيرها

يوضح هذا الفصل نطاق التدابير والآليات التي تشجع على التنفيذ، استنادا إلى الفصول السابقة، ويصف المشاريع الرائدة، ودور النقاط المركزية الوطنية وآلية مركز تبادل المعلومات وآلية التنسيق التابعة للمبادرة العالمية للتصنيف في تنفيذ برنامج العمل . ويبرز أيضا الحاجة إلى الاتصال والتتقيف والتوعية الجماهيرية بصدد مسائل التصنيف . وبالإضافة إلى ذلك، يصف الفصل علاقة المبادرة العالمية للتصنيف بالخطة الاستراتيجية للاتفاقية، وهدف ٢٠١٠ للتنوع البيولوجي ،

^{١٨} / سيكون الكتاب الإرشادي بمثابة وثيقة موجزة ومركزة بحيث لا يتجاوز عدد صفحاتها ٣٠ صفحة، في صياغة مبسطة، موجّهة إلى الجمهور العام وصانعي السياسات والقرارات وغيرهم من أصحاب المصلحة. وسوف يعد الدليل في شكل ورقي وإلكتروني بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية.

وآليات رصد التقدم المحرز في التنفيذ، ويحتوي كذلك باختصار على مناقشة للاستعراض القادم للمبادرة العالمية للتصنيف في الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف، وأثره المحتمل على العمل مستقبلاً.

الفصل الخامس : تمويل المبادرة العالمية للتصنيف

يصف هذا الفصل الاحتياجات من الموارد اللازمة لتنفيذ المبادرة العالمية للتصنيف وكيفية حشد الأموال لتنفيذ برنامج العمل . ويبرز أيضا مختلف مصادر التمويل المحتملة للمشاريع، بما فيها المشاريع المتعلقة بالتصنيف ويقدم أمثلة لهذه المشاريع، بما فيها المشاريع الممولة من مرفق البيئة العالمية وبها مكوّن تصنيفي.

الفصل السادس : مصادر المعلومات ونقاط الاتصال المفيدة

يقدم هذا الفصل معلومات عن أدوات التصنيف الملائمة، معروضة على شكل أطر سردية ومرفقات مختلفة ، ومصادر الكتابات والمعلومات الإضافية، والشركاء الرئيسيين لمساعدة الأطراف في تنفيذ المبادرة العالمية للتصنيف.

مرفقات مربعات للمعلومات

تحتوي المرفقات والمربعات على معلومات إضافية ومعلومات تقنية بدرجة أكبر، بما في ذلك بعض النصوص من مقررات مؤتمر الأطراف . وسوف تتضمن المرفقات ما يلي:

- (أ) معلومات إضافية؛
- (ب) مصادر المعلومات والمراجع الأخرى؛
- (ج) عناوين الاتصال وعناوين المواقع على شبكة الانترنت للمنظمات والمبادرات الرئيسية؛
- (د) معجم مصطلحات؛
- (هـ) فقرات رئيسية من مقررات مؤتمر الأطراف التي تشير صراحة إلى المبادرة العالمية للتصنيف، أو بصورة أعم إلى الاحتياجات التصنيفية لتنفيذ عمل الاتفاقية بشأن المجالات المواضيعية والقضايا الشاملة لعدة قطاعات.

١٣/١٠ تغير المناخ: شروط تكليف فريق من الخبراء التقنيين المخصص

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

إن تذكرُ بالفقرة ١٤ من المقرر ١٥/٧، الذي طلب فيها مؤتمر الأطراف من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، أن تضع في المرحلة التالية من عملها بشأن الروابط المتبادلة بين التنوع البيولوجي وتغير المناخ مشورة أو إرشاد، لنظر مؤتمر الأطراف، بشأن تعزيز أوجه التضافر بين النشاطات التي تعالج تغير المناخ على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية حيثما يكون ملائماً، بما في ذلك النشاطات المتعلقة بمكافحة التصحر وتدهور الأراضي والنشاطات الخاصة بصون التنوع البيولوجي واستعماله المستدام؛

وإن تذكرُ أيضاً بالفقرة ١٥ من نفس المقرر ١٥/٧، التي دعت مؤتمرات الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر إلى التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي، من خلال فريق الاتصال المشترك، حسبما هو ملائم، في وضع إرشاد للأطراف بشأن تنفيذ النشاطات التي يدعم بعضها الآخر لتحقيق أهداف اتفاقيات ريو الثلاث على المستويات المحلية ودون الوطنية والوطنية؛

واعترافاً منها بأن مؤتمر الأطراف في مقرره ٣٠/٧ بشأن الخطة الاستراتيجية، قرر إعداد إطار عمل لتعزيز تقييم الانجازات والتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية، بحيث يشمل أنشطة موجهة نحو صون وتعزيز قوة تحم عناصر التنوع البيولوجي على التكيف مع تغير المناخ؛

واعترافاً منها أيضاً بأن التقرير عن " الروابط المتبادلة بين التنوع البيولوجي وتغير المناخ: مشورة بشأن إدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ وبروتوكول كيوتو التابع لها^{١٩}، تركز على الصلات مع التنوع البيولوجي، والتأثيرات عليه بالعلاقة إلى خيارات التخفيف، ولكنها تُقيّم، بدرجة أقل، إدماج التنوع البيولوجي والتأثيرات عليه في أنشطة المواعمة؛

تقرر إنشاء فريق خبراء تقنيين مخصص معني بالتنوع البيولوجي وتغير المناخ على أساس شروط التكليف التالية وذلك من أجل البدء في تناول المقرر ١٥/٧:

١- اعتماداً على تقرير فريق الخبراء التقني المخصص بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ والوثائق ذات الصلة الأخرى بما في ذلك تقارير الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وتقييم النظام الإيكولوجي في الألفية، وتقييم آثار المناخ في منطقة القطب الشمالي واسترشاداً بالنتائج ذات الصلة من الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجيا التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والمواد الأخرى حسب الملائم والمقرر ١٥/٧ بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ والمقرر ٢٦/٧ بشأن التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى، سوف يقوم فريق الخبراء التقنيين المخصص بما يلي:

(أ) إجراء تقييم تكميلي بشأن إدراج اعتبارات التنوع البيولوجي في عملية تنفيذ نشاطات التكيف مع تغير المناخ على المستويات المحلية، ودون الوطنية، والوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية حيثما كان ذلك

^{١٩} العدد ١٠ من السلسلة التقنية الخاصة باتفاقية التنوع البيولوجي <http://www.biodiv.org/doc/publications/cbd-ts-10.pdf>

ملائماً، استناداً إلى دراسات الحالة والسعي أيضاً إلى تحديد وتجنب الازدواج في الأنشطة بين اتفاقيات ريو الثالث، وسوف ينصب التقييم على وجه الخصوص ما يلي:

(١) تحديد عوامل التنوع البيولوجي الرئيسية التي تسهم في تعزيز قدرة النظام الإيكولوجي على التحمل تحت التأثيرات الحالية والمتوقعة لتغير المناخ، وتحديد خيارات المواعمة خاصة التي تجرى في إطار المجالات المواضيعية الحالية للاتفاقية وهي: التنوع البيولوجي الزراعي، والتنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة، والتنوع البيولوجي للغابات، والتنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية، والتنوع البيولوجي البحري والساحلي، والتنوع البيولوجي للجبال، والتنوع البيولوجي الجزري؛

(٢) الآثار المحتملة لخيارات المواعمة الخاصة هذه على التنوع البيولوجي، مع مراعاة التدخلات التكنولوجية والتقنية، وإبراز الفجوات في المعرفة العلمية الحالية وتحديد احتياجات البحوث، وذلك على سبيل المثال وليس الحصر.

(٣) دور التنوع البيولوجي كعنصر مواعمة في حد ذاته.

(ب) القيام، استناداً إلى العمل الجاري، ويشمل المعلومات الواردة في تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بالتنوع البيولوجي وتغير المناخ والتقييم التكميلي المشار إليه أعلاه، فضلاً عن المصادر ذات الصلة الأخرى المذكورة في مقدمة هذه الفقرة، بإعداد مشورة في إطار المجالات المواضيعية للاتفاقية، وذلك لاستعمالها على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية، حسبما هو ملائم، في تخطيط و/أو تنفيذ نشاطات تتناول المواعمة مع تغير المناخ، والتي تربط معاً كل من تغير المناخ وحفظ التنوع البيولوجي واستعماله المستدام وتدهور الأراضي والتصحر. ويمكن أن يشمل مشروع المشورة أو الإرشاد أدوات وتكنولوجيات مناسبة، بما في ذلك الأدوات والتكنولوجيات المنصوص عليها في الاتفاقية، مع مراعاة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية بشأن إدراج اعتبارات التنوع البيولوجي في تصميم وتنفيذ ورصد المشروعات التي تتناول تغير المناخ.

مدة العمل

٢ - ينبغي أن يبدأ عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص في أقرب فرصة ممكنة وأن ينتهي من عمله في الوقت المناسب الذي يتيح للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية النظر فيه خلال اجتماعها الحادي عشر.

المرفق الثاني

مشروع جدول أعمال مؤقت للاجتماع الحادي عشر للهيئة الفرعية
للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

أولا - شؤون التنظيم والتبليغ

- ١- افتتاح الاجتماع.
 - ٢- شؤون تنظيمية:
 - ١-٢ انتخاب أعضاء المكتب؛
 - ٢-٢ إقرار جدول الأعمال؛
 - ٣-٢ تنظيم العمل.
 - ٣- تقرير مرحلي عن تنفيذ برامج عمل الاتفاقية.
- ثانيا - قضايا موضوعية**
- ٤- استعراض متعمق لبرامج العمل الخاصة بما يلي:
 - ١-٤ التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة؛
 - ٢-٤ المبادرة العالمية للتصنيف.
 - ٥- قضايا استراتيجية لتقييم التقدم المحرز أو مساندة تنفيذ الخطة الاستراتيجية، بما في ذلك هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠، والإسهامات نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية:
 - ١-٥ النظرة العامة العالمية الثانية الى التنوع البيولوجي: استعراض المسودة؛
 - ٢-٥ تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية: استعراض النتائج، وخصوصا التقرير التجميعي عن التنوع البيولوجي المعد للاتفاقية؛
 - ٣-٥ التدابير الحافظة:
- (أ) اقتراحات بشأن تطبيق التدابير الحافظة الإيجابية وإدماجها في السياسات أو البرامج أو الاستراتيجيات ذات الصلة؛
- (ب) اقتراحات بشأن تقييم التنوع البيولوجي وموارد ووظائف التنوع البيولوجي.
- ٤-٥ التنوع البيولوجي للجبال: إعداد الغايات والأهداف الفرعية لبرنامج العمل في إطار هدف عام ٢٠١٠.
 - ٦- القضايا العلمية والتقنية الأخرى التي قررها مؤتمر الأطراف:
 - ١-٦ التنوع البيولوجي البحري والساحلي: تعريف الخيارات التقنية لحفظ والاستعمال المستدام للموارد الجينية في قاع البحار خارج نطاق الولاية الوطنية؛
 - ٢-٦ النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية:
- (أ) اقتراحات بشأن المسائل المحددة في الفقرتين ٣ و ١٦ من المقرر ٤/٧ عن الإبلاغ الوطني بشأن النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية؛

- (ب) النظر في المسائل المتعلقة بالفقرتين ٢٩ و ٣٠ من المقرر ٤/٧ بشأن معايير تعيين مواقع رامسار في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والخطوط التوجيهية لتطبيق هذه المعايير؛
- (ج) الطرائق والسبل لجعل استعراض تنفيذ برنامج العمل بشأن النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية أكثر شمولاً.
- ٣-٦ التنوع البيولوجي للغابات:
- (أ) النظر في المسائل الناشئة عن تنفيذ الفقرة ١٩ من المقرر ٢٢/٦؛
- (ب) النظر في تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني باستعراض تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للغابات.
- ٤-٦ الأنواع الغريبة الغازية: مواصلة النظر في الفجوات والتناقضات في الأطر التنظيمية الدولية.
- ٥-٦ الاستعمال المستدام: مواصلة النظر في العمل بشأن استعمال المصطلحات وبشأن الأدوات ذات الصلة.
- ٦-٦ إرشادات حول النهوض بأوجه التضافر بين الأنشطة التي تتناول التنوع البيولوجي والتصحر وتدهور الأراضي وتغير المناخ.

ثالثاً - شؤون ختامية

- ٧- التحضير للاجتماعين الثاني عشر والثالث عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية:
- ١-٧ مشروع جدول الأعمال المؤقتين؛
- ٢-٧ زمان ومكان الاجتماعين.
- ٨- شؤون أخرى.
- ٩- اعتماد التقرير.
- ١٠- اختتام الاجتماع.
